



جمهورية العراق  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة الأنبار  
كلية العلوم الإسلامية  
قسم التفسير وعلوم القرآن

## التساؤلات التفسيرية التي أوردها الإمام الوحداني (ت: ٥٤٦هـ) في تفسيره البسيط وأجاب عنها من أول الآية ٦٧ من سورة البقرة إلى آخر السورة جمعاً ودراسةً.

### رسالة مقدمة

إلى مجلس كلية العلوم الإسلامية – جامعة الأنبار وهي جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير تخصص (تفسير وعلوم القرآن)

من طالبة الماجستير  
فاتن أحمد محسن

بإشراف  
الأستاذ الدكتور  
فراس يحيى عبد الجليل

م2024

هـ1446

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بر

ب

سورة ص، الآية: ٢٩.

## إقرار المشرف

أشهد أنَّ إعداد هذه الرسالة الموسومة بـ(التساؤلات التفسيرية التي أوردها الإمام الواهي ت: ٤٦٨) في تفسيره البسيط وأجاب عنها من أول الآية ٦٧ من سورة البقرة إلى آخر السورة جمعاً ودراسةً المقدمة من طالب الماجستير (فاتن أحمد محسن) جرى تحت اشرافى في جامعة الأنبار- كلية العلوم الإسلامية / قسم التفسير وعلوم القرآن، وهي جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في التفسير وعلوم القرآن.

### المشرف

**أ.د. فراس يحيى عبد الجليل**

٢٠٢٤ / /

### توصية رئيس القسم:

بناءً على التوصيات المتوافرة أُرشحُ هذه الرسالة للمناقشة.

### التوقيع:

**أ.د. فراس يحيى عبد الجليل**

رئيس قسم التفسير وعلوم القرآن

التاريخ: ٢٠٢٤ / /

## إقرار المقوم اللغوي

أشهد أني قد قرأت هذه الرسالة الموسومة بـ(التساؤلات التفسيرية التي أوردها الإمام الوحداني (ت: ٤٦٨ هـ) في تفسيره البسيط وأجاب عنها من أول الآية ٦٧ من سورة البقرة إلى آخر السورة جمعاً ودراسةً) المقدمة من طالب الماجستير (فاتن أحمد محسن)، إلى مجلس كلية العلوم الإسلامية - جامعة الأنبار، وهي جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في التفسير وعلوم القرآن، ووجّدتُها صالحة من الناحية اللغوية.

التوقيع

الاسم:

كلية العلوم الإسلامية / جامعة الأنبار

التاريخ: ٢٠٢٤ //

## إقرار المقوم العلمي<sup>(١)</sup>

أشهد أني قد قرأت هذه الرسالة الموسومة بـ(التساؤلات التفسيرية التي أوردها الإمام الوحداني (ت: ٤٦٨ هـ) في تفسيره البسيط وأجاب عنها من أول الآية ٦٧ من سورة البقرة إلى آخر السورة جمعاً ودراسةً) المقدمة من طالب الماجستير (فاتن أحمد محسن) إلى مجلس كلية العلوم الإسلامية - جامعة الأنبار، وهي جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في التفسير وعلوم القرآن، ووجّدتُها صالحة من الناحية العلمية.

كما أتعهد بمراعاة الدقة في التقويم، وعدم الاكتفاء ببحث الإطار العام للرسالة ومنهج البحث العلمي، والعمل على ضمان السلامة الفكرية، وعدم هدم النسيج الوطني واللحمة الوطنية، والطلب من مقدم الرسالة حذف الفقرات والعبارات المسيئة لها، وبخلاف ذلك أتحمل كافة التبعات القانونية ولأجله وقعت.

التوقيع:  
الاسم:  
كلية / الجامعة  
التاريخ: / / ٢٠٢٤

## إقرار المقوم العلمي<sup>(٢)</sup>

أشهد أني قد قرأت هذه الرسالة الموسومة بـ(التساؤلات التفسيرية التي أوردها الإمام الوحداني (ت: ٤٦٨ هـ) في تفسيره البسيط وأجاب عنها من أول الآية ٦٧ من سورة البقرة إلى آخر السورة جمعاً ودراسةً) المقدمة من طالب الماجستير (فاتن أحمد محسن) إلى مجلس كلية العلوم الإسلامية - جامعة الأنبار، وهي جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في التفسير وعلوم القرآن، ووجتها صالحة من الناحية العلمية.

كما أتعهد بمراعاة الدقة في التقويم، وعدم الاكتفاء ببحث الإطار العام للرسالة ومنهج البحث العلمي، والعمل على ضمان السلامة الفكرية، وعدم هدم النسيج الوطني واللحمة الوطنية، والطلب من مقدم الرسالة حذف الفقرات والعبارات المسيئة لها، وبخلاف ذلك أتحمل كافة التبعات القانونية ولأجله وقعت.

**التوقيع:**

**الاسم:**

/

**التاريخ:** // ٢٠٢٤

## قرار لجنة المناقشة

نشهد نحن أعضاء لجنة المناقشة أننا قد أطلعنا على الرسالة الموسومة بـ(التساؤلات التفسيرية التي أوردها الإمام الواهي (ت: ٤٦٨ هـ) في تفسيره البسيط وأجاب عنها من أول الآية ٦٧ من سورة البقرة إلى آخر السورة جمعاً ودراسةً) المقدمة من طالب الماجستير (فاتن أحمد محسن) وقد ناقشنا الطالب في محتوياتها وفيما له علاقة بها ونقر بأنها جديرة بالقبول لنيل درجة الماجستير في التفسير وعلوم القرآن بتقدير ().

التوقيع:	التوقيع:
الاسم:	الاسم:
المرتبة العلمية: استاذ	المرتبة العلمية: استاذ
العنوان: /	العنوان: /
التاريخ: ٢٠٢٤/ /	التاريخ: ٢٠٢٤/ /
(عضوأ)	(رئيساً)
التوقيع:	التوقيع:
الاسم: فراس يحيى عبد الجليل	الاسم:
المرتبة العلمية: أستاذ	المرتبة العلمية: أستاذ
العنوان: جامعة الأنبار / كلية العلوم الإسلامية	العنوان: /
التاريخ: ٢٠٢٤//	التاريخ: ٢٠٢٤//
(عضوأ ومشرفأ)	(عضوأ)
صادق عليها مجلس كلية العلوم الإسلامية - جامعة الأنبار	

**توقيع العميد:**  
**الاسم: أ.د. أحمد عبيد جاسم**  
**المرتبة العلمية: استاذ**  
**العنوان: جامعة الأنبار/كلية العلوم الإسلامية**  
**التاريخ: ٢٠٢٤ / /**

## الإهداء

إلى سيد الخلائق أجمعين، من بذكره يُعطِر السامعين، سيدنا وحبيبنا وشفيعنا، محمد ﷺ وعلى آلِه الطاهرين، وصحبه الصادقين، ومن تَبع آثارهم واقتدى بِسُنْتهم إلى يوم الدين.

أبي العزيز الذي كان لي سندًا لتجاوز الصِّعاب.

أمِي الحنون التي لم تَفْتُر عن الدُّعاء لي كل صباح ومساء.

إخواني الذين هم قرة عيني في هذه الحياة.

خالي العزيز الذي كان لي سندًا من بعد أبي.

وكل من ساهم في تعليمي سواء كان قريباً أم بعيداً سواء بكلمة أم دعوة صالحة.

## الباحثة

## شُكْر وثُنَاءٌ

أبدأ بحمد الله حمداً كثيراً بما أنعم عليه من إتمام هذه الرسالة ، فله الحمد والشكر أولاً وآخرأ.

ثم كان من دواعي السرور والفاخر في هذا المقام أن أتوجه بواسع الشكر والتقدير لأستاذِي الدكتور الفاضل فراس يحيى عبد الجليل؛ لنقضيله بالإشراف علىَّ في هذه الرسالة، ولما قدمه لي من نصائح وتوجيهات؛ لإتمام هذه الرسالة، فجزاه الله عنِّي خير الجزاء.

ط

كما أتقدم بالشكر والعرفان إلى أعضاء لجنة المناقشة، الذين سيرفعون من قيمة هذه الرسالة بآرائهم السديدة ، وتوجيهاتهم القيمة التي سيكون لها آثرٌ كبير في إثراء هذه الرسالة.

ولا يفوتي أن أتقدم بالشكر والعرفان لأساتذة كلية العلوم الإسلامية وفي مقدمتهم سيادة العميد الدكتور أحمد عبيد جاسم المُحترم، ومقرر الدراسات العليا في القسم الدكتور أحمد قاسم عبد الرحمن، وجميع أساتذتي في الكلية.

وأتقدّم بالشكر والعرفان لكل من أعاّني ولو بحرف في كتابة هذه الرسالة، فلهم مني الدعاء بأن يُجازيهم ربِّي عظيم الثواب.

## المُلْخَص

اشتملت هذه الرسالة الموسومة: بـ (التساؤلات التفسيرية التي أوردها الإمام الواهي (ت: ٤٦٨هـ) في تفسيره البسيط وأجاب عنها من أول الآية ٦٧ من سورة البقرة إلى آخر السورة جمعاً ودراسةً). على قسمين: القسم الأول منها خصصته للتعریف بحياة الإمام الواهي، والتعریف بتفسیره (البسيط)، والتعریف بالتساؤلات في التفسیر، والقسم الثاني منها خصصته للجوانب التطبيقية، وقد جمّعت فيه التساؤلات التي أوردها الواهي وأجاب عنها في تفسيره (البسيط)، في القسم المخصص لي في موضوع الدراسة، وذكرت الأقوال الأخرى التي ذكرها المفسرون الآخرون ولم يذكرها الواهي، والتي تُعتبر إجابات عن موضوع التساؤل.

وقد بيّنت الدراسة أنَّ الواهي قد أولى تلك التساؤلات التفسيرية كبير الاهتمام، وكان يتصل بالدقة في عرض تلك التساؤلات والإجابة عنها، وقد تميز في التلوين بصياغته لتلك التساؤلات.

كما أظهرت الدراسة أنَّ الإمام الواهي لم يخرج في أغلب الأجبوبة عن التساؤلات التي أوردها عن رأي عامة المفسرين، وكثيراً ما كان يذكر الجواب مع دليله، ويستدل تارة بالشعر وتارة باللغة، وأحياناً بأقوال السلف والخلف، وكان يذكر أحياناً للتساؤل الواحد أكثر من إجابة، وقل ما يُرجح بين تلك الإجابات.

**الكلمات المفتاحية:** التساؤلات التفسيرية، الواهي، البسيط، أوردها وأجاب عنها.

## قائمة المحتويات

الصفحة	الموضوع
ب	الآلية
ج	إقرار المشرف
د	إقرار المقوم اللغوي
ه	إقرار المقوم العلمي (١)
و	إقرار المقوم العلمي (٢)
ز	قرار لجنة المناقشة
ح	الإهداء

ط	شكر و عرفان
ي	الملخص
أ-م	قائمة المحتويات
٩-١	المقدمة
١٩-١٠	<b>القسم الأول: الدراسة النظرية، وتشتمل على فصلين</b>
٢٧-١١	<b>الفصل الأول: التعريف بالإمام الوحدي وبتفسيره البسيط ، وفيه مبحثان:</b>
٢٠-١٢	<b>المبحث الأول: التعريف بالإمام الوحدي ، وفيه أربع مطالب:</b>
١٣-١٢	<b>المطلب الأول: التعريف بحياة الإمام الوحدي</b>
١٦-١٤	<b>المطلب الثاني: التعريف ب حياته العلمية</b>
١٧-١٦	<b>المطلب الثالث: مؤلفاته</b>
٢٠-١٨	<b>المطلب الرابع: شيوخه وتلاميذه</b>
٢٧-٢١	<b>المبحث الثاني: التعريف بتفسير الإمام الوحدي(البسيط) ، وفيه ثلات مطالب:</b>
٢٤-٢١	<b>المطلب الأول: تعريف عام بالبسيط، ومنهجه فيه</b>
٢٧-٢٤	<b>المطلب الثاني: اهتماماته في تفسيره</b>
٢٧	<b>المطلب الثالث: المأخذ على تفسيره.</b>
٤١-٢٨	<b>الفصل الثاني: التعريف بالتساؤلات في التفسير ، وفيه مبحثان:</b>
٣٦-٢٩	<b>المبحث الأول: تعريف التساؤلات التفسيرية ونشأتها وأسباب ظهورها وفوائدها ، وفيه ثلات مطالب:</b>
٣٢-٢٩	<b>المطلب الأول: تعريف التساؤلات التفسيرية لغة واصطلاحاً</b>
٣٥-٣٢	<b>المطلب الثاني: نشأة التساؤلات التفسيرية في كتب التفسير وأسباب ظهورها</b>
٣٦	<b>المطلب الثالث: فوائد استعمال هذا الاسلوب في التفسير</b>
٤١-٣٧	<b>المبحث الثاني: التساؤلات التفسيرية عند الإمام الوحدي في تفسيره (البسيط) ، وفيه مطلبان:</b>
٣٨-٣٧	<b>المطلب الأول: صيغ التساؤلات وأجوبتها عند الإمام الوحدي في تفسيره البسيط</b>
٤١-٣٨	<b>المطلب الثاني: منهج الإمام الوحدي في الإجابة عن تساؤلاته.</b>
١٨٩-٤٢	<b>القسم الثاني:</b> الدراسة التطبيقية، وتشتمل على: التساؤلات التفسيرية التي أوردتها الإمام الوحدي (ت: ٤٦٨ هـ) في تفسيره البسيط وأحاجب عنها من أول الآية ٦٧ من سورة البقرة إلى آخر السورة جمعاً ودراسة، وفيه سبع وثلاثون مسألة.
٤٦-٤٣	<b>المسألة الأولى:</b> إضافة بين
٤٨-٤٧	<b>المسألة الثانية:</b> وجود المصدر وعدمه بحسب الأصل
٥١-٤٩	<b>المسألة الثالثة:</b> ضرب قتيلبني إسرائيل ببعض البقر
٥٣-٥٢	<b>المسألة الرابعة:</b> دخول الفاء في خبر المبتدأ
٥٥-٥٤	<b>المسألة الخامسة:</b> إسقاط حرف العطف
٥٩-٥٦	<b>المسألة السادسة:</b> إضمamar كان

٦٢-٦٠	<b>المسألة السابعة:</b> دخول معنى القسم على القسم
٦٧-٦٣	<b>المسألة الثامنة:</b> إثبات العلم ونفيه
٧٣-٦٨	<b>المسألة التاسعة:</b> الفرق بين الترك والنسخ
٧٧-٧٤	<b>المسألة العاشرة:</b> الالتفات في الخطاب
٨٣-٧٨	<b>المسألة الحادية عشر:</b> أمر الله في التكوين
٨٨-٨٤	<b>المسألة الثانية عشر:</b> عدم إتباع القبلة من اليهود والنصارى
٩١-٨٩	<b>المسألة الثالثة عشر:</b> عدم الشعور بحياة الشهداء
٩٦-٩٢	<b>المسألة الرابعة عشر:</b> لعنة الناس أجمعين
٩٩-٩٧	<b>المسألة الخامسة عشر:</b> وقوع الأدلة (إذ) في الدلالة على المستقبل
١٠١-١٠٠	<b>المسألة السادسة عشر:</b> الاستبدال في استعمال الأسماء للإبهام
١٠٥-١٠٢	<b>المسألة السابعة عشر:</b> عدم جواز الفصل بين الصلة والموصول
١٠٨-١٠٦	<b>المسألة الثامنة عشر:</b> التعريف بالإضافة أسهل من التعريف بالألف واللام
١١١-١٠٨	<b>المسألة التاسعة عشر:</b> صرف ما أصله لا ينصرف
١١٨-١٢٢	<b>المسألة العشرون:</b> التعجيل والتأخير في الحج
١٢١-١١٩	<b>المسألة الحادي والعشرون:</b> انتظار العذاب
١٢٨-١٢٢	<b>المسألة الثانية والعشرون:</b> الهدایة من بعد الاختلاف
١٣٣-١٢٩	<b>المسألة الثالثة والعشرون:</b> العدول بالجواب عن السؤال
١٣٨-١٣٤	<b>المسألة الرابعة والعشرون:</b> جواز نكاح نساء أهل الكتاب
١٤٠-١٣٩	<b>المسألة الخامسة والعشرون:</b> أثر القراءات القرآنية في توجيه المعنى
١٤٤-١٤١	<b>المسألة السادسة والعشرون:</b> العزم على الطلاق
١٤٩-١٤٥	<b>المسألة السابعة والعشرون:</b> النفقة في حالة الرضاعة
١٥٢-١٥٠	<b>المسألة الثامنة والعشرون:</b> مجيء الأمر على لفظ الخبر

١٥٧-١٥٣	<b>المسألة التاسعة والعشرون: نفي الجناح في الطلاق</b>
١٦٢-١٥٨	<b>المسألة الثلاثون: وصية المتوفى</b>
١٦٦-١٦٣	<b>المسألة الحادي والثلاثون: عدم التحدى بمثل طلب المتحدي</b>
١٧٠-١٦٧	<b>المسألة الثانية والثلاثون: إفراد ضمير سبق بذكورين</b>
١٧٥-١٧١	<b>المسألة الثالثة والثلاثون: ضرب المثل بما هو غير مشاهد</b>
١٧٨-١٧٦	<b>المسألة الرابعة والثلاثون: التعبير عن الفعل بصيغة المضارع</b>
١٨٠-١٧٩	<b>المسألة الخامسة والثلاثون: بيان نوع (ما)</b>
١٨٦-١٨١	<b>المسألة السادسة والثلاثون: الضلال والاذكار في الشهادة</b>
١٨٩-١٨٧	<b>المسألة السابعة والثلاثون: الأسماء المضافة التي يراد بها الكثرة</b>
١٩٢-١٩٠	<b>الخاتمة</b>
٢١١-١٩٣	<b>المصادر والمراجع</b>

# **المقدمة**

## المقدمة

الحمد لله مستحق الحمد، والصلوة والسلام على الهدى البشير، المبعوث بنور الإيمان، الهدى إلى طريق النجاة، محمد الرسول الأمين (ﷺ) وعلى إله الأطهار وصحبه الأخيار، أما بعد:

فإن علم التفسير من أجل العلوم وأشرفها؛ لتعلقه المباشر بكلام العليم الخبير، حيث كان أضل ما عمل فيه العاملون وانتفع فيه المنتفعون، ويكفي من شرفه أنه تراث خلفه لنا رسول الله (ﷺ)، فقد كان المبين الأول لكتاب الله تعالى، وقد سار صاحبته رضوان الله عليهم أجمعين على نهجه في تفسير القرآن الكريم ثم تابعهم، ومن على نهجهم جميعاً، ففيض الله من العلماء الكثير لخدمة كتابه، وكان من بين هؤلاء الإمام الواهي رحمة الله تعالى، فقد تميز في تفسيره (البسيط) بحسن الانتقاء، بالدفاع عن القرآن الكريم، والكشف عن علومه وأسراره من أجل ذلك أخترت أن يكون موضوع رسالتي بعنوان: (التساؤلات التفسيرية التي أوردها الإمام الواهي (ت: ٤٦٨ هـ) في تفسيره البسيط وأجاب عنها من أول الآية ٦٧ من سورة البقرة إلى آخر السورة جمعاً ودراسةً).

### \*- أسباب اختيار الموضوع:

- ١- الرغبة بنيل شرف خدمة كتاب الله تعالى.
- ٢- إن الخوض في البحث في الكتب التي عنيت ببيان معاني كتاب الله تعالى، تعتبر من أعلى مراتب العلوم والدراسات؛ لأنها تتعلق بكلام الله تعالى المُعجز الذي لا تنتصري عجائبه.
- ٣- الحاجة إلى دفع ما قد يتوهم إلى الأذهان من أنه اشكال في كتاب الله تعالى.
- ٤- مكانة الواهي العلمية، في التفسير على وجه الخصوص، وفي العلوم المرتبطة بكتاب الله تعالى على وجه العموم.
- ٥- استخراج التساؤلات التفسيرية وأجوبتها التي ذكرها الإمام الواهي (رحمه الله تعالى)، ومن ثم دراسة تلك الأجوبة.
- ٦- عدم وجود تأليف مستقل جمع التساؤلات التي أوردها الإمام الواهي مع وأجوبة تلك التساؤلات.

### \*- أهمية الموضوع:

للموضوع أهمية بالغة يمكن إجمالها كالتالي:

- ١- تعلق الموضوع بتأليف عظيم وهو (التفسير البسيط).
- ٢- إبراز أهمية التعليم بطرح الإشكالات على صيغ تساؤلات وأجوبة لها .
- ٣- تنبيه الناس على التدبر في كتاب الله تعالى.
- ٤- إن القرآن الكريم خالي من أي اشكال، وما هذه الإشكالات إلا متوهمة للقارئ، والغرض من طرحها لرفع هذا التوهم.
- ٥- دقة التساؤلات التي أوردها الإمام الواهي.

### \*- مشكلة البحث:

تتعلق مشكلة البحث في الإجابة عن مجموعة من التساؤلات والتي هي:

- ١- ما الآيات التي طرح الواهي تساؤلات حولها؟
- ٢- ما التساؤلات التي طرحتها الواهي؟
- ٣- هل سبق الواهي في طرح مثل هذه التساؤلات أو أن التساؤلات كانت من مبتكراته؟
- ٤- ما الأدلة التي استدل بها الواهي في إجاباته عن التساؤلات التي آثارها؟

### \*- أهداف البحث:

- ١- الدفاع عن القرآن الكريم برد هذه الإشكالات المتشوهة.
- ٢- بيان منهج الواهي في طرح والإجابة عن هذه التساؤلات.
- ٣- بيان القول الراجح في حال وجود أكثر من إجابة عن موضوع التساؤل في حال تعذر الجمع بين الأقوال.
- ٤- دراسة أجوبة الإمام الواهي حول موضوع التساؤلات.
- ٥- إبراز شخصية الإمام الواهي (رحمه الله) الذي برع في علوم شتى في الدراسات الإسلامية.

### \*- حدود البحث:

ستكون حدود البحث - بمشيئة الله تعالى - في الآيات التي أورد فيها الإمام الواهي (رحمه الله تعالى) تساؤلاته التفسيرية وأجاب عنها، ضمن الآيات المحددة لي من اللجنة المختصة في القسم من الآية ٦٧ من سورة البقرة إلى آخر السورة، ودراسة تلك الإجابات.

### \*- الدراسات السابقة:

ويمكن تقسيم تلك الدراسات إلى قسمين<sup>(١)</sup>:

#### **القسم الأول: الدراسات المتعلقة في التساؤلات التفسيرية في كتب التفسير:**

- ١- التساؤلات التفسيرية التي أوردتها الإمام القرطبي في تفسيره وأجاب عنها: أطروحة دكتوراه في جامع أم القرى، في المملكة العربية السعودية، تقدم بها الباحث: محمود بن رشيد المقاطي، سنة: ١٤٤٠ هـ.
- ٢- التساؤلات التفسيرية التي أوردتها الإمام ابن الجوزي في تفسيره وأجاب عنها: أطروحة دكتوراه في التفسير وعلوم القرآن، في جامعة أم القرى، في المملكة العربية السعودية، تقدم بها الباحث: عمر بن عايض بن الحسيني السلمي، سنة: ١٤٤٠ هـ.

---

(١) رسالة ماجستير، التساؤلات التفسيرية التي أوردتها الإمام الواهي (ت: ٤٦٨ هـ) وأجاب عنها من سورة الفاتحة إلى نهاية الآية ٦٦ من سورة البقرة جمعاً ودراسة، للباحث، أحمد محمد حمدان، ٦-٣.

- ٣- التساؤلات التفسيرية وأجوبتها السنوية في النكت القرآنية للإمام علي بن فضال المعاشي القيرياني- عرضاً ودراسة: في جامعة أم القرى، في المملكة العربية السعودية، تأليف: الأستاذ المساعد الدكتور علال عبد القادر عبد السلام بندوش، سنة: ١٤٤١هـ.
- ٤- التساؤلات التفسيرية التي أوردها الإمام البغوي في تفسيره وأجاب عنها- عرضاً ودراسة: أطروحة دكتوراه في التفسير وعلوم القرآن، في جامعة القرآن الكريم وتأصيل العلوم، في دولة السودان، تقدم بها الباحث: أحمد حزام علي المعمرى، سنة: ١٤٤٢هـ.
- ٥- فنقات الإمام الطبرى في تفسيره لمعانى المفردة القرآنية "دراسة تطبيقية": تأليف: الدكتور صفاء عبد اللطيف الحاجم، سنة: ١٤٤٢هـ.
- ٦- التساؤلات التفسيرية التي أوردها الطاهر بن عاشور وأجاب عنها في تفسيره جمعاً ودراسة: رسالة ماجستير في علوم القرآن والتربية الإسلامية، في جامعة الأنبار، في دولة العراق، تقدم بها الباحث: رسول شاكر محمود عودة القيسي، سنة: ١٤٤٣هـ.
- ٧- فنقات الإمام الخازن في تفسيره لباب التأويل في معانى التنزيل من سورة الفاتحة إلى نهاية الجزء الأول من سورة البقرة دراسة تحليلية مقارنة، تأليف: الدكتور حيدر خليل إسماعيل، سنة: ١٤٤٤هـ.
- ٨- فنقات الماوردي في تفسيره النكت والعيون في السبع الطوال- جمعاً ودراسة: رسالة ماجستير في علوم القرآن والتربية الإسلامية، في جامعة الموصل، في دولة العراق، تقدم بها الباحث: كرم وعد الله شيت عزيز، سنة: ١٤٤٤هـ.
- ٩- فنقات الفخر الرازى في تفسير سورة البقرة- عرض ودراسة: في جامعة الأزهر، في قسم أصول الدين شعبة التفسير وعلوم القرآن، في دولة مصر، تأليف: يحيى زكريا عبد المنعم أبو العزم، سنة: ١٤٤٤هـ.

### **القسم الثاني: الدراسات المتعلقة في تفسير البسيط للإمام الوحدى:**

- ١- القضايا النحوية في سورتي البقرة وآل عمران من تفسير "البسيط" للواحدى النيسابوري دراسة وصفية تحليلية: رسالة ماجستير، في جامعة عين الشمس، كلية الآداب، في دولة مصر، تقدم بها الباحث: عبد الله محمد رشادا خليفة، سنة: ١٤٣٤هـ.
- ٢- ترجيحات الوحدى في التفسير "من خلال تفسيره البسيط" من أول فاتحة الكتاب إلى آية "٢٢٨" من سورة البقرة: جمعاً ودراسة، رسالة جامعية، تقدمت بها الباحثة: منيفة سالم الصاعدي، سنة: ١٤٣٥هـ.
- ٣- منهج الإمام الوحدى في عرض القراءات وتوجيهها في تفسيره "البسيط": رسالة ماجستير، في الجامعة الأردنية، كلية الدراسات العليا، قسم التفسير وعلوم القرآن، تقدم بها الباحث: أحمد عبد الرحمن الملا، سنة: ١٤٣٦هـ.
- ٤- اجماعات الوحدى التي لم تثبت، دراسة تطبيقية لتفسيره البسيط: في جامعة قطر، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، في دولة قطر، تأليف: الأستاذ المساعد الدكتور إقبال عبد الرحمن إيداح، سنة: ١٤٣٨هـ.
- ٥- مشكل القرآن في تفسير البسيط للواحدى: أطروحة دكتوراه، في الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، تقدم بها الباحث: سلطان صغير العنزي، سنة: ١٤٣٩هـ.

- ٦- أثر التحليل النحوي في توجيه المعنى التفسيري: *تفسير البسيط للواحدى أنموذجاً*، تأليف: ميثم كريم كاظم الشاهين، سنة: ١٤٣٩.
- ٧- آراء الفراء النحوية في التفسير البسيط وموقف الواحدى منها: *أطروحة دكتوراه*، في جامعة الملك عبد العزيز، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، تقدم بها الباحث: عبد الله حامد النمري، سنة: ١٤٤٠.
- ٨- منهج الواحدى في تفسير القرآن بالقرآن في كتابه "التفسير البسيط" دراسة تطبيقية على سورة الرعد وإبراهيم: جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية، تأليف: الأستاذ الدكتور ناصر بن محمد المطبع، سنة: ١٤٤٢ هـ.
- ٩- أثر أبي بكر الأنباري في تفسير البسيط للواحدى: رسالة ماجستير، في الجامعة العراقية، في كلية الآداب، في دولة العراق، تقدم بها الطالب: حازم محمد عبد محسن، سنة: ١٤٤٢ هـ.
- ١٠- التوكيد في التفسير البسيط للواحدى، جامعة البصرة، في دولة العراق، تأليف: باسم كريم مجید البطاط، سنة: ١٤٤٢ هـ.
- ١١- التأويل النحوي في النسبة في تفسير البسيط للواحدى: في جامعة المثنى، الدراسات العليا، قسم اللغة العربية، في دولة العراق، تقدم بها الباحث: مرتضى أحمد الطائي، سنة: ١٤٤٢ هـ.
- ١٢- التحليل اللهجي في التفسير البسيط للواحدى مقاربة في ضوء اللسانيات الصوتية: *أطروحة دكتوراه*، في جامعة بغداد، كلية العلوم الإسلامية، قسم اللغة العربية، في دولة العراق، تقدم بها الباحث: عدي حسن محمود الزوبعي، سنة: ١٤٤٤ هـ.
- ١٣- اختيارات الإمام الواحدى وترجيحاته في التفسير جمعاً ودراسة: رسالة دكتوراه، في جامعة شقراء، في المملكة العربية السعودية، تأليف: عبد الرحمن الهويميل البندري، سنة: ١٤٤٤ هـ.
- ١٤- استدراكات الإمام الواحدى في التفسير من خلال كتابه "التفسير البسيط" جمعاً ودراسة، تأليف: سميرة بنت إدريس بن عيسى، سنة: ١٤٣٩ هـ.
- ١٥- المُبهمات الزمانية في القرآن الكريم عند الواحدى من خلال تفسير "البسيط" من سورة الفاتحة إلى نهاية سورة هود "دراسة نظرية تطبيقية": جامعة القلم للعلوم الإنسانية والتطبيقية، في دولة اليمن، تأليف: حسن بن ثابت بن صالح الحازمي، سنة: ١٤٤٤ هـ.

### \*- منهج البحث:

اعتمدت في هذه الدراسة على المنهج الاستقرائي التحليلي، من خلال استقراء التساؤلات وأجوبتها للإمام الواحدى، ومن ثم تتبع كتب التفسير؛ لإخراج ما ذكره علماء التفسير في دفع تلك التساؤلات، ودراستها، وكانت لي خطوات محددة في هذا البحث سررتُ عليها وهي كالتالي:

- ١- استخرجت جميع التساؤلات التفسيرية مع أجوبتها التي أوردها الإمام الواحدى، في القسم المخصص لها حول موضوع الدراسة؛ بينما ذكرت في اهتمامات ومنهج الإمام الواحدى مسائل واستشهدت بها في غير القسم المخصص لها.
- ٢- وضعت لكل مسألة عنواناً مقتبساً من المسألة ذاتها؛ للدلالة على مضمون المسألة.
- ٣- حررت محل التساؤل في كل مسألة.

- ٤- ذكرت وجه التساؤل لكل مسألة، لإبراز كيفية نشأة التساؤل.
- ٥- نقلت التساؤل وإجابته التي أوردها الإمام الواهي بالنص دون أي تغيير.
- ٦- في دراسة الإجابة بينت معاني المفردات بقدر ما يحتاج إليه في موضوع الدراسة.
- ٧- وضعت إجابات الإمام الواهي مع من وافقه في عنوان مستقل، ثم ذكرت عنواناً آخراً للإجابات الأخرى التي ذكرها المفسرون ولم يذكرها الواهي.
- ٨- جعلت كل قول مستقلاً عن الآخر في التساؤلات التي لها أكثر من إجابة.
- ٩- ترجمت موجزاً لمن كان معموراً أو غير مشهور فقط ، وأحياناً اكتفي بذكر تاريخ الوفاة.
- ١٠- عند ذكري للمصدر لأول مرة ذكر اسم الكتاب ومؤلفه، وإن ذكرت المؤلف في المتن ذكرت اسم الكتاب فقط. ثم إن تكرر التوثيق من ذات المؤلف والكتاب ذكر اسم الكتاب فقط في حال عدم وجود لبس من تشابه بين أسماء الكتب، أما ذكر البطاقة الكاملة للكتاب فاذكرها في قائمة المصادر.
- ١١- عزوت الشواهد الشعرية إلى دواعينها ما أمكن لي ذلك.
- ١٢- ضللت باللون الأسود الآيات القرآنية الكريمة التي أثير عليها التساؤل وعنوان المسألة، وعنوان كل من نص التساؤل، وتحرير محل التساؤل، ووجه التساؤل، والإجابة عن التساؤل، ودراسة الإجابة، والراجح، والآيات الشعرية.
- ١٣- وثقت الآيات القرآنية ، وخرجت الأحاديث النبوية الشريفة وحكمت عليها بالطريقة العلمية المعروفة.
- ١٤- وثقت جميع النصوص التي نقلتها من مصادرها الأصلية في حال وجودها، أما إذا لم أجدها في مصادرها الأصلية اكتفيت بتوثيق القول من ناقله.
- ١٥- بعد ذكر الإجابات عن موضوع التساؤل أحاط الجموع بين تلك الإجابات، فإن تعسر على رجحت أحد الأقوال مستدلاً بالدليل والبرهان، ومن غير تعصب لرأي معين على آخر.

### \*- خطة البحث:

قسمت البحث إلى مقدمة، وقسمين، كالتالي:

**المقدمة:** اشتملت على:

- ١- أسباب اختيار الموضوع.
- ٢- أهمية الموضوع.
- ٣- مشكلة البحث.
- ٤- أهداف البحث.
- ٥- حدود البحث.
- ٦- الدراسات السابقة.

**القسم الأول:** درست فيه الجانب النظري من الرسالة، وقد اشتمل على فصلين.

**الفصل الأول:** التعريف بالإمام الواهي وبتفسيره، وتضمن (مباحثتين).

**المبحث الأول: التعريف بالواحدي، وتضمن (أربعة مطالب).**

**المطلب الأول: التعريف بحياة الإمام الوحداني.**

**المطلب الثاني: التعريف ب حياته العلمية.**

**المطلب الثالث: مؤلفاته.**

**المطلب الرابع: شيوخه وتلاميذه.**

**المبحث الثاني: التعريف بتفسيره البسيط، وتضمن (مطلبين).**

**المطلب الأول: تعريف عام بالبسيط، ومنهجه فيه.**

**المطلب الثاني: اهتماماته في تفسيره.**

**الفصل الثاني: التعريف بالتساؤلات في التفسير ، وتضمن (مبحثين)**

**المبحث الأول: تعريف التساؤلات التفسيرية ونشأتها وفوائدها، وتضمن (ثلاثة مطالب).**

**المطلب الأول: تعريف التساؤلات التفسيرية لغة واصطلاحاً.**

**المطلب الثاني: نشأة التساؤلات التفسيرية في كتب التفسير وأسباب ظهورها.**

**المطلب الثالث: فوائد استعمال هذا الأسلوب في التفسير.**

**المبحث الثاني: التساؤلات التفسيرية عند الوحداني في تفسيره (البسيط)، وتضمن (مطلبين).**

**المطلب الأول: صيغ التساؤلات التفسيرية عند الوحداني في تفسيره.**

**المطلب الثاني: منهج الإمام الوحداني في الإجابة عن تساؤلاته.**

## **القسم الثاني: الدراسة التطبيقية:**

درست فيه التساؤلات التفسيرية التي أوردها الإمام الوحداني (ت: ٦٤٦) في تفسيره البسيط وأجاب عنها من أول الآية ٦٧ من سورة البقرة إلى آخر السورة جمعاً ودراسةً مرتبة حسب ترتيب المصحف الشريف .

# **القسم الأول: الدراسة النظرية**

وفيه فصلان

**الفصل الأول: التعريف بالإمام الوحدي وبنفسه.**

**الفصل الثاني: التعريف بالتساؤلات في التفسير.**

# **الفصل الأول: التعريف بالإمام الواحدi وبنفسه البسيط**

**وفي مبحثان**

**المبحث الأول: التعريف بالإمام الواحدi.**

**المبحث الثاني: التعريف ببنفسه البسيط.**

**المبحث الأول: التعريف بالإمام الواحدi:**

**المطلب الأول: التعريف بحياة الإمام الواحدi الشخصية.**

**أولاً: اسمه ونسبه.**

هو الإمام علي بن أحمد بن محمد بن علي بن مُثُوية الوادي؛ نسبة إلى جده مُثُوية، والوادي؛ نسبة إلى الواحد بن الدين بن مهرة، وقيل نسبة إلى الواحد بن ميسرة<sup>(١)</sup>.

### ثانياً: كُنيَّةُهُ:

يُكْنِي: أبا الحسن<sup>(٢)</sup>، فقد أجمعوا المصادر على ذلك، إلا صاحب (أنباء الرواية) فقد ذكر أنه كان يُكْنِي: أبا الحسين<sup>(٣)</sup>.

### ثالثاً: ولادة:

ولد الإمام الوادي في مدينة نيسابور<sup>(٤)</sup>، ولم تحدد المراجع التي ترجمت له السنة التي ولد فيها؛ وذلك لأن العالم عند ولادته لا يظهر له نبوغ يذكر، ولا أثر يستحق التسجيل؛ بالإضافة إلى أنه لا أحد يعلم أنه سيصبح عالماً، فكانوا يوثقون سنة الوفاة وقلماً يوثقون سنة الولادة. إلا أن بعض المترجمين ذكروا أنه كان من أبناء السبعين<sup>(٥)</sup>. وبإجماعهم على أن وفاته كانت (٥٤٦٨) يكون ميلاده سنة (٥٣٩٨)<sup>(٦)</sup>.

### رابعاً: أسرتهُ:

لم تذكر المصادر التي كتبت عن الوادي شيئاً كثيراً عنه وعن أسرته، إلا أنهم ذكروا أنه من أولاد التجار وأصله من ساوه<sup>(٧)</sup>، لكن أسرته انتقلت منها إلى نيسابور، وله أخوان<sup>(٨)</sup>:

١ - الشيخ أبو القاسم الوادي عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن علي بن مُثُوية الأخ الأكبر للإمام، كان مستوراً صالحاً، ثقة صادقاً معمراً. عقد له مجلس الإملاء في الجامع المنيعي، وتوفي يوم الأربعاء غرة شهر ربى الآخر سنة سبع وثمانين وأربعين، وقد روى عنه أبو الحسن<sup>(٩)</sup>.

(١) ينظر: معجم الأدباء إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب: ياقوت الحموي، (٤/١٦٥٩)، إنباه الرواية على أنباه النهاة: جمال الدين القطبي، (٢/٢٢٣)، المختصر في أخبار البشر: أبو الفداء، (٢/١٩٢)، بغية الوعاة في طبقات الغويين والنهاة: جلال الدين السيوطي، (٢/١٤٥)، وسير أعلام النبلاء: الذهبي، (١٨/٣٣٩).

(٢) ينظر: وفيات الأعيان وأبناء أبناء الزمان: ابن خلkan: (٣/٣٠٣)، سير أعلام النبلاء: (١٨/٣٣٩)، ومرآة الجنان وعبرة البقطان: البافعي: (٣/٧٤).

(٣) ينظر: إنباه الرواية على أنباه النهاة: (٢/٢٢٣).

(٤) ينظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب: أبو العماد الحنفي، (٥/٢٩٢)، والأعلام: الزركلي، (٤/٢٥٥). ونيسابور: (فتح أوله)، والعامة يسمونه نشاور): وهي مدينة عظيمة وإحدى مدن خراسان ذات فضائل جسيمة معدن الفضلاء ومنبع العلم، حيث حَرَجَت هذه المدينة العديد من العلماء، ينظر: معجم البلدان: ياقوت الحموي، (٥/٣٣١).

(٥) ينظر: التفسير البسيط: الإمام الوادي: (١/٢٦)، وال عبر في خبر من غير: الذهبي: (٢/٣٢٤).

(٦) ينظر: مشكل القرآن الكريم في تفسير البسيط للوادي، رسالة دكتوراه من الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة: سلطان صغير العنزي: (١/٢٤).

(٧) مدينة حسنة بين الري وهمدان في وسط، بينها وبين كل واحد من همدان والري ثلاثون فرسخاً. ينظر: معجم البلدان، (٣/١٧٩).

(٨) ينظر: معجم الأدباء، (٤/١٦٥٩)، طبقات الشافعية الكبرى: السبكي، (٥/٢٤٠)، والوادي ومنهجه في تفسيره البسيط: عمر إبراهيم رضوان: ٥.

(٩) ينظر: المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور: ابو اسحاق الصريفي، (٣٤٣)، وسير أعلام النبلاء: (١٨/٣٤٢).

٢- الشيخ أبو بكر الواحدي سعيد بن أحمد بن محمد السمسار، سمي بهذا الاسم؛ لأنه كان يحترف السمسرة، شيخ ثقة مستور عفيف سمع من أصحاب الأصم روى عنه أبو الحسن الحافظ<sup>(١)</sup>. الحافظ<sup>(٢)</sup>.

### **خامساً: وفاته:**

توفي الإمام الواحدي (حمه الله تعالى) بمدينة نيسابور في شهر جمادى الآخرة سنة ثمان وستين وأربعين، من بعد مرض طويل أطلاه حتى وافته المنية<sup>(٣)</sup>.

### **المطلب الثاني: التعريف بحياة الإمام الواحدي العلمية:**

#### **أولاً: تعليمه، ورحلاته في طلب العلم.**

نشأ الواحدي في نيسابور تلك المدينة العامرة بالعلم والعلماء التي هيأت له أسباب التحصيل وطلب العلم، فأنفق صباح وأيام شبابه في التحصيل، وظاف على أعلام الأمة، فاتقن الأصول على الأئمة وكان أستاذ عصره وواحد دهره<sup>(٤)</sup>.

ومما ساعده في طلبه للعلم وبواعثه للتعليم ثراء اسرته التي نشأ فيها إذ كانت مشتهرة بالتجارة<sup>(٥)</sup>.

فالتحق بالكتاب<sup>(٦)</sup>، وأتم فيها حفظ القرآن الكريم والمبادئ الأولى من العلوم، وبعدها انضم إلى دار السنة<sup>(٧)</sup>، ليتلقى العلم من علمائها، وبعدها رحل الإمام في طلب العلم، يبحث عن أساطينه فيتلقى عنهم،قرأ الحديث على المشايخ وأدرك الإسناد العالي، فقد أخذ اللغة من أبي الفضل العروضي، وقرأ النحو على أبي الحسن الضرير القهندزي، وسافر في طلب الفوائد، ولازم مجالس الشعلبي<sup>(٨)</sup> وأخذ عنه التفسير وأربى عليه حتى قيل عنه: تلميذ الشعلبي لشدة ملازمته له<sup>(٩)</sup>، وسار الناس إلى علمه، واستفادوا من فوائده ، وكان ثقة صادقاً معمراً، وأحد من برع في العلم، كان له معرفة بفنون من العلم، إمام كبير عالمة، وسافر في طلب الفوائد<sup>(١٠)</sup>.

(١) ينظر: المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور: (٢٥٤).

(٢) المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور: (ص ٤٢٣)، وفيات الأعيان: ابن خلكان: (٣٠٤ / ٣)، المختصر في في أخبار البشر: (١٩٢ / ٢)، تاريخ ابن الوردي: ابن الوردي، (١ / ٣٦٥)، سير أعلام النبلاء، (١٨ / ٣٤٣)، وغاية النهاية في طبقات القراء: ابن الجوزي، (١ / ٥٢٣).

(٣) ينظر: معجم الأدباء: (٤ / ١٦٦٠).

(٤) ينظر: الواحدي ومنهجه في تفسيره البسيط: (٧).

(٥) الكتاب: مكان يتعلم به الصبي، وجمعه كتابيب. ينظر: الصاحب: الجوهرى، (١ / ٢٠٨).

(٦) هي مدرسة يدرس فيها كبار العلماء والمحدثين. وقد ذكر الإمام الواحدي أنه تلقى العلم من هذه المدرسة. ينظر: أسباب النزول: الواحدى، (٢٩٧).

(٧) أحمد بن محمد بن إبراهيم أبو إسحاق الشعلبي(٥٤٢٧)، المفسر، صاحب الكتاب المشهور بأيدي الناس المعروف بتفسير الشعلبي. ينظر ترجمته: معجم الأدباء: (٢ / ٥٠٧).

(٨) ينظر: إنباه الرواة على أنباء النحاة: (٢ / ٢٢٣)، معجم الأدباء: (٤ / ١٦٦٠)، وفيات الأعيان: (٣٠٤ / ٣)، سير أعلام النبلاء: (٢ / ٣٤٠)، ومنهج الواحدي في تفسير القرآن بالقرآن في كتابه التفسير البسيط: (٦).

(٩) إنباه الرواة على أنباء النحاة: (٢ / ٢٢٣)، سير أعلام النبلاء: (١٨ / ٣٤٣ ط الرسالة) مرآة الجنان وعبرة اليقطان: (٣ / ٧٤) البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة: (٢٠٠)، غاية النهاية في طبقات القراء: (١ / ٥٢٣)، وبغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة: (٢ / ١٤٥).

وتععددت رحلاته إلى بلدان عدة للتلقى العلم من كبار العلماء في عصره، حتى عبر عن تلك الرحلات بقوله: "... ولو أثبت المشايخ الذين أدركتهم واقتبس عنهم هذا العلم من مشايخ نيسابور وسائل البلاد التي وطئتها طال الخطب ومل الناظر .."<sup>(١)</sup>.

### **ثانياً: عقیدته ومذهب:**

كان الواحدي (رحمه الله) أشعرياً في اتجاهه الكلامي، وأشعريته واضحة من خلال كتبه. وشافعياً في مذهب الفقه، إذ كان سائداً في موطنه نيسابور مذهب الشافعي في الفقه، ومذهب الأشعرية في العقيدة وقد تأثر بما كان سائداً<sup>(٢)</sup>.

### **ثالثاً: مكانته العلمية:**

كان الإمام (رحمه الله) ملماً في شتى العلوم الشرعية واللغوية واشتهر بها، وقد رزق السعادة في مصنفاته المتعددة في النحو والتفسير، وقرأ الكثير على المشايخ وأدرك الإسناد العالي، فقد كان محدثاً فقيهاً مفسراً لغويًا أدبياً، ومن أبرز أهل زمانه في لطائف النحو وغوامضه<sup>(٣)</sup>.

وأجمع الناس على حسن مصنفاته وذكرها المدرسوون في دروسهم، وقد نالت القبول عند العلماء وطلاب العلم الذين استفادوا منه ونقلوا عنه. إذ إن المكانة العلمية التي وصل إليها الإمام يشهد لها فيها أهل العلم جميعاً في العلم والأدب، وتظهر من خلال كثرة شيوخه وتلاميذه والآذين عنه، وكتبه التي تشهد له بالتمكن والبساطة في العلم، وسعة المعرفة<sup>(٤)</sup>.

تميز الواحدي بعلمه الواسع، وذكاءه الشديد، وكان أستاذ عصره بلا منازع، فتصدر التدريس لعدة سنوات، وتخرج عليه طائفة من الأئمة سمعوا منه وقرأوا عليه، وبلغوا محل الافادة منه<sup>(٥)</sup>.

### **رابعاً: العلوم التي برع فيها:**

- ١ - التفسير وعلومه: كان أستاذ عصره في التفسير وله ثلاثة مصنفات فيه<sup>(٦)</sup>.
- ٢ - الحديث: قرأ الحديث على المشايخ وأخذ السنة من كبار المحدثين وأدرك الإسناد العالي<sup>(٧)</sup>.
- ٣ - الفقه: كان فقيهاً وأنقذ الأصول على الأئمة<sup>(٨)</sup>.
- ٤ - اللغة والنحو: وتظهر تجلياته بالجانب اللغوي في تفاسيره، فقد أولاها اهتماماً بالغاً، وعدوه علمًا لمقدار ما عنده من علم العربية، وأبرز أهل زمانه في لطائف النحو<sup>(٩)</sup>.

(١) التفسير البسيط: (١/٤٠)، والواحدي ومنهجه في تفسيره البسيط: (٧).

(٢) ينظر: سير أعلام النبلاء: (١٨/٣٣٩)، والواحدي ومنهجه في تفسيره البسيط: (٦).

(٣) ينظر: المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور: (٤٢٣)، وسير أعلام النبلاء: (١٨/٣٤٢).

(٤) ينظر: وفيات الأعيان: (٣/٣٠٣)، والتفسير البسيط: (١/٩٣).

(٥) ينظر: معجم الأدباء: (٤/١٦٦٠).

(٦) ينظر: مرآة الجنان وعبرة اليقظان: (٣/٧٤).

(٧) ينظر: إنباه الرواة على أنباء النحاة: (٢/٢٢٣).

(٨) معجم الأدباء: (٤/١٦٦٠).

٥- الأدب: كان عالماً بالأدب. فقد ظهر اهتمامه في هذا الجانب قبل اقدامه على التفسير فقال في مقدمة تفسيره: "ولئن استعنى علم عن الأدب، فمن ضرورة التفسير وعلم القرآن الأدب ومعرفة اللغة العربية، ولا تكاد تجد ذلك متأتياً لمن لم يمرن عليها، ولم يتدرّب بها" <sup>(٢)</sup>.

### **المطلب الثالث: مؤلفاته:**

#### **أ- في التفسير وعلوم القرآن:**

- ١- (التفسير البسيط) وهو أوسع مصنفاته. مطبوع ومتداول.
- ٢- (التفسير الوسيط في تفسير القرآن المجيد) هو أوسط تفاسيره ويليه البسيط من حيث الصخامة. مطبوع ومتداول.
- ٣- (التفسير الوجيز في تفسير الكتاب العزيز). هو أقصر تفاسيره وأوجزها. مطبوع ومتداول. وكلّ هذه في تفسير القرآن الكريم، وأحسن كل الأحسان في البحث والتنقير <sup>(٣)</sup>.
- ٤- (تفسير النبي محمد ﷺ) <sup>(٤)</sup>.
- ٥- التحبير في شرح الاسماء الحسني <sup>(٥)</sup>.  
(أسباب نزول القرآن) وهو من أشهر ما ألف في هذا الفن وهو أحد أنواع علوم القرآن. مطبوع ومتداول <sup>(٦)</sup>.
- ٦- كتاب (فضائل القرآن) <sup>(٧)</sup>.
- ٧- (قتلى القرآن) <sup>(٨)</sup>.
- ٨- (نفي التحريف عن القرآن الشريف) <sup>(٩)</sup>.

#### **ب - مؤلفاته في السيرة النبوية:**

- ١- كتاب (المغازي) <sup>(١٠)</sup>.
- ٢- (مغازي الرسول ﷺ) <sup>(١١)</sup>.

#### **ج- مؤلفاته في اللغة والنحو:**

- ١- كتاب (الإغراب في الإعراب) <sup>(١٢)</sup>، وقيل: (الإغراب في علم الإعراب) <sup>(١٣)</sup>.
- ٢- كتاب (الدعوات) <sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر: إنباه الرواة على أنباء النهاة: (٢٢٣ / ٢)، وسير أعلام النبلاء: (٣٤٢ / ١٨).

(٢) مقدمة التفسير البسيط: (٤١٠ / ١).

(٣) ينظر: معجم الأدباء: (٤ / ١٦٦٠).

(٤) ينظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب: (٥ / ٢٩٢)، وسير أعلام النبلاء: (٣٤١ / ١٨).

(٥) ينظر: وفيات الأعيان: (٣٠٣ / ٣)، وكشف الظنون عن أسماني الكتب والفنون: حاجي خليفة (١ / ٣٥٥).

(٦) ينظر: معجم الأدباء: (٤ / ١٦٦٠).

(٧) ينظر: كشف الظنون عن أسماني الكتب والفنون: (٢ / ١٢٧٧).

(٨) ينظر: روائع التفسير الجامع لنفس الإمام ابن رجب الحنبلي: (١ / ٣١٠).

(٩) ينظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب: (٥ / ٢٩٢).

(١٠) ينظر: كشف الظنون عن أسماني الكتب والفنون: (٢ / ١٤٦٠).

(١١) ينظر: المصدر نفسه: (٢ / ١٧٤٦).

(١٢) ينظر: معجم الأدباء: (٤ / ١٦٦٠).

(١٣) ينظر: طبقات المفسرين الكبرى: (٥ / ٢٤١)، وكشف الظنون: (٨١ / ١).

(١٤) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى: السبكي، (٥ / ٢٤١).

وهناك كتب أخرى منسوبة إلى الإمام الواحدى، لم تثبت عند المحققين في هذا المجال أعرضت عن ذكرها؛ لعدم ثبات نسبتها، وللاختصار.

#### د- مؤلفاته في الأدب:

- ١- شرح ديوان المتبي<sup>(١)</sup>.

#### المطلب الرابع: شيوخه وتلاميذه:

##### أولاً: شيوخه:

قرأ الواحدى على الكثير من المشايخ وتتلذذ على أيديهم وعبر عنهم بقوله: "... ولو أثبت المشايخ الذين أدركتهم واقتبست عنهم هذا العلم من مشايخ نيسابور وسائر البلاد التي وطنتها طال الخطب ومل الناظر"<sup>(٢)</sup>. فمن شيوخه (رحمهم الله):

- ١- الشيخ أبو الفضل أحمد بن محمد بن عبد الله بن يوسف العروضي المعروف بـ"الصفّار" الشافعى، ولد سنة أربع وثلاثين وثلاثمائة، وتوفي سنة ست عشرة وأربعين. وأخذ عنه الإمام اللغة والأدب<sup>(٣)</sup>.
- ٢- علي بن أحمد البستي أبو القاسم، المتوفى سنة إحدى وأربع مائة، فكان أول شيوخه الذين أخذ منهم القراءات القرآنية<sup>(٤)</sup>.
- ٣- محمد بن محمد بن محمش بن علي بن أبيوب طاهر الإمام ويعرف بالزيادى لأنه كان يسكن ميدان زياد بن عبد الرحمن إمام أصحاب الحديث بخراسان وفقيههم ومقتليهم، ولد سنة ثلاثة عشرة وثلاثمائة ومات سنة عشر وأربع مائة ودفن في مقبرة الحيرة، أخذ عنه الواحدى الحديث والفقه<sup>(٥)</sup>.
- ٤- أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي النيسابوري المفسر صاحب التفسير المشهور بـ"الكشف والبيان" توفي في شهر محرم سنة سبع وعشرين وأربع مائة . أخذ منه الإمام الواحدى التفسير<sup>(٦)</sup>.
- ٥- أبو الحسن علي بن محمد الفارسي، توفي سنة إحدى وثلاثين وأربعين، أخذ عنه القراءات<sup>(٧)</sup>.
- ٦- عبد الرحمن بن محمد بن عزيز بن محمد بن يزيد الحكم أبو سعد بن دوست، أحد أعيان الأئمة بخراسان في العربية. وكان زاهداً ورعاً فاضلاً، ولد في سنة سبع وخمسين وثلاثمائة، وتوفي في شهر ذي القعدة من سنة إحدى وثلاثين وأربعين مائة. وأخذ عنه الواحدى اللغة<sup>(٨)</sup>.
- ٧- أبو الحسن علي بن سهل بن العباس المفسر العالم العابد الزاهد، تبحر في العربية، وتوفي ليلة الجمعة الثالث والعشرين من ذي القعدة سنة إحدى وتسعين وأربعين مائة<sup>(٩)</sup>.

(١) ينظر: سير أعلام النبلاء: (١٨ / ٤٠).<sup>(٣)</sup>

(٢) ينظر: مقدمة البسيط: (٤٩٥ / ١)، والتفسير البسيط: (٤٠ / ١).

(٣) ينظر: معجم الأدباء: (٤ / ٢٦١)، وإنما الرواة: (١ / ١٥٤).

(٤) ينظر: التفسير البسيط: (١ / ٥٩).

(٥) ينظر: المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور: (١٨ / ١).

(٦) ينظر: معجم الأدباء إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب: (٢ / ٥٠٧).

(٧) ينظر: غاية النهاية في طبقات القراء: (١ / ٥٧٢).

(٨) ينظر: تاريخ الإسلام: الذهبي، (٩ / ٥٠٦).

(٩) ينظر: المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور: (٤٣١).

- ٨- أبو الحسن عمران بن موسى المغربي أبو الحسين الشريفي، توفي قریب الخمسين، وأخذ عنه النحو<sup>(١)</sup>.
- ٩- أبو نصر محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن عبد الله الأرغاني الفقيه الشافعى، توفي بنيسابور في ذي القعدة سنة ثمان وعشرين وخمسين.
- ١٠- علي بن محمد بن إبراهيم بن عبد الله الفهندى الضرير، أبو الحسن، النحوي الأديب، أخذ عنه العربية: كعلم النحو والتصريف والمعانى. ولم يذكر المترجمون له سنة وفاته<sup>(٢)</sup>.

### ثانياً: تلاميذه:

- لقد تتعلم على يد الإمام الوادى عدد كبير من طلبة العلم والعلماء ، فقد أفنى عمره في طلب العلم وتدریسه فقصده طلاب العلم وصار لديه طلبة يشار إليهم بالبنان منهم:
- ١- الحسين بن محمد بن محمود بن سورة أبو سعيد سبط شيخ الإسلام أبي عثمان الصابوني فاضل عالم، سمع من الوادى التفسير، وتوفي في شوال الخامس والعشرين من سنة ست وخمسين<sup>(٣)</sup>.
- ٢- أحمد بن محمد بن أحمد الميدانى النيسابوري، أديب فاضل، عالم باللغة والأمثال، تخصص بصحبة أبي الحسن الوادى وقرأ عليه، وتوفي سنة ثمانى عشرة وخمسين<sup>(٤)</sup>.
- ٣- أبو بكر يحيى بن عبد الرحيم بن محمد المقرئ المقربى الليكى من أهل نيسابور، ولد سنة ثمان وثلاثون وأربعين، وتوفي سنة أثنتان وعشرون وخمسين<sup>(٥)</sup>.
- ٤- محمد بن أحمد الماهياني أبو الفضل المروزى الشافعى، إمام فاضل زاهد ورع حسن السيرة، سمع الحديث من الإمام الوادى، وتوفي آخر رجب سنة خمس وعشرين وخمسين<sup>(٦)</sup>.
- ٥- أبو نصر محمد بن عبد الله الأرغانى الراؤنيرى الفقيه الشافعى، مفتى نيسابور، توفي سنة تسعة وعشرين وخمسين<sup>(٧)</sup>.
- ٦- أبو العباس عمر بن عبد الله الأرغانى الراؤنيرى، أخو أبي نصر السابق وكان أكبر منه، كان شيخاً صالحًا. سمع من الوادى وهو من رواة أسباب النزول له، وتوفي سنة أربع وثلاثين وخمسين<sup>(٨)</sup>.
- ٧- أبو محمد، عبد الجبار بن محمد بن أحمد الخواري البهقى، كان إماماً مفتياً، في الجامع المنيعي<sup>(٩)</sup> بنيسابور، بصيراً بمذهب الشافعى، وهو أكبر تلميذ الوادى، ولد سنة خمس وأربعين وأربعين، وتوفي في شعبان، سنة ست وثلاثين وخمسين<sup>(١٠)</sup>.

(١) بخية الوعاة في طبقات الغوين والنحاة: (٢/٢٣٣).

(٢) ينظر: وفيات الأعيان: (٤/٢٢١)، وطبقات الشافعيين: (١/٥٧٧).

(٣) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى: (٥/٢٤٠).

(٤) ينظر: المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور: (١/٢١٧).

(٥) ينظر: إنماء الرواية على أنباء النحاة: (١/١٥٦).

(٦) ينظر: التحرير في المعجم الكبير: السمعانى، (٢/٣٧٧).

(٧) ينظر: طبقات الفقهاء الشافعية: ابن صلاح، (١/٨٠).

(٨) ينظر: وفيات الأعيان: (٤/٢٢١).

(٩) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى: (٧/٢٤٧).

(١٠) وسمى الجامع المنيعي ؛ لأنه عمّره الرئيس أبو علي حسان بن سعيد ابن منيع المخزومي المنيعي. سير أعلام النبلاء: (٢٠/٧١).

(١١) ينظر: سير أعلام النبلاء: (٢٠/٧١، ٧١، ٧٢)، وطبقات الشافعية الكبرى: السبكي: (٧/١٤٤).



## المبحث الثاني: التعريف بتفسير الإمام الواحدi (البسيط)

### المطلب الأول: تعريف عام بتفسيره البسيط، ومنهجه فيه.

أولاً: اسمه:

اسمه (التفسير البسيط) وهو الذي اختاره المؤلف ونص عليه في مقدمة تفسيره الوسيط فقال: " وقديمًا كنت أطالب بإملاء كتاب في تفسير (وسيط) ينحط عن درجة (البسيط) الذي تجر فيه أذى الأقوال" <sup>(١)</sup>.

### ثانياً: التعريف بكتاب البسيط.

ألف الإمام الواحدi مؤلفات عدة أشهرها كتابه البسيط، ويعود هذا الكتاب أكبر كتبه، حيث وصفه القطبي <sup>(٢)</sup> بالكبير فقال: " وصنف التفسير الكبير، وسماه البسيط، وأكثر فيه من الإعراب وال Shawāhd و اللغة، ومن رأه علم مقدار ما عنده من علم العربية" <sup>(٣)</sup>.

ويُعد التفسير البسيط مصدراً مهماً من مصادر كتب التفسير، ونقل منه كثيراً من المفسرين الذين جاءوا بعده، يقع الكتاب في ستة عشر جزء قبل التحقيق وخمس وعشرون جزء بعد التحقيق من قبل جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

وكان من دواعي تأليفه لكتابه البسيط الرغبة التي دفعته لتفسير القرآن الكريم. فقال: " فمنذ دهر تحدثني نفسي بأن أعلق لمعاني إعراب القرآن وتفسيره: فقرأ في الكشف عن غوامض معانيه، ونكتأ في الإشارة إلى علل القراءات فيه، في ورقات يصغر حجمها ويكثر غنماها..." وقول من أهل العلم طلبوا منه وألحوا عليه. فقال: "... شدد على خناق التقاضي قوم لهم في العلم سابقة، وفي التحقيق هم صادقة، فسمحت قروتي بعد الإباء، وذلت صعوبتي بعد النفرة والالتواء" <sup>(٤)</sup>.

### ثانياً: منهجه في التفسير:

أجاد الإمام الواحدi في عرض سائر علوم القرآن وأبدع في التفسير، إذ إنه جمع في تفسيره بين الرواية والدرائية، وإن كانت الدرائية قد غلبت عليه، إلا أنه بجمعه بين هذين النوعين قد خطى فيه خطوة عظيمة مع أنه قد سبق في ذلك ، فقد حوى تفسير الإمام الواحدi على الكثير من الروايات الصحيحة من الأحاديث النبوية وأثار وهذا من جانب الرواية، إما من جانب الدرائية فقد تضمن على الكثير من الآراء والاجتهادات من المؤلف ومن نقل عنهم ، بالإضافة إلى الجوانب اللغوية فقد كان يبين معنى الألفاظ قبل الاندفاع إلى التفسير ويستدل على ذلك بأقوال العرب من الشعر والثر، فأعتبرتى بذكر معاني المفردات، وما يتعلق بها من لغة ونحو وبلاغة، وساق الأقوال

(١) مقدمة التفسير الوسيط: (٥٠ / ١).

(٢) أحمد بن يوسف بن القاسم بن صبيح الكاتب القطبي أبو جعفر (ت: ٢٢٣هـ) من أهل الكوفة، كان يتولى ديوان الرسائل للآئمـة، ينظر ترجمته: معجم الأدباء: (٥٦٠ / ٢).

(٣) إنـاءـهـ الروـاةـ عـلـىـ أـنـاءـ النـحـاةـ: (٢٢٣ / ٢).

(٤) ينظر: التفسير البسيط: (١ / ٣٩٣، ٣٩٤).

ترتيب وبيان الأوجه في التفسير مع الموازنة بينها والترجح، وذكر أسباب النزول، واستبطاطات الآية وبيان أحكامها<sup>(١)</sup>.

كان منهج الواحدي الإيجاز دون الإطناب إذ بين هذا في مقدمة تفسيره فقال: "سالك نهج الإعجاز في الإيجاز، مشتمل على ما نقمت على غيري إهماله، ونعيت عليه إغفاله، خال عما يكسب المستفيد ملالة، ويتصور عند المتصلح إطالة، لا يدع لمن تأمله حازة في صدره حتى يخرجه من ظلمة الريب والتخمين، إلى نور العلم وتلذج اليقين"<sup>(٢)</sup>.

نال هذا التفسير القبول والشهرة في الأوساط؛ لأن الإمام الواحدي كان رأساً في اللغة ، فكان تفسيره ومصدراً لرجوع الباحثين إليه في التفسير واللغة للنهل منه فيما يخدم مجال بحثه<sup>(٣)</sup>.

نص الواحدي على منهجه في مقدمة تفسيره، كما هو معروف لدى المفسرين فإنهم ينصون على مناهجهم التي يسلكونها في مقدمة تفاسيرهم فقال: " وأبتدئ في كل آية عند التفسير بقول ابن عباس ما وجدت له نصاً، ثم بقول من هو قدوة في هذا العلم من الصحابة وأتباعهم، مع التوفيق بين قولهم ولفظ الآية. فاما الأقوال الفاسدة والتفسير المرذول الذي لا يحتمله اللفظ ولا تساعد العباره فمما لم أعبأ به، ولم أضيع الوقت بذكره، وذكرت وجوه القراءات السبع التي اجتمع عليها أهل الأمصار، دون تسمية القراء، واعتمدت في أكثرها على كتاب أبي علي الحسن بن أحمد الفارسي<sup>(٤)(٥)</sup>.

وأتبع الإمام الواحدي بمنهجه أصح طرق التفسير إذ إنه يفسر القرآن بالقرآن، وبالسنة النبوية الشريفة، وبأقوال الصحابة والتابعين.

**منهجه في تفسير القرآن بالقرآن:** أعتمد الإمام الواحدي في تفسيره على هذا المصدر؛

لأن ما أجمل في موضع فقد بسط في موضع آخر، ومن ذلك قوله تعالى: □ □ بـ جـ بـ جـ

بـ جـ بـ بـ تـ حـ تـ تـ ثـ □ جـ □ حـ □ (٦)، وبين أنَّ أجرة الرضاعة تجب على الزوج الزوج فقال: "إذا أشخاصها زوجها إلى سفر لحاجته وتجارته فنفقة سفرها عليه؛ لأنها مشغولة بشغله، وإذا كان كذلك فالرزق والكسوة ها هنا لا يكون أجرة الرضاع، وأجرة الرضاع تجب على الزوج بدليل قوله تعالى: □ □ يـ يـ " (٧)(٨).

(١) ينظر: علوم القرآن عند الواحدي وأثرها في التفسير: الدكتور حمدان العنزي: (٢٧\_٥٦).

(٢) مقدمة التفسير البسيط: (١/٤٢٦).

(٣) ينظر: العبر في خبر من غير: (٢/٣٢٤).

(٤) الحسن بن أحمد بن عبد الغفار بن سليمان (ت: ٥٣٧)، إمام النحو، ولد في مدينة (فسا) من أرض فارس، وقدم بغداد فاستوطنه، وأخذ من علماء النحو بها، وتجول في كثير من البلدان، وقدم حلب فأقام مدة فيها وعاد إلى فارس. وله مصنفات كثيرة منها: (الحجۃ في القراءات السبع) و(الإغفال فيما أغفله الزجاج من المعاني).

ينظر: ترجمته: إنباء الرواة على أنباء النحاة: (١/٣٠٨)، والأعلام: (٢/١٧٩).

(٥) مقدمة البسيط للمؤلف: (١/٤٢٧).

(٦) سورة البقرة: الآية: ٢٣٣.

(٧) سورة الطلاق: الآية: ٦.

(٨) ينظر: التفسير البسيط: (٤/٢٤٤).

**ومنهجه في الاستشهاد بالسنة في التفسير :** مثال ذلك: عند تفسيره (الدين) في قوله تعالى: نَمْ نِ فَذَكَرَ أَنَّ مَعْنَى الدِّينِ الْحِسَابُ فَاسْتَشَهَدَ بِالْحَدِيثِ عَلَى هَذَا بِقَوْلِهِ: (الْكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ)<sup>(٢)</sup>، فَقَالَ: "أَيُّ حَاسِبَهَا. وَخَصَّ هَذَا الْيَوْمَ بِأَنَّهُ مَالِكُهُ، تَعْظِيمًا لِشَأنِهِ وَتَهْوِيلًا لِأَمْرِهِ".<sup>(٣)</sup>

**ومنهجه في تفسير القرآن بأقوال الصحابة:** أعتمد الإمام الوحداني على هذا المصدر وبين هذا في مقدمته، إذ إنه يبدأ بالتفسير عند كل آية بقول ابن عباس إذا وجدت له نصاً، ثم بقول من هو قدوة في هذا العلم من الصحابة وأتباعهم، مع التوفيق بين قولهم ولفظ الآية<sup>(٤)</sup>. ومن ذلك قوله تعالى: تَعَالَى: قَالَ إِلَامَ الْوَاحِدِيُّ: "وَخَتَّالُ الْمُفَسِّرِونَ فِي مَعْنَى الْخَطِيبَةِ هَا هَنَا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسَ وَالضَّحَّاكُ وَأَبُو وَائِلَّ وَأَبُو الْعَالِيَّةِ وَالرَّبِيعِ وَابْنِ زِيدٍ: هِيَ الشَّرْكُ يَمُوتُ عَلَيْهِ الْإِنْسَانُ".<sup>(٥)</sup>

**ومثال الاستدلال بأقوال التابعين:** فعند تفسيره لقوله تعالى: فَنَرَى الْوَاحِدِيُّ يَذَكُّرُ قَوْلَ أَبْوَ الْعَالِيَّةِ فَقَالَ: "قَالَ أَبُو الْعَالِيَّةُ: كُلُّ مَا ذُكِرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ مِنَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ فَهُوَ الدُّعَاءُ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَنَهَايَةُ الْمُنْكَرِ: النَّهَايَةُ عَنِ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ".<sup>(٦)</sup>

### المطلب الثاني: اهتماماته في تفسيره:

١ - أهتم الإمام الوحداني في بيان أسباب النزول للآية التي لها سبب نزول، ولا يفوتنا على أن ننوه أنه ليس لكل آية سبب نزول، وبما لا يدع مجالاً للشك أن سبب النزول يعين على فهم النص و إزالة الإشكال وبيان المراد من الآية. ومثال ذلك قوله تعالى:

ذَكَرَ الْوَاحِدِيُّ أَنَّهَا نَزَّلَتْ فِي عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَمَعاذَ بْنِ جَبَلَ وَسَعْدَ بْنِ أَبِي وَقَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَجَمَاعَةِ أَتْوَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالُوا: أَفَتَنَا فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ، فَإِنَّهُمَا مَذَهَبَ الْعُقْلِ، وَمَسْلِبَةُ الْمَالِ، فَنَزَّلَتِ الْآيَةُ<sup>(٧)</sup>. وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ لِمَا نَزَّلَ تحرِيمُ الْخَمْرِ، قَالَ: اللَّهُمَّ بِيْنَ لَنَا فِي الْخَمْرِ بِيَانًا شَفَاءً، فَنَزَّلَتِ الْآيَةُ<sup>(٨)</sup>.

(٦)(٧).

(١) سورة الفاتحة: الآية: ٤.

(٢) سنن الترمذى: أبواب صفة يوم القيمة، باب ما جاء في صفة أواني الحوض: (٤/٦٣٨)، رقم الحديث: (٢٤٥٩)، قال عنه الترمذى حديث حسن.

(٣) التفسير البسيط: (١/٥٠٥).

(٤) التفسير البسيط: (١/٢٧٨).

(٥) سورة البقرة: الآية: ٨١.

(٦) ينظر: التفسير البسيط: (٣/١٠١).

(٧) التفسير البسيط: (١٠/٥٤٨).

(٨) سورة البقرة الآية: ٢١٩.

(٩) ينظر: التفسير البسيط: (٤/١٤٦)، ذكره الوحداني أيضاً في أسباب النزول: (٧١).

(١٠) سورة البقرة الآية: ٢١٩.

٢- أعتنی بذكر الآيات المنسوقة، وبيان رأيه فيها ومن ذلك قوله تعالى: **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**

تن تي تي فبَيْنَ أَنْ هَذِهِ الْآيَةُ مَنْسُوَّةٌ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يُنْزَلْ<sup>(٢)</sup>، شَقْ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ، فَجَاءُوا إِلَيْنَا يَشْتَكُونَ بِأَنَّهُمْ كُلُّهُمْ كُفَّارٌ بِالْعَمَلِ بِمَا لَا يَطِيقُونَهُ، وَهُوَ خَوْفٌ مِّنْ أَنْ تُحَدِّثَهُمُ أَنفُسُهُمْ بِمَا لَا يَطِيقُونَهُ، فَيُحَدِّثُ الْوَاحِدُ نَفْسَهُ بِمَا لَا يُحِبُّ أَنْ يُبَثِّتَ فِي قَلْبِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ فَرَّاجَ وَالرَّحْمَةَ عَلَيْهِمْ، بِقَوْلِهِ: ثُمَّ جَمِيعًا حَمَدَ اللَّهَ

هَذِهِ الْآيَةَ مَا قَبْلَهَا<sup>(٤)</sup>. وَعَنْ قَاتِدَةِ ذِكْرِ فِي النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوَّخِ أَنَّهُ نُزِّلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**

ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْآيَةَ الَّتِي بَعْدَهَا فِيهَا تَخْفِيفٌ وَبِسْرٌ وَعَافِيَةً ثُمَّ جَمِيعًا فَنَسَخَهَا هَذِهِ الْآيَةُ<sup>(٥)</sup>.

٣- اهتمامه الكبير بذكر القراءات القرآنية والاحتجاج بها في توجيه المعنى التفسيري، مثل ذلك قوله تعالى: **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**، فذكر أنه في قوله: **(يَطْهَرُنَّ)**، قراءتين، التشديد والتخفيف. فمن قرأ بالتشديد: يكون المراد بالطهر الاغتسال بعد انقطاع الحيض. ومن قرأ بالتفخيف: يكون المراد بالطهر انقطاع الدم من دون الاغتسال<sup>(٦)</sup>.

٤- اهتمامه الشديد بالمسائل النحوية، واختلاف النحوين وإجماعهم في تلك المسائل، بالإضافة إلى بيان رأيه فيها، ومن ذلك عند تفسيره لقوله تعالى: **نَمْ نَمْ نَمْ نَمْ** يم يم يم يم بـ <sup>(٧)</sup>، فقد أختلف النحويون في العطف الواقع في هذه الآية عند قوله تعالى: **(وَالصَّابِرِيْنَ)**، قال

الكسائي: هو معطوف على ذوي القربى، وذكر النحويون أنه لا يجوز ذلك؛ لأن ما ذكره الكسائي يجعل **(والصَّابِرِيْنَ)** من تمام جملة الصلة، فلا يجوز القطع بين الصلة والموصول بالعطف حتى تنقضي صلته لأن الموصول مع صلته بمنزلة الاسم الواحد<sup>(٨)</sup>.

٥- اعتماده بذكر المعنى اللغوي للمفردة القرآنية عند تفسيره للآية، ومن ذلك تفسيره لقوله تعالى: **أَنْ أَصْلَ (الْعَذَابَ) فِي الْلُّغَةِ وَهُوَ الْمَنْعُ** <sup>(٩)</sup>، فبَيْنَ أَنْ أَصْلَ (الْعَذَابَ) فِي الْلُّغَةِ وَهُوَ الْمَنْعُ

(١) سنن أبي داود: كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر، (٥١٤ / ٥)، رقم الحديث: ٣٦٧٠. وأخرجه الحاكم في المستدرك وقال عنه هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه: (٣٠٥ / ٢)، رقم الحديث ٣١٠١. وقال عنه الذهبي في التلخيص: على شرط البخاري ومسلم.

(٢) سورة البقرة: الآية: ٢٨٤.

(٣) سورة البقرة: الآية: ٢٨٦.

(٤) ينظر: التفسير البسيط: (٤ / ٥٢٠).

(٥) ينظر: الناسخ والمنسوخ (٣٧).

(٦) سورة البقرة: الآية: ٢٢٢.

(٧) ينظر: التفسير البسيط: (٤ / ١٧٦).

(٨) سورة البقرة: الآية: ١٧٧.

(٩) ينظر: التفسير البسيط: (٣ / ٥٢٢).

(١٠) سورة البقرة: الآية: ١٠.

من العذب، ويقال: عذبه عذباً اي منعه منعاً، فسمى العذاب عذاباً؛ لأنه يعذب المعاقب عن معاودة ما عوقب عليه، ويعذب غيره من ارتكاب مثله<sup>(١)</sup>.

٧- اعترى الإمام الواهي في إجابتة بالرد على النحوين في بعض المسائل النحوية بقوله: «قلنا: على مذهب النحوين هذا لا يلزم؛ لأن التقدير عندهم فإنما يكونه فيكون...»<sup>(٤)</sup>.

-٨- اهتمامه الكبير بإبراد المشكل ودفعه، فيتمثل ايراده احياناً بصيغة تساؤل ثم يجيب عنه، وهو ما سنتناوله في الجانب التطبيقي من هذه الدراسة إن شاء الله تعالى. ومثاله قوله: "فإن قيل: كيف قال (كن) للشيء الذي يكونه، وذلك الشيء لا يكون نفسه حتى يقال له: كن؟"<sup>(٥)</sup>.

**المطلب الثالث: المآخذ على تفسيره.**

١- اعتماد الإمام الواهي (رحمه الله تعالى) على الروايات الضعيفة، منها رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس والتي وصفها السيوطي بالروايات الواهية فقال: " وأوهى طرقه طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس فإن انضم إلى ذلك رواية محمد بن مروان السُّدي الصغير فهـ سلسلة الكذب وكثيراً ما يخرج منها التعلبي والواهـي"<sup>(١)</sup>.

٢- لم يلتزم الإمام الواهي بالأحاديث الصحيحة، ولذلك نجد في تفسيره بعض القصص الواهية، ولعل هذا يرجع إلى قلة بضاعته في الحديث، كما وصفه الكتاني فقال: "لم يكن له ولا لشيخه الثعلبي كبير بضاعة في الحديث بل في تفسيريهما وخصوصاً الثعلبي أحاديث موضوعة وقصص باطلة"(٧).

٣- كثرة الاستطراد والإطالة في بعض المباحث اللغوية والخلافات النحوية التي لا علاقتها لها ببيان المعنى في التقسيير. وذكر السيوطي أنه غالب عليه النحو فقال: " فالنحوي ليس له هم إلا الإعراب وتکثير الأوجه المحتملة فيه ونقل قواعد النحو ومسائله وفروعه وخلافياته كالزجاج والواحدي في البسيط... "(٨) :

(١) ينظر: التفسير البسيط: (٢ / ١٥١).

(٢) سورة البقرة: الآية: ١٨٧.

(٣) ينظر: التفسير البسيط: (٦٠٤ / ٣).

(٤) التفسير البسيط: (٢٧٠/٣)

## (٥) التفسير البسيط: (٢٧٠ / ٣)

<sup>٦</sup> الاتقان في علوم القرآن: (٤/٢٣٩).

(٧) الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة: (٧٩).

<sup>(٨)</sup> ينظر: الإنقان في علوم القرآن: (٤/٢٤٣).

## **الفصل الثاني: التعريف بالتساؤلات في التفسير**

**وفيه مبحثان:**

**المبحث الأول: تعريف التساؤلات التفسيرية ونشأتها وأسباب ظهورها وفوائدها.**

**المبحث الثاني: التساؤلات التفسيرية عند الإمام الواعدي في تفسيره (البسيط).**

**المبحث الأول: تعريف التساؤلات التفسيرية، ونشأتها، وأسباب ظهورها وفوائدها.**

**المطلب الأول: تعريف التساؤلات التفسيرية لغة واصطلاحاً.  
أولاًً: التساؤل لغة:**

من الفعل (سأّل)، السين والهمزة واللام كلمة واحدة، وهو مصدر تساءل وجمعه تساولات،  
يقال: سأّل يسأل سؤالاً ومسألة، وتتساءل القوم: سأّل بعضهم بعضاً، ورجل سؤلة: كثير السؤال<sup>(١)</sup>.  
وقد ذكر الدكتور أحمد مختار<sup>(٢)</sup> أن التساؤل في اللغة يأتي على معانٍ عدّة<sup>(٣)</sup>:

المعنى الأول: الحلف بالله تعالى: كما تقول: (أسألك بالله)، وكما قال تعالى:

يَمْ (٤).

المعنى الثاني: الشك والحيرة، كما يقول القائل: (تساءل الغلام).

المعنى الثالث: التخاصم، كما في قوله تعالى: نَمْ نِ (٥).

المعنى الرابع: التساؤل عن أمر؛ لأخذ المشورة فيه.

المعنى الخامس: التساؤل عن سبب حصول أمر؛ ليعلم حكمته، قوله تعالى:

(٦).

ويمكن أن يأتي السؤال على معانٍ أخرىات غير المعاني التي ذكرها الدكتور:

المعنى السادس: الدعاء والطلب، كما تقول في الدعاء: (أسأ الله أن يفتح عليك)، وفي  
الطلب كما يطلب الفقير المحتاج من المتمكن<sup>(٧)</sup>.

المعنى السابع: التبكيت؛ بمعنى استقبال الرجل بما يكره<sup>(٨)</sup>. كما في قوله تعالى: تَنْ

تَنْ تَنْ تَنْ (٩).

### ثانياً: التساؤل في الاصطلاح:

عرّفه ابن فورك رحمه الله: بقوله: "التساؤل: التقابل بسؤال كل واحد من النفسيين الآخر،  
تساءلاً تساؤلاً وسأله مسألة، والسؤال الإخبار"<sup>(١٠)</sup>.

وعرفه الطبيبي: فقال: "التساؤل جريان السؤال بين اثنين فصاعداً، ويجوز بين العبد  
والشيطان، أو النفس، أو إنسان آخر، ويجري بينهما السؤال في كل نوع، حتى يبلغ إلى أن يقال  
هذا"<sup>(١١)</sup>.

(١) ينظر: معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس، (مادة/ سأّل): (١٢٤ / ٣).

(٢) أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤ هـ).

(٣) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة: دكتور أحمد مختار عبد الحميد عمر، وبمساعدة فريق عمل: (١٠١٩ / ٢).

(٤) سورة النساء: من الآية: ١.

(٥) سورة الصافات: الآية: ٢٧.

(٦) سورة الكهف: من الآية: ١٩، وينظر: تاج الصحاح وصحاح العربية: (٦٤١ / ٢).

(٧) ينظر: تهذيب اللغة: (٤٧ / ١٣).

(٨) ينظر: تهذيب اللغة: (٢١٢ / ١).

(٩) سورة المائدة: من الآية: ١١٦.

(١٠) تفسير ابن فورك: ابن فورك، (٣ / ١٢٥).

وقال ابن عاشور: " والتساؤل: تفاعل وحقيقة صيغة التفاعل تقيد صدور معنى المادة المشتقة منها من الفاعل إلى المفعول وتصدر مثله من المفعول إلى الفاعل، وترد كثيراً لإفاده تكرر وفروع ما اشتق منه نحو قوله: ساعل، بمعنى: سأّل" <sup>(٢)</sup>.

وخلاصة القول يتبيّن لنا أنَّ التساؤل: هو وقوع السؤال بين شخصين أو أكثر إذ إن السائل يتطلّب الحصول على معلومات ومعرفة عن الشيء الذي تساءل عنه ويتغيّر الجواب له.

ثالثاً: التفسير لغة:

من ذلك الفسر، يقال: فسرت الشيء وفسرته. والفسر والتفسرة: نظر الطبيب إلى الماء وحكمه فيه<sup>(٤)</sup>.

ابعاً: التفسير اصطلاحاً:

لقد تعدد تعريف التفسير في الاصطلاح كثيراً لدى العلماء ، ومن عباراتهم ما عرفه: ابن جُرَيْفَقَال: " وَمِنْهُ التَّفْسِيرُ: شَرْحُ الْقُرْآنِ وَبِيَانِ مَعْنَاهُ، وَالْإِفْصَاحُ بِمَا يَقْتَضِيهِ بِنْصِهِ أَوْ إِشَارَتِهِ أَوْ فَحْوِ اَهٰءٍ" <sup>(٥)</sup>

وقال أبو حيان: "التفسير علم يبحث فيه عن كيفية النطق بالألفاظ القرآن، ومدلولاتها، وأحكامها الافتراضية والتركيبيّة، ومعانٍها التي تحمل عليها حالة التركيب، وتتمّت بذلك<sup>(٦)</sup>".

وقال الزركشي: "التفسير علم يعرف به فهم كتاب الله المنزل على نبيه محمد ﷺ وبيان معانيه واستخراج أحكامه وحكمه"<sup>(٣)</sup>.

وعرفه الإمام الرّقاني فقال: "علم يبحث فيه عن القرآن الكريم من حيث دلالته على مراد الله تعالى، يقدر الطاقة البشرية"<sup>(٨)</sup>

و هذه التعاريف كلها مترابطة في معانٍ دلالتها، إلا أن أجمع هذه التعريفات وأشملها ما عرفه الرّقانِيُّ، والسبب يعود إلى:

- ١- أن تعريفه جامع مانع ، كونه أضاف قيداً مهماً في التعريف الا وهو الطاقة البشرية.
  - ٢- لأنه حوى كل تعریفات التفسیر و بأقصر عباره والله تعالى أعلم.

**خامساً:** تعريف (التساؤلات التفسيرية) ياعتارها مركباً لفظياً:

(١) الكاشف عن حقيقة السنن: الطبي، (٥١٩/٢).

(٢) التحرير والتنوير : ابن عاشور ، (٣٠ / ٧).

(٣) سورة الفرقان: الآية: ٣٣

(٤) ينظر : لسان العرب : ابن منظور (مادة / فسي ) : (٣٨٣ / ٢) .

(٥) التسعة، لعله والتنتي با: ابن حزم، الكلب، (١٥)،  
 (٦) ينصر: سهل العرب، ابن مثور (مذكرة، سر). (٦)

(٧) البرهان في علوم القرآن: المررحسى، (١١ / ١).  
 (٨) منهاج العدوان: علم و القرآن: الندوة قانى، (٢ / ٣).

بعد أن بينا المعاني المفردة للتساؤل والتفسير في اللغة والاصطلاح سوف نبين المعنى المركب لهما:

هو ما يطرحه المفسر أو يفترضه في تفسيره من أسئلة حول مسألة معينة، قد يشكل فهمها على القارئ، فيفترضها ويصيغها بصيغة تسؤال مفترض، ويحيب عنه، لغرض التسويق، أو التنبية، والهدف من ذلك كله هو بيان كلام الله عز وجل ودفع الشبه والإيضاح عن المعنى<sup>(١)</sup>.

**المطلب الثاني: نشأة التساؤلات التفسيرية في كتب التفسير وأسباب ظهورها.**

**أولاً: نشأة التساؤلات التفسيرية في كتب التفسير:**

القرآن الكريم المعجزة الخالدة على مر العصور، كتاب لا تنقضي عجائبه ولا يخلق على كثرة الرد احکمت آياته ثم فصلت من لدن حكيم خبير، وأنزله الله بلغة العرب وعلى أسلوبهم في الكلام، إلا أنهم متفاوتون في فهمهم للقرآن الكريم. وهذا مما أدى إلى نشأة تلك التساؤلات، وقبل التحدث عن نشأة التساؤلات في كتب التفسير لا بد من أن نبين المراحل الأولى التي أدت إلى ظهورها:

**المرحلة الثانية: التساؤلات التفسيرية في عهد الصحابة** (رضي الله عنهم)، ازدادت التساؤلات في هذه المرحلة أكثر من المرحلة السابقة؛ لأن الإسلام بدأ بالانتشار وأتسع في شتى بقاع الأرض، وبسبب وفاته ﷺ. فمن هذه التساؤلات: ما أخرجه البخاري عن أنس قال: "قال: كنا

(١) التساؤلات التفسيرية التي أوردها الإمام ابن الجوزي في تفسيره وأجاب عنها جمعاً ودراسة: للباحث: عمر السلمي، (٦٥)، والتساؤلات التفسيرية التي أوردها الإمام القرطبي في تفسيره وأجاب عنها: للباحث: حمود المقاطي، (٦٧).

(٢) سورة النحل: الآية: ٤.

<sup>(٣)</sup> سورة البقرة: الآية: ١٨٧.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الصوم، باب قول الله تعالى: (حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكُمُ الْحَيْطُ الْأَبِيَضُ مِنَ الْحَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجَرِ)، (٦٧٧/٢)، برقم: (١٨١٧).

عند عمر ف قال: نهينا عن التكليف<sup>(١)</sup>. هو ان رجلا سأله عمر بن الخطاب عن قوله:  
 □ □ □  
 (٢)، ما الاب؟ ف قال عمر: نهينا عن التعمق والتكليف<sup>(٣)</sup>.

**المرحلة الثالثة:** التساؤلات التفسيرية في عهد التابعين وتابعيهم، ازدادت التساؤلات في هذه المرحلة كثيراً بسبب تزايد الغموض كلما بعُد الناس عن عصر النبي ﷺ والصحابة، فزادوا في التفسير بمقدار ما زاد من غموض، فقد دخل العجم إلى الإسلام، وابتعادهم عن عصر الفصاحة، واستجذت لهم قضايا، فزادت الحاجة إلى فهم معاني القرآن وتفسير ألفاظه<sup>(٤)</sup>.

**المرحلة الرابعة:** تأتي هذه المرحلة بعد المراحل الثلاثة السابقة، وتعد النهضة العلمية الإسلامية الكبرى، عندما كانت العلوم تتنقل بالرواية فقط، فالصحابي يرون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، كما يروى بعضهم عن بعض. والتابعون يرون عن الصحابة. كما يروى بعضهم عن بعض، وبدأت هذه المرحلة من مبدأ ظهور التدوين، وذلك في أواخر عهد بنى أمية، وأول عهد العباسيين. فبدأ تدوين العلوم في القرن الثاني الهجري، فبرزت فيه مؤلفات تعرض تساؤلات الواردة في القرآن الكريم<sup>(٥)</sup>.

أما اسلوب التساؤل (الفنقة)، فيعود نشأته إلى القرن الثاني الهجري، وبحسب الكتب المتوفرة إن أول من استخدم هذا الأسلوب هو الخليل بن أحمد الفراهيدي، ومن استعمله لهذا الأسلوب قوله: "إِذَا قلتْ: فَهُمْ عَدُوٌّ عَلَى الْعِدَةِ قَلْتْ: هُمْ عَدْلٌ، وَهُوَ عَدْلٌ بَيْنَ الْعِدْلَةِ وَالْعَدْلِ": الحكم بالحق<sup>(٦)</sup>. ثم تبع الخليل تلميذه سيبويه، فقد استعمل هذا الأسلوب في كتابه أيضاً. فقال: "فَإِنْ قُلْتَ: ادْخُلُوا، فَأُمِرْتَ فَالنَّصْبُ الْوَجْهُ، وَلَا يَكُونُ بَدْلًا..."<sup>(٧)</sup>.

أما من المفسرين فيُعد الإمام الشافعي (رحمه الله) أول من استعمل هذا الأسلوب وكان استخدامه لهذا الأسلوب بشكل واسع في تفسيره وبصيغ متعددة، ومثال هذا قوله: "إن سأله سائل قال: لم كسرت الباء في: (بِسْمِ اللَّهِ)؟ فالجواب في ذلك: أنهم لما وجدوا الباء حرفاً واحداً، وعملها الجر، ألموها حركة عملها"<sup>(٨)</sup>.

ثم تبعه الإمام الطبرى في تفسيره فقد استعمل هذا الأسلوب بكثرة وبصيغ متعددة أيضاً، ومثال هذا قوله: "فَإِنْ قَالَ لَنَا قَائِلٌ: وَكَيْفَ يَخْتِمُ عَلَى الْقُلُوبِ، وَإِنَّمَا الْخَتْمُ طَبْعٌ عَلَى الْأَوْعَيْهِ وَالظَّرْفَ وَالْغَلْفَ؟ قَيْلٌ: إِنْ قَلَوْبَ الْعِبَادِ أَوْعَيْهُ لِمَا أُوْدِعُتْ مِنَ الْعِلْمِ، وَظَرْفٌ لِمَا جُعِلَ فِيهَا مِنَ الْعِلْمِ بِالْأَمْرِ"<sup>(٩)</sup>.

(١) أخرج البخاري في صحيحه: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة، باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه، (٦/٢٦٥٩)، برقم (٦٨٦٣).

(٢) سورة عبس: الآية: ٣١.

(٣) المواقف: الشاطبي: (٢/١٣٩).

(٤) ينظر: التفسير والمفسرون: الذهبي: (١/٧٦).

(٥) ينظر: المصدر نفسه: (١/١٠٤).

(٦) العين: (٢/٣٨).

(٧) الكتاب: (١/٣٩٨).

(٨) تفسير الإمام الشافعي: (١/١٩٤).

(٩) جامع البيان: (١/٢٥٨).

وكثر استعمال هذا الأسلوب عند المفسرين الذين جاءوا بعدهم ومنهم الإمام الوحداني. حتى صاروا يطرحون كل ما باعتقادهم من الممكن أن يشكل على القارئ فيذكرونه بهذا الأسلوب.

وقد زاد طرح التساؤلات بشكل كبير حتى أفردت كتب وتصانيف ومواضيع مستقلة تحت مسمى الإشكالات أو المشكل أو الفنكلات، وهدفهم إزالة اللبس و توضيح المشكل وبيان المراد.

### ثانياً: أسباب ظهور التساؤلات:

١- بيان وتفسير كلام الله سبحانه وتعالى اذ المقصود الاسمي للتساؤلات هو فهم تفسير كتابه تعالى.

٢- درء موهم التعارض والاختلاف في النصوص القرآنية، مثل ذلك: "إن قيل: كيف نفي العلم عنهم، ولقد أثبت العلم لهم في قوله: □ □ □ □".<sup>(١)(٢)</sup>

٣- الرد على المطاعن، و إزالة الشك، ورفع اللبس، وتوضيح المراد، مثل ذلك: فإن قيل: كيف قال (كن) لشيء الذي يكونه، وذلك الشيء لا يكون نفسه حتى يقال له: كن؟".<sup>(٣)</sup>

٤- معرفة الحكم والمقاصد والمعانى من الآيات القرآنية، ومثال ذلك: " فإن قيل: إذا كانت الزوجية باقية فهي تستحق الرزق والكسوة بسبب النكاح، سواء أرضعت له ولده أم امتنعت، فما وجه تعليق هذا الاستحقاق بالإرضاع؟".<sup>(٤)</sup>

٥- ورود لفظة أو قراءة في الآية القرآنية توهم القارئ بانتهاء التحرير، ومثال ذلك: "إن قيل على هذه القراءة: وجب أن يحل الوطء بعد انقطاع الدم وقبل الاغتسال، لأن التحرير قد تناهى، ودل (حتى) على غاية التحرير؟".<sup>(٥)</sup>

٦- بيان لطائف وأسرار وحكم قد تخفي على القارئ، ومنه الاشتراك بين أعمال القلب وأعمال الجوارح، ومثال ذلك: " فإن قيل: العزم عزم القلب لا لفظ اللسان، فإلى أي شيء يرجع السماع؟".<sup>(٦)</sup>

٧- توضيح تعارض الآيات القرآنية مع الأدلة العقلية، ومثال ذلك: "إن قيل: فهل رؤي سنبلة فيها مائة حبة حتى يضرب المثل بها؟".<sup>(٧)</sup>

(١) سورة البقرة: من الآية: ١٠٢.

(٢) التفسير البسيط: (٢١٢/٣).

(٣) المصدر نفسه: (٢٧٠/٣).

(٤) المصدر نفسه: (٢٤٤/٤).

(٥) المصدر نفسه: (١٧٦/٤).

(٦) المصدر نفسه: (٢٠٨/٤).

(٧) المصدر نفسه: (٤٨/٤).

### **المطلب الثالث: فوائد استعمال هذا الأسلوب في التفسير.**

يتضح لنا من خلال التتبع والاستقراء أن من أهم فوائد استعمال هذا الأسلوب في التفسير هو الدفاع عن القرآن الكريم برد شبهات المبطلين وتوهم المعارضين، وتوضيح ما التبس على القارئ في فهم المعنى وبيانه.

ومن فوائده الاهتمام كما قال ابن عاشور: " شاع عند أهل العلم إلقاء المسائل الصعبة بطريقة السؤال نحو(فإن قلت) للاهتمام<sup>(١)</sup>.

بالإضافة إلى أن في هذا الأسلوب يدعوا إلى إثارة التشويق والانتباه وشد العقول فيتولد حب المعرفة والتعلم، لذا فيعد معرفته علم في نفسه وفتح من الله تعالى<sup>(٢)</sup>.

(١) التحرير والتنوير: (٦٩٢ / ١).

(٢) ينظر: أنوار البروق في أنواع الفروق: القرافي: (١٢١ / ١).

## **المبحث الثاني: التساولات التفسيرية عند الإمام الواعدي في تفسيره (البسيط).**

## المطلب الأول: صيغ التساؤلات وأجوبتها عند الإمام الوحدي في تفسيره البسيط.

## أولاً: صيغ التساوّلات:

من خلال الاستقراء لتفسير الواعدي (رحمه الله) في الجزء المخصص لي بالدراسة وجدت صيغ متعددة للتساؤلات التفسيرية التي استخدمها الإمام في إثارته لتلك المسائل والصيغ كالتالي:

- ١- (إن قيل)، مثالها: "إن قيل: الإضافة في التعريف كالألف واللام، وقد جاء المصدر عاملًا في الإضافة، كقوله: به تحر <sup>(١)</sup> .

٢- (إن قلت)، مثالها: "إن قلت: ما تذكر أن يكون ما ذكره أبو إسحاق من إضمamar (كان) أيضًا جائزًا، فيكون ذلك وجهاً ثالثاً" <sup>(٢)</sup> .

٣- (إن قيل)، مثاله: "إن قيل: كيف نفي العلم عنهم، ولقد أثبتت العلم لهم..." <sup>(٤)</sup> .

**ثانياً: صيغ الاجوبة عن التساؤلات:**

- ١ - (قيل)، مثالها: "قيل: الله تعالى رجع في الخطاب من التوحيد إلى الجمع..."<sup>(٥)</sup>.
  - ٢ - (قينا)، مثالها: " قلنا: هذا على ما ذكرت ولكن قوله:    أقيم مقام <sup>(٦)</sup> القسم..."<sup>(٧)</sup>.
  - ٣ - (والجواب)، مثالها: "والجواب: أنّ في ذلك تأكيداً أنه ليس على جهة المخرفة <sup>(٨)</sup> والحيلة..."<sup>(٩)</sup>.
  - ٤ - (فالجواب)، مثاله: "فالجواب في ذلك: أن النسخ أن يأتي في الكتاب نسخ آية بأية، فتبطل <sup>(١٠)</sup> الثانيةُ العمل بالأولى..."<sup>(١١)</sup>.
  - ٥ - (والجواب عنه)، مثاله: "والجواب عنه: أن الاذكار لما كان سببه الإضلal، جاز أن يذكر <sup>(١٢)</sup> (أن تضل)..."<sup>(١٣)</sup>.

**المطلب الثاني: منهج الإمام الوحدي في الإجابة عن تساوّلاته.**

(١) سورة البقرة: من الآية: ٢٥١

(٢) التفسير البسيط: (٥٦٢/٣).

(٣) المصدر نفسه: (١٨٩ / ٣)

٤) المصدر نفسه: (٢١٢/٣).

(٥) المصدر نفسه: (٢٣٦ / ٣)

١٠٢ سورة البقرة من الآية:

(٧) التفسير النسبي: (٣/٢١٢)

(٨) التفسير الوسيط: (٣/٦٤).

(٩) المقصود نفسه: (٣/٢٢٤)

(٤) المقصود نفسه: (٤/٤٩٧).

١- يذكر الإمام الوحداني التساؤل ويذكر بعده الإجابة مباشرةً، فعند طرحه للسؤال يقول: فإن قيل، وبعد انتهاءه من التساؤل يقول: قيل، ومن ثم يصرح بذكر الجواب.

٢- عندما يجيب عن التساؤل الذي في الآية يستدل بآية قرآنية أخرى أو يستشهد بحديث نبوى أو بالشعر أحياناً، ومثال ذلك عند تفسيره لقوله تعالى: **بِرٌّ بَنِي**<sup>(١)</sup>

فقال: إن هذه الأسماء التي يراد بها الكثرة تكون مفردةً معروفةً باللام وهذه مسافة؟  
فيبين أنه قد جاء المضاف من الأسماء، ويعني به الكثرة، كقوله تعالى: □ □ □ □

يدع الحي بالعشري رعاها ... وهم عن رغيفهم أغذياء<sup>(١)</sup>.

أدل على نفاذ قدرته، والله تعالى يقول: لَمْ لِي إِلَّا هُوَ<sup>(٨)</sup>، والجواب: ما قال سعيد بن جبير: (قدر الله على خلق السموات والأرض في لمحه ولحظة، وإنما خلقهن في ستة أيام تعلمًا لخلقهم الرفق والتثبت في الأمور)<sup>(٩)</sup>

٤- عند تفسيره للآلية يورد عدة أقوال فيها، وبيني إشكاله على أحد الأقوال الواردة في الآية، وليس بالضرورة أن يختار القول الذي اختاره ورجحه فمن الممكن أن يثير التساؤل على القول المرجوح عنده ويحب عنه، ومثاله: "فإن قلت: على، هذا إذا فلتمن: إن قوله:

مُقْسَمٌ عَلَيْهِ، وَجُوزَتْمَ أَنْ يَكُونَ هُوَ فِي نَفْسِهِ قَسْمًا، فَكَانَهُ قَسْمٌ قَدْ دَخَلَ عَلَىْ قَسْمٍ؟ فَلَنَا:

هذا على ما ذكرتُ، ولكن قوله: أقيم مقام القسم، وليس كالمختص بالقسم  
التي، لا معنى لها غير ... " (١٠) .

(١) سورة البقرة: من الآية ٢٨٥.

(٢) سورة إبراهيم: الآية: ٣٤.

(٣) صحيح مسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب: (٨)  
١٧٥، رقم: ٢٨٩٦.

(٤) هو عدي بن الرقاع (ت: ٥٩٥) شاعر أهل الشام. الشعر والشعراء: (٦٠٣ / ٢).

(٥) البيت لأن ابن الرفاع لم أجد له في ديوانه، ورد في الحجة للقراء السابعة: (٤٥٩/٢)، والمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: ابن عطية الأندلسي: (١/٣٩٢).

<sup>٦</sup> ينظر: التفسير البسيط: (٤/٥٢٧).

(٧) سورة الأعراف: الآية: ٥٤.

٥٠ الآية : سورة القمر :

<sup>(٩)</sup> التفسير البسيط: (١٦٧ / ٩).

(١٠) المصدر نفسه: (٣/١١).

٥- يذكر الإمام الوحداني التساؤل والإجابة ويكون أحياناً أول من يتتبه إلى هذا الإشكال من دون أن يسبقه أحد من العلماء، مثل هذا: "فإن قيل: كيف يُردّ بر □ <sup>(١)</sup>، عليه والأول والأول خطاب للنبي ﷺ، والثاني خطاب للجماعة"؟<sup>(٢)</sup>.

ينقل تارةً التساؤل والإجابة عن غيره من العلماء وله في هذا مسلكين إما أن يصرح بذلك القائل وهو قليل، ومثاله: "قال أبو إسحاق<sup>(٣)</sup>: إن قيل: ما الفصل بين الترك والنسخ"<sup>(٤)</sup>. أو لا يصرح باسم القائل بل ينقل كلامه بالنص أو فحواه. ومثاله ما نقله عن الطبرى بمفهومه من دون العزو إليه بقوله: "فإن قيل: كيف قال (كن) للشىء الذى يكونه، وذلك الشىء لا يكون نفسه حتى يقال له: كن؟"<sup>(٥)</sup>.

٦- فلما ينسب الإمام الوحداني القول إلى صاحبه في الإجابة عن التساؤل، فعندما يثير التساؤل ويجيب عنه يقول: "فالجواب ما قال ابن الأباري<sup>(٦)</sup>: إن هذا من باب حذف المضاف، أي: أي: فهدى الله الذين آمنوا لمعرفة ما اختلفوا فيه"<sup>(٧)</sup>.

٧- يكتفى عادةً في إجابته عن التساؤل بذكر أقوال العلماء في الآية من غير أن يبدي رأيه فيها. ومثاله في ذلك قوله: "فالجواب ما قال ابن الأباري: إن هذا من باب حذف المضاف. وقال الفراء: هذا من المقلوب<sup>(٨)</sup>. وقال بعضهم: اختلفوا فيه حق لا باطل، فالهداية إليه يصح في المعنى..."<sup>(٩)</sup>.

٨- كثيراً ما يذكر الإمام الوحداني جواب غيره من العلماء ويزيد عليه في الإجابة، ومثال ذلك ما أجاب عنه بقوله: "والجواب: قال أبو بكر بن السراج<sup>(١٠)</sup>: لأنهما خبران عن شيء واحد، وأيضاً فإن الضمير يربط الكلام الثاني بالأول كما أن حرف العطف يربط به، إلا ترى أنك تقول: مررت بزيد والناس يتراءون الهلل، فلا يجوز إسقاط الواو<sup>(١١)</sup>.

٩- منهج الإمام الوحداني في إجابته عن التساؤلات هو منهج الإيجاز، فيختصر في بيان المعنى بأقل عباره ورفع الإشكال من دون إطالة، ومثال هذا قوله: فقال: "فإن قيل: ما

(١) سورة البقرة: من الآية: ١٠٨.

(٢) التفسير البسيط: (٣ / ٢٣٦).

(٣) الإمام أحمد بن محمد بن إبراهيمالمعروف بالتعلبي، الحافظ، العلامة، شيخ التفسير، كان أحد أوعية العلم، صادقاً صادقاً موثقاً، بصيراً بالعربية، طول الباع في الوعظ. هو شيخ الإمام الوحداني، توفي في محرم سنة سبع وعشرين وأربعين مائة. وله مصنفات كثيرة منها: (الكشف والبيان في تفسير القرآن)، (عرائض المجالس في قصص الأنبياء). ينظر ترجمته: سير أعلام النبلاء: (١١٧ / ٤٣٥-٤٣٦)، والأعلام: (١ / ٢١٢).

(٤) التفسير البسيط: (٣ / ٢٢٤).

(٥) التفسير البسيط: (٣ / ٢٧٠).

(٦) الإمام أبو بكر محمد بن القاسم بن بشار، الحافظ اللغوي ذو الفنون، المقرئ النحوي وكان ثقةً دينياً صدوقاً، وكان أحفظَ مَنْ تَقدَّمَ مِنَ الْكَوْفِيِّينَ، مِنْ أَهْلِ الْأَنْبَارِ وَلَدَ سَنَةَ اثْنَتِينَ وَسَبْعِينَ وَمَائَتِينَ، وَتَوَفَّى سَنَةَ ثَمَانَ وَعَشْرَوْنَ وَثَلَاثَ مائَةَ، وَلَهُ الْعِدْدُ مِنَ الْمَصْنَفَاتِ مِنْهَا: (الْوَقْفُ وَالْإِبْدَاءُ) وَ(الْمَشْكُلُ) وَ(الْكَافِيُّ). ينظر ترجمته: طبقات النحوين واللغويين: أبو بكر الزبيدي: (١٥٤)، وسير أعلام النبلاء: (١٥ / ٢٧٤).

(٧) التفسير البسيط: (٤ / ١١٥-١١٤).

(٨) معاني القرآن: الفراء، (١ / ١٣١).

(٩) التفسير البسيط: (٤ / ١١٥-١١٤).

(١٠) محمد بن السري بن سهل البغدادي، إمام النحو، وأحد أئمة الأدب والعربية، من أهل بغداد، توفي في الكهولة، في شهر ذي الحجة، سنة ست عشرة وثلاثة مائة، وله مصنفات عده منها: (الأصول في النحو)، و (شرح كتاب سيبويه). ينظر ترجمته: سير أعلام النبلاء: (٤ / ٤٨٣)، الأعلام للزرکلي: (٦ / ١٣٦).

(١١) التفسير البسيط: (٣ / ٢٠١).

معنى ضرب القتيل ببعض البقرة، والله قادر على إحيائه بغير ذلك والجواب: أنَّ في ذلك تأكيداً أنه ليس على جهة المخرقة والحيلة، ولا على جهة الكهانة والسحر... "(١)".

---

(١) التفسير البسيط: (٦٤ / ٣).

## **القسم الثاني:**

الدراسة التطبيقية، وتشتمل على التساؤلات التفسيرية التي أوردها الإمام الواحدi (ت: ٥٤٦٨) في تفسيره البسيط وأجاب عنها من أول الآية ٦٧ من سورة البقرة إلى آخر السورة جمعاً ودراسةً.

## التساؤلات

**قوله تعالى:** **بِخَلْلِهِ مُحْمَدٌ بَنْجُونُو** <sup>(١)</sup>.

في الآية الكريمة تساؤل واحد:

**(١) المسالة: إضافة بين.**

**نص التساؤل:**

أورد الإمام الواحدى تساؤلاً فقال: "فإن قيل: أليس قال الله تعالى: **بِخَلْلِهِ** فأضاف (بين) إلى اسم مفرد؟" <sup>(٢)</sup>.

**تحرير محل التساؤل:**

محل التساؤل في قوله تعالى: **بِخَلْلِهِ** ، فقد أضاف "بين" إلى الاسم المفرد و"بين" لا يصلح إلا أن تكون مضافاً إلى المثني فما فوقه فكيف يصح ذلك؟.

**وجه التساؤل:**

أن الأصل في "بين" أن تضاف إلى اسم يراد به الجمع، بينما جاءت مضافة في قوله تعالى: **بِخَلْلِهِ** <sup>(٣)</sup> إلى اسم مفرد وهو الضمير(الهاء)، مما وجه إضافته إلى المفرد هنا؟.

**الإجابة عن التساؤل:**

أجاب الإمام الواحدى عن التساؤل بقوله: "قيل: الهاء فيه ضمير يعود إلى اسم يراد به الجمع، فجاز إضافة (بين) إليه من حيث جاز إضافته إلى الاسم الذي هذه الهاء عائدة إليه، وذلك قوله: (سَحَابَاتٍ) ألا ترى أن سحاباً جمع سحابة" <sup>(٤)</sup>.

**دراسة الإجابة:**

(بين): هي ظرف مكان منصوب ويُستعمل استعمال الأسماء المعرفة، فتدخلها علامات الإعراب <sup>(٥)</sup>.

وفي المعاجم اللغوية (بين): الباء والياء والنون أصل واحد، وهو بُعد الشيء وانكشافه؛ وبيان الشيء وأبيان إذا اتضح وانكشف والبيّن: يكون اسمًا، وظريفاً متمكناً. والبيّن في كلام العرب جاء على وجهين: يكون البين الفرق، ويكون الوصل، بان يبين بيناً وبينونه، وهو من الأضداد <sup>(٦)</sup>.

(١) سورة البقرة: الآية: ٦٨.

(٢) التفسير البسيط: (٢٦ / ٣).

(٣) سورة النور: من الآية: ٤٣.

(٤) التفسير البسيط: (٢٦ / ٣).

(٥) العدة في إعراب العمدة: ابن فردون، (١٨٥ / ١).

(٦) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية(مادة/بين): (٥ / ٢٠٨٢)، مقاييس اللغة (مادة/بين): (١ / ٣٢٧)، لسان العرب(مادة/بين): (٦٢ / ١٣)، القاموس المحيط(مادة/بين): الفيروز آبادي، (١١٨٢).

إن الأصل في "بَيْنَ" أن تضاف إلى اسم يراد به الجمع، بينما هنا دخلت على مفرد وهو الضمير (الهاء) العائد على السحاب، وعلى أثر ذلك طرح عدد من العلماء هذا التساؤل وأجابوا عنه، وقد تبين حسب الاطلاع على ما توافر بين يديّ من مصادر، أن أول من تنبه إلى هذا الإشكال وصاغه بصيغة تساؤل هو الإمام أبو جعفر النحاس(ت: ٣٣٨)، فقال: "يقال: (بَيْنَ) لا يقع إلّا لاثنين فصاعداً فكيف جاء بينه؟ فالجواب أن بينه هاهنا لجماعة السحاب، كما تقول: الشجر حسن، وقد جلست بينه. وفيه قول آخر: وهو، أن يكون السحاب واحداً فجاز أن يقال: بينه؛ لأنّه مشتمل على قطع كثيرة"<sup>(١)</sup>. وقد تأثر به عدد من العلماء الذين جاءوا بعده منهم: الفارسي<sup>(٢)</sup>، والإمام الواحدي<sup>(٣)</sup>، والقرطبي<sup>(٤)</sup>، وابن الأحنف اليماني<sup>(٥)</sup>، والخطيب الشربيني<sup>(٦)</sup>. وإنجابتهم لم تختلف عن قول أبو جعفر النحاس، وعلى ما يبدوا أنّهم اقتبسوه منه على غرار الواحدي.

قال الفارسي: "فكيف أضيف (بَيْنَ) في كل ذلك إلى اسم مفرد؟"<sup>(٧)</sup>. وبين في جوابه عن ذلك أن في الهاء ضمير يعود إلى اسم يراد به الجمع، فجازت الإضافة إليه من حيث جازت إضافة بين إلى الاسم الذي هذه الهاء عائنة إليه<sup>(٨)</sup>. وهذا لم يختلف عن جواب الإمام الواحدي.

ولابد من الإشارة إلى أن المراد بالسحاب الجنس فعاد الضمير على حكمه، والسحاب واحد في اللักษ، ولكن معناه جمع، ولهذا دخلت (بَيْنَ) عليه؛ لأن أجزاءه في حكم المفردات له، وقد ذكر الكلية على اللักษ<sup>(٩)</sup>.

وذكر الفراء أن السحاب واحد في اللักษ ومعناه جمع ألا ترى قوله: □ □ (١٠) ألا ترى أن واحته سحابة، فإذا أقيمت الهاء كان بمنزلة شجرة وشجر، ونخلة ونخل، كأن تقول: فلان بين الشجر وبين النخل، فصلحت (بَيْنَ) مع الشجر وحده؛ لأنّه جمع في المعنى<sup>(١١)</sup>.

#### وقد ذكر العلماء قولًا آخر للإجابة عن هذا التساؤل:

فقالوا: إنما يراد به على حذف مضاف أي: بَيْنَ قطعه، فجاز أن يقال (بينه)؛ لأنّه مشتمل على قطع كثيرة، فإن كل قطعة سحابة. فجعل السحاب شيئاً واحداً بعد أن كان قطعاً، وهو كقولك: ما زلت أدور بين الكوفة، أي بين طرق الكوفة؛ لأن الكوفة اسم يتضمن أمكنة كثيرة<sup>(١٢)</sup>. وقال الشاعر:

(١) إعراب القرآن للنحاس: (٩٨ / ٣).

(٢) الإغفال: (٢٥١ / ٣).

(٣) التفسير البسيط: (٢٦ / ٣).

(٤) الجامع لأحكام القرآن: القرطبي، (٢٨٨ / ١٢).

(٥) البستان في إعراب مشكلات القرآن: (٣٤٥ / ١).

(٦) السراج المنير في الإعانة على معرفة معاني كلام ربنا الحكيم الخبير: (٦٣٠ / ٢).

(٧) الإغفال: (٢٥١ / ٣).

(٨) ينظر: المصدر نفسه: (٢٥٢، ٢٥١ / ٣).

(٩) ينظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن: الإمام الطبرى، (٢٠١ / ١٩)، تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه: محمد علي الدرة، (٦ / ٤٠٧)، وفتح القدير: الشوكاني، (٤ / ٤٨)، إعراب القرآن وبيانه: محي الدين درويش، (٦ / ٦٢٣).

(١٠) سورة الرعد: من الآية: ١٢.

(١١) ينظر: معاني القرآن: الفراء، (٢٥٦ / ٢).

(١٢) ينظر: معاني القرآن وإعرابه: الزجاج، (٤ / ٤٩)، إعراب القرآن: أبو جعفر النحاس: (٩٨ / ٣)، البستان في إعراب مشكلات القرآن: ابن الأحنف اليماني: (١ / ٣٤٥)، الدر المصور في علوم الكتاب المكون: السمين الطبى، (٤١٩ / ٨).

**فَإِنَّكَ مِنْ ذَكْرِي حَبِيبٌ وَمِنْزُلٌ ... بَسْقَطُ الْلَّوْيَ بَيْنَ الدَّخُولِ فَحُومَلٌ<sup>(١)</sup>.**

### **وجه الاستدلال:**

أوقع (بين) على الدخول وهو واحد لاشتماله على موضع، هذا قول النحوين<sup>(٢)</sup>.

وقالوا: السحاب واحد كالعلماء، وجمعًا كالرباب، فيكون قزعاً وذلك بضم بعضه إلى بعض و يؤلف بين أجزائه وقطعه؛ لأن (بين) لا تضاف لغير متعدد، وبهذا التأويل يحصل التعدد<sup>(٣)</sup>.

وقد ذكر الإمام الوحداني هذا القول في غير موضع من هذا التساؤل<sup>(٤)</sup>.

(١) الشاهد لأمرئ القيس في ديوانه (٨)، وجمهرة اللغة: (٥٦٧)، والجني الداني في حروف المعاني: (٦٣).

(٢) إعراب القرآن للنحاس: (٩٨ / ٣).

(٣) ينظر: روح المعاني: الألوسي، (٩ / ٣٨١)، والكشف: (٢٤٥ / ٣).

(٤) ينظر: التفسير البسيط: (١٦ / ٣٢٠).

قوله تعالى: **بِرْ يَمِّي**  
 (١).  
 بِرْ يَمِّي

في الآية الكريمة تسؤال واحد:

## (٢) المسألة: وجود المصدر و عدمه بحسب الأصل .

### نص التساؤل:

أورد الإمام الواهي تساؤلاً فقال: "فإن قلت: فقد قالوا: الإياس، وقد سمو الرجل إياساً؟"<sup>(٢)</sup>.

### تحرير محل التساؤل:

محل التساؤل في عدم وجود المصدر في قوله تعالى: **بِرْ يَمِّي**.

### وجه التساؤل:

لما ذكر الإمام الواهي الفرق بين (الآن) و(آن)، فالأخيرة بمعنى أن أن تفعل كذا، هو بلوغ الشيء وانتهاؤه ومكنته وامتداده و لا مصدر له، وهو خلاف الآن وعكسه؛ لأن الآن اسم للوقت الذي أنت فيه، بينما إياساً له مصدر وقد سمو الرجل به فكيف يكون ذلك؟.

### الإجابة عن التساؤل:

أجاب الإمام الواهي عن التساؤل فقال: " قيل: إن إياساً من إسْتَهِ إذا أُعْطِيَهُ، وتسميتهم بإياس كتسميتهم بـ (عطية وعطاء)، ومن هذا الباب قوله: تجترختي أي أما بلغ، أما حان. والآن اسم للوقت الذي أنت فيه وهو باق، والباقي غير المتضمن المنهي "<sup>(٣)</sup>.

### دراسة الإجابة:

لقد بيّن الإمام الواهي أن (آن) لا مصدر لها، ونظير هذا قولهم: أيس يأيis، فهذا مقلوبًا من يئس يأيis، فلا مصدر له.

واستناداً إلى ما سبق فقد أثير على هذا تساؤلٌ فقالوا: قد سمو الرجل إياساً.

وقد تبين من خلال الاطلاع على ما تواتر لدى من مصادر أن أول من تنبه إلى هذا الاشكال وصاغه بصيغة التساؤل هو أبو علي الفارسي فقال: " فَإِنْ قَلْتَ: فَقَدْ قَالُوا: الإياس، وَقَدْ سَمِّيَ الرَّجُلُ إِيَّاسًا، فَمَا يَنْكِرُ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ قَلْبٍ؟ فَالجَوابُ: إِنْ إِيَّاسًا مِنْ إِسْتَهِ إِذَا أُعْطِيَهُ، وتسميتهم بإياس كتسميتهم بـ (عطية وعطاء)، ومن هذا الباب قوله: تجترختي أي أما بلغ، أما حان"<sup>(٤)</sup>.

وقد ذكر هذا التساؤل الإمام الواهي، ومما يظهر أنه قد أفاد من الفارسي أو ممن نقل عنه، ولم يختلف نص ما أجاب عنه عن التساؤل عما ذكره الفارسي.

(١) سورة البقرة: الآية: ٧١.

(٢) التفسير البسيط: (٥٣ / ٣).

(٣) المصدر نفسه: (٥٣ / ٣).

(٤) الإغفال: أبو علي الفارسي، (٣١٣).

وذكر صاحب لسان العرب أن إياس ليس اسم لرجل ؛ لأنه فعال من الأوس أي العطاء، كما يسمى الرجل عطية الله وهبة الله والفضل<sup>(١)</sup>.

وذكر ابن جني أن (إياس) اسم الرجل وليس مصدرًا لأيست، ولا هو أيضًا من لفظه، وإنما هو مصدر أست الرجل أؤوسه إياسًا سموه به كما سموه عطاء تفاولاً بالعطية.

ومثل له فقال: " ومثل ذلك عندي تسميتهم إياه "عياضاً" ، وإنما هو مصدر عُضْتَه، أي: أعطيته" (٢) .

وعلیه فلن (أیس یايس)، مقلوبًا من یئس ییأس، فلا مصدر له. و(ایاس) اسم للرجل وليس مصدرًا لایست، وإنما هو مصدر أست، وقد سمو أیاساً كما یسمون عطيه وعياض وغيرها من الأسماء والله تعالى أعلم.

قوله تعالى: **•**

(٣) المسألة: ضرب قتيل بنى إسرائيل ببعض البقرة .

## ورد في الآية الكريمة تساؤل واحد:

أورد الإمام الواحدي تساؤلاً فقال: "فإن قيل: ما معنى ضرب القتيل ببعض البقرة، والله قادر على إحيائه بغير ذلك" (٤).

تحریر محل التساوی:

محل التساؤل في قوله تعالى: ﴿أَرْهُمُ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤِهِ أَنْ يَضْرِبُوا الْقَتِيلَ بِعَصْمِهِ الْبَقَرَةَ الْمَذْبُوَّةَ لِيَعُودَ إِلَى الْحَيَاةِ فَيَعْرِفَ الْقَاتِلَ﴾

وجه التساؤل:

المعنى أن الله سبحانه وتعالى قادر على إحياء الرجل المقتول ابتداءً، من غير ضرب القتيل ببعض البقة التي أمر بها بذبحها، فلماذا أمر بالضرب وما فائدة ذلك؟.

الإجابة عن التساؤل:

(١) ينظر: لسان العرب، (مادة / أوسَ)، (٦/٢٥٩).

(٢) الخصائص: ابن جنى، (٢/٧٣).

### (٣) سورة البقرة: الآية: ٧٣

(٤) التفسير البسيط: (٦٤/٣).

أجاب الإمام الوحداني عن التساؤل بقوله: "والجواب: أنّ في ذلك تأكيداً أنه ليس على جهة المخرقة والحيلة، ولا على جهة الكهانة والسحر، إذ جعل الأمر في إحيائه إليهم، وجعل ذلك عند الضرب بموات لا إشكال في أنه علامة لهم وأية للوقت الذي يحيا فيه عندما يكون منهم، فبان أنه من فعل الله عز وجل يحيا فيه<sup>(١)</sup>.

### دراسة الاجابة:

قوله تعالى: ﴿ ذَرْكَ الْمُفَسِّرُونَ : أَنَّهُ كَانَ فِي زَمْنِ بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلًا غَنِيًّا وَلَهُ أَبْنَانٌ فَقِيرٌ لَا وَارِثٌ لَهُ سُواهُ فَلَمَا طَالَ عَلَيْهِ مُوْتُهُ قَتَلَهُ لِيَرْثُهُ، ثُمَّ رَمَاهُ فِي مَجْمَعِ الطَّرِيقِ، ثُمَّ شَكَا ذَلِكَ إِلَى مُوسَى (عَلَيْهِ السَّلَامُ)، فَأَجْتَهَدَ مُوسَى فِي تَعْرِفِ الْقَاتِلِ. فَلَمَّا لَمْ يَظْهُرْ قَالُوا لَهُ: سُلْ لَنَا رَبَّكَ حَتَّى يَبْيَّنَهُ، فَسَأَلَهُ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُهُمْ أَنْ يَذْبَحُوا بَقْرَةً. وَأَمْرُهُمْ مُوسَى أَنْ يَأْخُذُوا عَضْوًا مِنْهَا فَيَضْرِبُوهَا بِهِ الْقَتْلِ، فَفَعَلُوا فَصَارَ الْمَقْتُولُ حَيًّا وَسُمِّيَ لَهُمْ قَاتِلُهُ<sup>(٢)</sup>.﴾

وعلى أثر هذا أثير هنا تساؤلاً كيف أمرهم بالضرب لإحياء المقتول والله قادر على إحياءه من دون أن يضربوه؟ وقد تبين من خلال الاطلاع على ما توافر لدي من مصادر أن أول من الفت إلى هذا الإشكال وصاغه بصيغة التساؤل وأجاب عنه هو الطبرى (ت ٣١٠) فقال: "فَإِنْ قَاتَلَ قَاتِلَهُ وَمَا كَانَ مَعْنَى الْأَمْرِ بِضْرِبِ الْقَتِيلِ بِبَعْضِهِ؟ قَيْلَ: لِيَحْيَا فِينِي نَبِيُّ اللَّهِ مُوسَى وَالَّذِينَ ادْرَعُوا فِيهِ مِنْ قَاتِلِهِ"<sup>(٣)</sup>.

وقد تأثر به عدد من المفسرين الذين جاءوا بعده منهم: الوحداني<sup>(٤)</sup>، الرازى<sup>(٥)</sup> الخازن<sup>(٦)</sup>، ابن عادل<sup>(٧)</sup>، والنسيابورى<sup>(٨)</sup>. وإجاباتهم لم تختلف كثيراً عما أجاب به الإمام الطبرى والوحدة.

وعليه فإن الله سبحانه وتعالى قادر على إحياء الرجل المقتول ابتداءً، من غير ضرب القتيل ببعض البقرة، ولكن جعل الأمر في إحيائه إليهم، تأكيداً على أنه ليس من جهة المخرقة والخدعية والحيلة، ولا على جهة الكهانة والشعودة والسحر، وإن موسى (عَلَيْهِ السَّلَامُ) لم يضرب البقرة بنفسه، لدفع الاتهام عنه من أن هذا الفعل حصل بضرب من السحر أو الكهانة، ولا سيما أنه أبطل سحر فرعون بمعجزة العصى واليد البيضاء، حتى قال فرعون: ﴿ خَنِي خَنِي ﴾<sup>(٩)</sup>.

وبهذا الفعل يكون نفياً للتهمة، ولتزول الشبهة وتكون الحجة أوكد وعن الحيلة أبعد<sup>(١٠)</sup>.  
وجعل أمر الإحياء إليهم، ليعلموا أن الله سبحانه وتعالى قادر على إحياء الموتى في كل وقت من الأوقات . وأن إحياء قتيل بنى إسرائيل بهذه الطريقة معجزة وذلك يتضمن الاخبار بقاتله خبراً جرماً لا يدخله احتمال<sup>(١)</sup>.

(١) المصدر نفسه: (٦٤/٣).

(٢) ينظر: مفاتيح الغيب: الرازى، (٥٤٣/٥٤٤)، لباب التأويل في معاني التنزيل: الخازن، (١/٥٢)، وغرائب القرآن ورثائب الفرقان: النسيابورى، (٣٠٧/١).

(٣) جامع البيان عن تأويل أبي القرآن: (٢٣١/٢).

(٤) التفسير البسيط: (٦٤/٣).

(٥) مفاتيح الغيب: (٥٥٢/٣).

(٦) لباب التأويل في معاني التنزيل: (٥٤/١).

(٧) اللباب في علوم الكتاب: (١٨٠/٢).

(٨) غرائب القرآن ورثائب الفرقان: (٣١٣/١).

(٩) سورة طه: من الآية: ٧١.

(١٠) ينظر: التيسير في التفسير: أبو حفص النسفي، (٢/٢٦١)، ولباب التأويل في معاني التنزيل: (١/٥٤).

(١١) ينظر: غرائب القرآن ورثائب الفرقان: (٣١٣/١).

قال ابن العربي: "المعجزة كانت في احيائه، فلما صار حيا كان كلامه كسائر كلام الناس كلهم في القبول والرد. وهذا فن دقيق من العلم لم ينفطن له الا مالك"<sup>(٢)</sup>.  
وقال الإمام الماوردي: "وجعل سبب إحياءه الضرب بميت، لا حياة فيه، لئلا يلتبس على ذي شبهة، أن الحياة إنما انتقلت إليه مما ضرب به"<sup>(٣)</sup>.  
وهذا الضرب من المعجزات الحسية الباهرة للعقل و من الأمور الخارقة للعادة، وذلك أدع للتصديق أنه من عند الله تعالى ومعجزة موسى(عليه السلام)<sup>(٤)</sup>.

وقد ذكر الزمخشري علة عدم إحياءه ابتداء وإنما شرط ذلك لما في ذبح البقرة من التقرب وأداء التكاليف واكتساب الثواب ونفع اليتيم بالتجارة الرابحة والدلالة على بركة البر بالوالدين والشفقة على الأولاد، وأن من حق الطالب أن يقدم قربة، والمتقرب أن يتحرى الأحسن ويغالي بثمنه ، وما في التشديد عليهم لتشدیدهم من اللطف لهم، ولآخرين في ترك التشديد والمسارعة إلى امثال أوامر الله تعالى وارتسامها على الفور من غير تأخير وكثرة السؤال<sup>(٥)</sup>.

قوله تعالى: ﴿ نَبِيٌّ بَرٌّ بَيْنَ نِسَاءٍ ﴾<sup>(٦)</sup>.

في الآية الكريمة مسألتان:

**(٤) المسألة الأولى: دخول الفاء في خبر المبتدأ.**

نص التساؤل:

أورد الإمام الواحدi تساوًلاً فقال: "إِنْ قِيلَ: لَمْ دُخُلْتِ الْفَاءُ فِي خَبْرِ الْمُبْتَدَأِ وَأَنْتِ لَا تَقُولُ: زِيدٌ فَقَائِمٌ؟"<sup>(٧)</sup>.

تحرير محل التساؤل:

محل التساؤل في دخول الفاء في قوله تعالى: ﴿ بَيْنَ نِسَاءٍ ﴾ .

وجه التساؤل:

(١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: الإمام القرطبي، (٤٥٧ / ١).

(٢) ينظر: المصدر نفسه: (٤٥٧ / ١).

(٣) النكت والعيون: الماوردي، (٤٤ / ١).

(٤) ينظر: تفسير الراغب الأصفهاني: الراغب الأصفهاني، (٢٣١ / ١).

(٥) ينظر: تفسير الكشاف: (١٥٤ / ١).

(٦) سورة البقرة: الآية: ٨١.

(٧) التفسير البسيط: (٣ / ١٠٢).

إن الخبر لا يقترن بالفاء فلا نقول: زيد فقائم، فلماذا دخلت الفاء في الخبر في قوله تعالى:

□ ين □ ؟

### الإجابة عن التساؤل:

أجاب الإمام الواحدى عن التساؤل فقال: " والجواب: إن الفاء تدخل في خبر المبتدأ إذا كان المبتدأ موصولاً. نحو (منْ وَمَا وَالذِّي) لتدلُّ أَنَّ الْخَبَرَ يَجُبُ بِوْجُوبِ مَعْنَى الْصَّلْةِ، كَوْلُكَ: الَّذِي فِي الدَّارِ فَلَهُ بِرْهَمٌ. قَالَ ابْنُ السَّرَّاجَ: دَلَّتْ أَنَّهُ وَجَبَ الدِّرْهَمُ لِأَجْلِ الْكَوْنِ فِي الدَّارِ" (١).

### دراسة الإجابة:

قوله تعالى: □ □ □ نـي □ يـر □ □ يـن □ . إن هذه الآية

تكذيب من الله للقائلين من اليهود: بأن النار لن تمسمهم إلا أياماً معدودة وإخبار منه لهم أنه معدب من أشرك ومن كفر به وبرسله، وأحاطت به ذنوبه، فمخلاه في النار؛ لأن الجنة لا يسكنها إلا أهل الإيمان به وبالرسل (٢). والفاء هنا دلت على استحقاقهم النار بسبب اكتسابهم السيئات وإحاطتهم بالخطايا، وهي في قوله تعالى: □ يـن □ رابطة لجواب الشرط وهذه الجملة خبر المبتدأ الذي هو (من).

وقد تبين من خلال الاطلاع على ما توافر لدى من مصادر من كتب التفسير والنحو أن الإمام الواحدى هو أول من تنبه إلى هذه المسألة وذكرها بصيغة التساؤل.

وبين في إجابته أن المبتدأ إذا كان اسم موصول تدخل الفاء في خبره؛ لأن المعرف الموصولة، إذا تضمنت صفاتها معنى الشرط، دخلت الفاء في أخبارها؛ لأن الموصول يشبه الشرط في العموم، وذلك نحو قولك: الذي يكرمني فله درهم، فلما كان الإكرام سبب وجوب الدرهم دخلت الفاء في الكلام، ولو قلت: الذي يكرمني له درهم، لم يدل هذا القول على أن الدرهم إنما يستحق للإكرام، بل هو حاصل للمكرم على كل حال (٣).

ولا يمكن أن تقول: زيد فقائم؛ لأن الفاء لا معنى لها، وإنما صلح دخول الفاء في الآية هنا لأنها تضمنت معنى الشرط والجزاء. فمن كسب السيئة وأحاطت به خططيه فيكون جزاؤه نار جهنم خالداً فيها (٤).

وفاء لا تجيء مبتدأة، وإنما تجيء بعد كلامِ كقولك: خرجتُ فإذا زيدُ، وتقع في الجزاء إذا كان الجزاء جملةً من مبتدأ وخبر، فإذا كان من فعل وفاعل ارتبط بالأول، ولم يُحتاج في الارتباط به إلى الفاء. وجواب الشرط لا يكون إلا بفعل أو بالفاء فأما الجواب بالفعل فنحو قولك: إن تأتنى آنك، وإن تضرب أضرب، وهو ذلك. وأما الجواب بالفاء فقولك: إن تأتنى فأنا صاحبك. ولا يكون

(١) المصدر نفسه: (٣/١٠٢).

(٢) جامع البيان عن تأويل آي القرآن: (٢/٢٨٠).

(٣) سر صناعة الإعراب: (١/٢٦٩) و تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه: (١/٢٢٩).

(٤) ينظر: معاني القرآن وإعرابه: الزجاج، (١/٣٥٨).

الجواب في هذا الموضع بالواو ولا بثم. ولو أدخلت الواو وثم في هذا الموضع تزيد الجواب لم يجز<sup>(١)</sup>.

## ٥) المسألة الثانية: إسقاط حرف العطف.

### نص التساؤل:

ذكر الإمام الرازي تساؤلاً فقال: "فإن قيل: لم جاءت الجملتان في قوله: □ ين □ لـ □ مـ جـاءـتـ الـ جـمـلـتـاـنـ فـيـ قـوـلـهـ".

□ غير حرف عطف؟".<sup>(٢)</sup>

### تحرير محل التساؤل:

محل التساؤل في حذف حرف العطف في قوله تعالى: . □ □ □

### وجه التساؤل:

لقد جاءت الجملتان في قوله تعالى: □ ين □ لـ □ مـ جـاءـتـ الـ جـمـلـتـاـنـ فـيـ قـوـلـهـ، فلماذا لم

يعطى الجملة الثانية وهي قوله تعالى: □ □ □ على الجملة الأولى هي قوله تعالى: □ ين □

. □ .<sup>(٣)</sup>

### الإجابة عن التساؤل:

أجاب الإمام الرازي عن التساؤل فقال: "والجواب: قال أبو بكر بن السراج: لأنهما خبران عن شيء واحد<sup>(٤)</sup>، وأيضاً فإن الضمير يربط الكلام الثاني بالأول كما أن حرف العطف يربط به، ألا ترى أنك تقول: مررت بزید والناس يتراون الهلال، فلا يجوز إسقاط الواو، فإن قلت: مررت بزید الناس عنده يتراون الهلال، جاز إسقاط الواو وجاز إثباتها"<sup>(٥)</sup>.

### دراسة الإجابة:

قوله تعالى: □ □ □ نـيـ نـيـ □ يـرـ □ يـنـ .<sup>(٦)</sup>

إن هذه الآية هي إخبار من الله سبحانه وتعالى إلى عباده عنبقاء النار وبقاء أهلها فيها، وردًّا منه جل ثناؤه لليهود القائلين: إن النار لن تمسمهم إلا أيامًا معدودة، وأنهم صائرون بعد ذلك إلى الجنة، فأخبرهم بخلود كفارهم في النار خلوداً دائمًا أبداً<sup>(٧)</sup>.

(١) الكتاب: سيبويه، (٦٣/٣)، والتعليق على كتاب سيبويه: أبو علي الفارسي، (١٧٨/٢).

(٢) التفسير البسيط: (٣/١٠٢).

(٣) لم أجد قول ابن السراج الذي نسبه له الإمام الرازي في كتبه المتوفرة.

(٤) التفسير البسيط: (٣/١٠٢).

(٥) سورة البقرة: الآية: ٨١.

(٦) ينظر جامع البيان: (٢/٢٨٧).

وفي هذه الآية لم يعطف الجملة الثانية على الأولى، ومن هذا المنطلق آثار الإمام الواحدى هنا تساوًلاً وانفرد به وأجاب عليه. فعندما يكون الخبر عن شيء واحد جاز إسقاط حرف العطف وذلك؛ لأن العطف يقتضي المغايرة، وبحذف حرف العطف أشعر بأن الكل كالواحد. ومما لا شك فيه أن أصحاب النار هم نفسهم الخالدون فيها.

بالإضافة إلى أن الضمير يقوم بالربط النصي بين أجزاء الكلام، فهو يربط الكلام السابق باللاحق ويقوم بالإيجاز والاختصار. فقد شبه الضمير بحرف العطف من ناحية الربط بين أجزاء الكلام<sup>(١)</sup>.

ولم يقع على حد علمي أن أحداً تكلم في هذه المسألة غير الإمام الواحدى في ما نقله عن ابن السراج والله تعالى أعلم.

قوله تعالى: لَخْ لَمْ لِي لَمْ نَمْ فِي لَمْ بَرْ بَرْ بَنْجِي بَنْجِي تَرْ تَرْ تَنْ تَنْ تِي تِي فَنِي فَنِي بِرْ بِرْ .<sup>(٢)</sup>

في الآية الكريمة ثلاثة مسائل:

**(٦) المسألة الأولى: اضمار كان.**

**نص التساؤل:**

أورد الإمام الواحدى تساوًلاً فقال: "إِنْ قُلْتَ: مَا تَنْكِرُ أَنْ يَكُونَ مَا ذُكِرَهُ أَبُو إِسْحَاقَ مِنْ إِضْمَارِ (كَانَ) أَيْضًا جَائِزًا، فَيَكُونُ ذَلِكَ وَجْهًا ثَالِثًا؟"<sup>(٣)</sup>.

**تحرير محل التساؤل:**

محل التساؤل في عدم وقوع الإضمار في قوله تعالى: لَخْ لَمْ لِي .

(١) ينظر: الربط بالضمائر المنفصلة: المستخلص.

(٢) سورة البقرة: الآية: ١٠٢ .

(٣) التفسير البسيط: (٣ / ١٨٩).

## وجه التساؤل:

ذكر العلماء وجهين في بيان معنى تتلوا، وذكر أبو إسحاق وجهاً آخر لها، فلماذا لا يمكن أن نعد قول أبو إسحاق قوله ثالثاً في هذه الآية؟.

## الإجابة عن التساؤل:

أجاب الإمام الوحداني عن التساؤل فقال: "قيل: ذلك لا يجوز؛ لأن المضمر لا دلالة عليه، وإنما يسوغ الإضمار إذا كانت عليه دلالة يكون بها كالمظهر، وسيبويه منع إجازة هذا، فقال: وأعلم أنه لا يجوز لك أن تقول: عبد الله المقتول، وأنت تريده: كن عبد الله المقتول، فإذا لم يجز هذا، لم يجز هذا مع أن المنصوب يدل على ناصبه، فإن لا يجوز ما ذهب إليه في الآية أولى".<sup>(١)</sup>

## دراسة الإجابة:

جاء الحديث في قوله تعالى: لَمْ لِي نَمْ فِي بْرِ بْنِي بِي تَرْ تَنْ تَيْ يَرْ ، عن أخبار اليهود وعلمائهم، وأن الله جل ثناؤه وصفهم بأنهم نبذوا كتابه الذي أنزله على موسى، وراء ظهورهم، تجاهلا منهم وكفرا بما هم به عالمون، كأنهم لا يعلمون. فأخبر عنهم رفضوا كتابه الذي يعلمون أنه منزل من عنده على نبيه ﷺ، ونقضوا عهده الذي أخذه عليهم في العمل بما فيه، وأثروا السحر الذي تلته الشياطين في ملك سليمان بن داود والذي أنزل على الملائكة ببابل هاروت وماروت فاتبعوه، وما لهم في الآخرة من خلاق، وذلك هو الخسار والضلالة المبين.<sup>(٢)</sup>.

ذكر الإمام الوحداني أن قوله تعالى: (تتلوا) يأتي بمعنى القراءة كقولك: فلان يتلو كتاب الله، أي: يقرؤه ويتكلّم به. وقال بعضهم: ما ثُدِّثَ، وقال بعضهم: ما تَقْصَّنَ وهذه كلها أقوال متقاربة<sup>(٣)</sup>. وذكر الزجاج أن في الآية إضمار بمعنى: واتبعوا ما كانت تتلوا. أي على اضمار كان<sup>(٤)</sup>. واستدرك عليه أبو علي الفارسي وبين أن الآية تحتمل وجهين كلُّ واحد منهما أسوغ مما ذكره وذهب إليه:

- **الوجه الأول:** أن يكون (تتلوا) بمعنى: تلت، والمراد بالفعل المضارع الماضي؛ لأن الكلام كان على عهد سليمان. ونظيره قوله تعالى: يَرْ يَنْ<sup>(٥)</sup> أي: فلم قتلت، فقد دل الفعل المضارع على الماضي. والعرب تضع المستقبل موضع الماضي، والماضي موضع المستقبل وهو كثير في القرآن<sup>(٦)</sup>.

(١) التفسير البسيط: (١٨٩ / ٣).

(٢) ينظر: جامع البيان، (٤٠٥ / ٢).

(٣) ينظر: التفسير البسيط: (١٨٤-١٨٣ / ٣).

(٤) ينظر: معاني القرآن وإعرابه: (١٨٣ / ١).

(٥) سورة البقرة: من الآية: ٩١.

(٦) ينظر: الإغفال: (٣٥٣).

- الوجه الثاني: أن يكون المراد حكاية للحال وإن كان يدل على الماضي. ونظير هذا قوله:

لخ لم لي □ □ حكاية للحال في الوقت الذي كانت فيه، وإن كان آل

فرعون منقرضين في وقت هذا الخطاب، وموضع الفعل نصب بالحال، كأنه حكى الفعل الذي كان يحدث به عنهم وهو للحال<sup>(٣)</sup>.

وعلى أثر ذلك أثير هنا تساؤلاً هل من الممكن أن نعتبر أن في الآية إضمار أي على اضمار كان ونعتده وجهاً ثالثاً؟ وقد تبين من خلال الاطلاع على ما توافر لدينا من مصادر أن أول من تتبه إلى هذا الإشكال وصاغه بصيغة التساؤل هو أبو علي الفارسي فقال: "فإن قال قائل: ما تذكر أن يكون هذا على إضمار(كان) كأنه قال: كانوا يسومونكم؟ فلذلك بين الفساد؛ لأنه لا دلالة على هذا المضمير، فلا مساغ لهذا التقدير ولا مجاز، ونظير ذلك أيضاً قوله تعالى: □ □ خني □

ير □ ين<sup>(٤)</sup>. فلو أن (كان) مراد في قوله تعالى: لم لي . لكان (سيكون) مراداً في: □ نى ؛ لأنها قصة آتية، كما أن هذه حالية، ولو كان كذلك لما دخلت هذه اللام عليه، ولسقوط موضع استدلال سبيوبيه به؛ لأن هذه اللام نختص بالدخول على فعل الحال دون الآتي والماضي<sup>(٥)</sup>.

أما الإمام الواهي فقد ذكر التساؤل بصيغة تختلف عما ذكره أبو علي الفارسي، لكن إجابته لم تختلف عنه، ومما يظهر أن الإمام الواهي قد أفاد من الفارسي أو من نقل عنه. وبين في إجابته أنه لا يجوز أن نجعل قول الزجاج وجهاً ثالثاً لهذه الآية؛ لأن الإضمار لا دلالة عليه وهو خلاف الأصل، والإضمار لا يسوغ إلا إذا كانت دلالته كالمظاهر، ومنع هذا سبيوبيه وبين أنه لا يمكن أن يشترك المضمير مع المظاهر في الفعل المرفوع كقولك: فعلت وعبد الله، وأفعل وعبد الله. وهذا قبح لأن الإضمار يُبني عليه الفعل، فاستقبحوا أن يشترك المظاهر مضمراً بغير الفعل عن حاله إذا بعد منه. أما المنصوب فيجوز فيه؛ لأن الفعل لا يتغير عن حالته التي كان عليها قبل أن يضمر<sup>(٦)</sup>.

### خلاصة القول:

إنه لا يمكن حمل الآية على اضمار (كان)؛ لأن المضمير لا دلالة عليه هنا والله تعالى أعلم.

(١) سورة البقرة: الآية: ٤٩.

(٢) الإغفال: (٣٦٤/٤).

(٣) سورة النحل: من الآية: ١٢٤.

(٤) الإغفال: (٣٦٤/٤).

(٥) ينظر: الكتاب، (٣٧٨/٢).

## (٧) المسألة الثانية: دخول معنى القسم على القسم.

**نص التساؤل:**

أورد الإمام الواحدi تساؤلاً فقال: "إِنْ قِيلَ: عَلَى هَذَا إِذَا قَلْتُمْ إِنْ قُولُهُ: مَقْسُمٌ عَلَيْهِ، وَجُوزَتْمَا أَنْ يَكُونَ هُوَ فِي نَفْسِهِ قَسْمًا، فَكَانَهُ قَسْمٌ قَدْ دَخَلَ عَلَى قَسْمٍ، وَبِيَعْدِ ذَلِكَ عِنْدَ سَبِيبِهِ، إِنْ سَبِيبِهِ وَالخَلِيلَ قَالَا: لَا يَقُولُ أَنْ يَقُولُ: وَحْقِكَ وَحْقِ زِيدَ لِأَفْعَلِنَّ، وَالْوَاوُ الْآخِرَةُ وَأُوْ قَسْمٌ لَا يَجُوزُ إِلَّا مُسْتَكْرِهَا؛ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ هَذَا فِي مَحْلُوفِهِ، إِلَّا أَنْ تَضْمِنَ الْآخِرَةَ إِلَى الْأَوَّلِ، وَتَحْلِفُ بِهِمَا عَلَى الْمَحْلُوفِ عَلَيْهِ. وَلِهَذَا جَعَلَ هُوَ وَالخَلِيلَ حَرْفَ قُولُهُ: بِرَبِّنَّا إِنَّمَا (١)، إِنَّهُ لِلْعَطْفِ مَعْنَى ضَمِّ الْآخِرَةِ إِلَى الْأَوَّلِ، أَيْ: يَضْمِنُ إِلَيْهِ بِحَرْفِ الْعَطْفِ دُونَ الْقَسْمِ" (٢).

**تحرير محل التساؤل:**

محل التساؤل في دخول معنى القسم على القسم في قوله تعالى:

. . . . .

**وجه التساؤل:**

الذين قالوا إن هذه الآية مقسم عليه فإن قوله: مَقْسُمٌ وَالْلَامُ الدَّاخِلَةُ عَلَى مَنْ فِي قُولِهِ تَعَالَى: قَسْمٌ أَيْضًا فَكَيْفَ يَجُوزُ دَخْولُ قَسْمٌ عَلَى قَسْمٍ؟

**الإجابة عن التساؤل:**

أجاب الإمام الواحدi عن التساؤل فقال: "قلنا: هذا على ما ذكرت، ولكن قوله: أَقْيَمَ مَقْمَمَ الْقَسْمِ، وَلَيْسَ كَالْمُخْتَصَّ بِالْقَسْمِ الَّتِي لَا مَعْنَى لَهَا غَيْرُهُ، نَحْوَ لِعَمْرُوكَ لِأَفْعَلِنَّ، وَبِاللَّهِ لِيَقُولَنَّ، فَلَيْسَ يَدْخُلُ عَلَى هَذَا قَسْمٌ عَلَى الْحَقِيقَةِ، إِنَّمَا يَدْخُلُ عَلَى شَيْءٍ أَقْيَمَ مَقْمَمَ الْقَسْمِ، وَأَصْلُهُ غَيْرُ ذَلِكَ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الْوَجْهُ الْوَاضِحُ" (٣).

(١) سورة الليل: الآيات: ٢-١.

(٢) التفسير البسيط: (٢١١ / ٣).

(٣) المصدر نفسه: (٢١٢ / ٣).

## دراسة الإجابة:

قيل: إن هذه الآية جملتان، الأولى مقسم عليها، والأخرى: مؤكدة بغير قسم.

وقيل: يحتمل أن تكون الجملتان كلتاها مقسمًا عليهما<sup>(١)</sup>. وقد أثير تساولاً على من اعتبر أن الجملتين مقسم عليهما وبقولهم هذا فكانما دخل قسم على قسم فكيف يجوز ذلك؟

وقد تبين من خلال الاطلاع على ما توافر لدىَّ من مصادر من كتب التفسير و النحو أن أول من تتبه إلى هذا الإشكال وإن لم يورده بصيغة التساؤل هو أبو علي الفارسي<sup>(٢)</sup>، أمَّا من أوردته بصيغة التساؤل وأجاب عنها هو ابن جني فقال: "فإن قلت: فإذا جعلت علموا جاريًّا مجرى القسم بما ذكرته، وعندك أن اللام في "القد" دالة على القسم المذوف؛ فكانه عندك: والله لقد علموا، وقوله: □ جار مجرى القسم؛ فكيف يجوز على هذا دخول القسم على القسم، أولاً ترى أن

سيبويه والخليل ذهبا في قوله تعالى ذكره: □ نم ن □ □ (٣) أن جميع ما بعد الواو الأولى من الواوات إنما هو واو عطف، وليس بواء قسم لئلا يدخل قسم على قسم؛ فيبقى الأول منها غير مجاب؟<sup>(٤)</sup> وعلى ما يبدوا أن الإمام الواهidi أفاد من ابن جني أو من نقل عنه؟.

ونذكر الفارسي أن اللام إذا دخلت على الفعل الماضي و المستقبل فتجئ على نية اليمين سواء كانت مذكورة معها أو مذوفة، وعلى ذلك يكون تقدير قوله تعالى: □ : والله لقد علموا<sup>(٥)</sup>.

بينما سيبويه ذكر (علم) في سياق الحديث عن أفعال القسم. وقولهم: إن □ قسم دخل على قسم غير دقيق؛ لأن علم ليس قسمًا حقيقةً صريحةً، وإنما هو في معنى القسم؛ لأن علم تجري مجرى القسم، وفي هذه الحال لا تتصبّب مفعول به. فهو كقولك: أشهد لقد كان كذا، وقولك: قد علمت، لعمرو خير من أبيك، وقد استعمل العرب علم بمعنى القسم في كلامهم، قال لبيد (ت ١٤٠): صادفَنِّها غَرَّةً فَأَصْبَنَّهَا ... إِنَّ الْمَنَيَا لَا تَطِيشُ سِهَامَهَا

## وجه الاستدلال:

قامت علم مقام القسم، كأنه قال: والله لتأتين<sup>(٦)</sup>.

## خلاصة القول:

إن قوله: □ بمعنى اليمين؛ وذلك لدخول اللام في لقد؛ لأن اللام إذا جاءت في الفعل الماضي والمستقبل فإنما تجيء على نية اليمين ويتحقق بها، وهو في موضع رفع ويكون التقدير: والله لمن اشتري السحر ما له في الآخرة من خلاق، ومن هنا حرف جراء، وقيل: اشتراه ولم يقل

(١) ينظر: التفسير البسيط: (٢١٠ / ٣).

(٢) الإغفال: (٤ / ٣٩٦).

(٣) سورة الشمس: الآيات: ٢-١.

(٤) سر صناعة الإعراب: (٧٧ / ٢).

(٥) ينظر: الإغفال: (٤ / ٣٩٦).

(٦) ديوان الشاعر: (١١١).

(٧) ينظر: الكتاب: سيبويه، (٣ / ١١٠).

يُشتروه، لدخول لام القسم على من، ومن شأن العرب إذا أحدثت على حرف الجاء لازم القسم<sup>(١)</sup>.

---

(١) ينظر: جامع البيان: (٤٥٢ / ٢).

(٨) المسألة الثالثة: إثبات العلم ونفيه.

## نص التساؤل:

ذكر الإمام الوادعي تساوًلاً فقال: "إن قيل: كيف نفي العلم عنهم، ولقد أثبتت العلم لهم في

قوله:

تحرير محل التساؤل:

محل التساؤل في قوله تعالى: **ب**ات العلم لهم ونفيه عنهم.

## وجه التساؤل:

لما ذكر تعالى في بادئ الآية قوله: □ □ أثبت العلم لهم، ثم نفاه عنهم في ختام الآية  
قوله: □ يرب ، فلم أثبت العلم أولًا ثم نفاه عنهم ختاماً؟.

الإجابة عن التساؤل:

أجاب الإمام الوحدي عن التساؤل بقوله: "قيل: وصفهم بالعلم في قوله: ﴿عَلَى  
الْمَجَازِ لَا عَلَى الْحَقِيقَةِ﴾، كأنه قال: علموا هذا ظاهراً، ولم يعلموا كنه ما يصير إليه من بخس  
الآخرة من العقاب، لذلك قال: ﴿بِرَّ﴾ .

وقيل: إن الله تعالى وصفهم بالعلم ثم نفاه عنهم؛ لأنهم لم يعلموا بما علموا، فكانوا بمنزلة من لم يعلم، كما تقول: صَلَّيْتُ وَلَمْ تَصِّلْ، وَتَكَلَّمْتُ وَلَمْ تَتَكَلَّمْ، أَيْ: لَمْ تَجُودْ كَلَامَكْ، فَكُنْتَ بِمَنْزِلَةِ مَنْ لَمْ يَتَكَلَّمْ.

وَقَالُوا إِنَّمَا وَصَفْهُمْ بِوَصْفِيْنِ مُخْتَلِفِيْنِ؛ لَأَنَّهُمْ عَلِمُوا أَنَّ الْآخِرَةَ يَخْسِرُهَا مِنْ آثَرِ السُّحْرِ، ثُمَّ دَخَلُوا فِيهِ وَأَثْرُوهُ طَمْعًا فِي عَوْضٍ يَصِيرُ إِلَيْهِمْ مِنَ الدِّنَارِ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: (وَلَئِنْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ) أَنَّ الَّذِي قَصْدُوهُ وَأَثْرُوهُ لَا يَتَمَّ لَهُمْ مِنْ جَهَتِهِ مَا يَوْمَلُونَ؛ لَأَنَّ الدِّنَارَ تَنْقِطُ عَنْهُمْ بِالْمَوْتِ، ثُمَّ يَقْدِمُونَ عَلَى الْآخِرَةِ الَّتِي لَا حَظٌ لَهُمْ فِيهَا<sup>(٢)</sup>.

دراسة الاجابة:

(١) التفسير البسيط: (٢١٢/٣).

(٢) المصدر نفسه: (٢١٢-٢١٣).

(٣) ينظر: التفسير البسيط: (٤٥٦ / ٢).

السمرقندي<sup>(١)</sup>، وقد تأثر به عدد من المفسرين الذين جاءوا بعده وذكروا المسألة بصيغة التساؤل منهم الإمام الوحداني<sup>(٢)</sup>، والراغب الأصفهاني<sup>(٣)</sup>، والزمخري<sup>(٤)</sup>، والرازي<sup>(٥)</sup>.  
**إجابات الإمام الوحداني ومن وافقه من المفسرين:**

• **القول الأول:** لما وصفهم تعالى بالعلم في بادئ الأمر كان ذلك على سبيل المجاز ولم يكن وصفاً على الحقيقة، فلأنهم علموا ذلك على الظاهر، لكنهم لم يعلموا جوهره وحقيقة وهو ما سوف يؤل إله حالهم في الآخرة من سوء العقاب؛ فلما كان الأمر على هذا النحو قال تعالى: □ ير □ . هذا جواب الإمام الوحداني الأول عن التساؤل، ومن ذكره الراغب على أحد

أقواله<sup>(٦)</sup>، والرازي على أحد أقواله<sup>(٧)</sup>، وابن عاشور على أحد أقواله<sup>(٨)</sup>.

وذكر ابن عاشور أن للمفسرين أقوالاً عدة في توجيه الاشكال: والمراد من انتقاء العلم عنهم هو علم ما كانوا يصنعونه من جملة السحر مع معرفتهم أنه منهي عنه فلأن القوم قد علموا مذمة السحر علماً تماماً ولكنهم لم يدركوا أنه صنيعاً منهم وهذا كما يُقال إن الفقيه يعلم كبرى القياس والقاضي والمفتى يعلمان صغراه<sup>(٩)</sup>.

• **القول الثاني:** إن وصف الله تعالى لهم بالعلم في أول الأمر ثم نفاه عنهم بعد ذلك؛ لكونهم قد تركوا العمل بما علموا به من العلم، إذ لم ينتفعوا بعلمهم، فثمرة العلم العمل، فأصبحوا بفعلهم هذا مناظرين لمن لا علم لهم، وهذا كما يقولون: تحدثت ولم تتحدث، بمعنى: أنه لم يوجد بكلامه، فكان بمقام من لم يتحدث. وهذا الجواب الثاني الذي ذكره الإمام الوحداني عن التساؤل، ومن ذكره الطبراني<sup>(١٠)</sup>، والزجاج<sup>(١١)</sup>، والسمرقندي<sup>(١٢)</sup>، ومكي<sup>(١٣)</sup>، والراغب على أحد أقواله<sup>(١٤)</sup>، والبغوي<sup>(١٥)</sup>، والزمخري<sup>(١٦)</sup>، وابن عطية<sup>(١٧)</sup>، والرازي على أحد

(١) ينظر: بحر العلوم: السمرقندى: (٨٠/١).

(٢) ينظر: البسيط: (٣ / ٢١٢).

(٣) ينظر: تفسير الراغب: (٢٨٠/١).

(٤) ينظر: الكشاف: (١٧٣/١).

(٥) ينظر: مفاتيح الغيب: (٦٣٣/٣).

(٦) ينظر: تفسير الراغب: (٢٨٠/١).

(٧) ينظر: مفاتيح الغيب: (٦٣٣/٣).

(٨) ينظر: التحرير والتتوير: (٦٤٧/١).

(٩) ينظر: التحرير والتتوير: (٦٤٧/١).

(١٠) ينظر: جامع البيان: (٤٥٦/٢).

(١١) ينظر: معاني القرآن وإعرابه: (١٨٦/١).

(١٢) ينظر: بحر العلوم: (٨٠/١).

(١٣) ينظر: الهدایة: مكي بن أبي طالب: (٣٨٠ / ١).

(١٤) ينظر: تفسير الراغب: (٢٨٠ / ١).

(١٥) ينظر: معلم التنزيل: البغوي: (١٥٢ / ١).

(١٦) ينظر: الكشاف: (١٧٣/١).

(١٧) ينظر: المحرر الوجيز: (١٨٨/١-١٨٩).

أقواله<sup>(١)</sup>، والقرطبي<sup>(٢)</sup>، والبيضاوي<sup>(٣)</sup>، والنفسي<sup>(٤)</sup>، والخازن<sup>(٥)</sup>، وأبو السعود<sup>(٦)</sup>، والقاسمي<sup>(٧)</sup>، وابن عاشور على أحد أقواله<sup>(٨)</sup>.

وذكر الإمام الطبرى أنَّ الله سبحانه وتعالى ثبت العلم لهم في أول الأمر، ثم نفاه عنهم بعد ذلك؛ لأنهم لم يعلموا بما علموا، فالاصل في العالم أن يعلم بما علم، فإن لم يعلم بما علم عد من عدد أهل الجهل الذين لا يعلمون<sup>(٩)</sup>.

هذا ولم يخرج ما ذكره السمرقندى عما ذكره الطبرى إلا أنه قد ذكر المسألة بصيغة التساؤل فقال: "فَإِنْ قِيلَ: ذَكَرَ فِي الْآيَةِ الْأُولَى: وَلَئِنْ عَلِمُوا لَمْ يَعْلَمُوا لَمْ يَعْلَمُوا لَمْ يَعْلَمُوا فَمَرَّةٌ يَعْلَمُونَ فَمَرَّةٌ يَعْلَمُونَ، وَمَرَّةٌ يَقُولُ: لَا يَعْلَمُونَ.

فالجواب أن يقال: إنهم يعلمون ولكن لا منفعة لهم في علمهم، وكل عالم لا يعلم بعلمه فليس بعالم، لأنَّه يتعلم العلم لكي ينتفع به، فإذا لم ينتفع به فكانه لم يتعلم، فذلك ها هنا لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، لَوْ كَانُوا يَعْرِفُونَ لِلْعِلْمِ حَقَّهُ"<sup>(١٠)</sup>.

• **القول الثالث:** لقد وصفهم تعالى تارة بأنهم أهل علم وتارة أخرى بأنهم لا علم لهم؛ لأنهم كانوا على علم بأنَّ من عمل بالسحر خاب وخسر في آخرته، ومع علمهم هذا خاضوا فيه طمعاً منهم في ما يؤدي لهم في الدنيا من أعمال، فلذلك قال تعالى: ﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ أَيُّ أَنْ مَا قَصْدُوهُ وَاخْتَارُوهُ مِنْ أَعْمَالٍ سُحْرٌ عَلَىٰ مَا قَدْ تَخَيَّلُ لَهُمْ أَنَّهُ يَجْلِبُ لَهُمْ مِنَ الْعَوْضِ لَنْ يَتَمَّ لَهُمْ وَلَنْ الدُّنْيَا دَارَ فَنَاءُ وَالْآخِرَةُ هِيَ دَارُ الْبَقَاءِ الَّتِي سَيَقْدِمُونَ عَلَيْهَا وَلَنْ يَجِدُوا لَهُمْ فِيهَا حَظًّا﴾. هذا جواب الإمام الواحدى الثالث عن التساؤل، وممن ذكره الراغب الأصفهانى على أحد أقواله<sup>(١١)</sup>، والرازى على أحد أقواله<sup>(١٢)</sup>، وأبو حيان<sup>(١٣)</sup>.

#### إجابات أخرى للمفسرين:

• **القول الرابع:** هم قومان وليسوا جماعة واحدة، فالذين علموا غير الذين لم يعلموا، والموصوفون بالعلم هم القوم الذين علموا السحر وقاموا بدعاوة الناس إلى أن يتعلموا، وهؤلاء القوم الذي قد وصفهم تعالى بقوله: ﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ أَيُّ أَنْ مَا قَصْدُوهُ وَاخْتَارُوهُ مِنْ أَعْمَالٍ سُحْرٌ عَلَىٰ مَا قَدْ تَخَيَّلُ لَهُمْ أَنَّهُ يَجْلِبُ لَهُمْ مِنَ الْعَوْضِ لَنْ يَتَمَّ لَهُمْ وَلَنْ الدُّنْيَا دَارَ فَنَاءُ وَالْآخِرَةُ هِيَ دَارُ الْبَقَاءِ الَّتِي سَيَقْدِمُونَ عَلَيْهَا وَلَنْ يَجِدُوا لَهُمْ فِيهَا حَظًّا﴾. هذا جواب الإمام الواحدى الثالث عن التساؤل، وممن ذكره الراغب الأصفهانى على أحد أقواله<sup>(١١)</sup>، والرازى على أحد أقواله<sup>(١٢)</sup>، وأبو حيان<sup>(١٣)</sup>.

(١) ينظر: مفاتيح الغيب: (٦٣٣/٣).

(٢) ينظر: الجامع لإحكام القرآن: (٥٦/٢).

(٣) ينظر: أنوار التنزيل: البيضاوى: (٩٨/١).

(٤) ينظر: مدارك التنزيل: النفسي: (١١٧/١).

(٥) ينظر: لباب التأويل: (٦٧/١).

(٦) ينظر: ارشاد العقل السليم: أبي السعود: (١٣٩/١).

(٧) ينظر: محسن التأويل: القاسمى: (٣٦٨/١).

(٨) ينظر: التحرير والتنوير: (٦٤٧/١).

(٩) ينظر: جامع البيان: (٤٥٦/٢).

(١٠) بحر العلوم: (٨٠/١).

(١١) ينظر: تفسير الراغب: (٢٨٠/١).

(١٢) ينظر: مفاتيح الغيب: (٦٣٣/٣).

(١٣) ينظر: البحر المحيط: أبو حيان الأندلسى: (٥٣٦/١).

(١٤) سورة البقرة: من الآية: ١٠١.

القوم الذين لا يعلمون فهم الناس الذين كانوا يرغبون في تعلم السحر، فهو لاء هم الجهل.  
وهذا القول ذكره الرازبي قوله محتماً<sup>(١)</sup>.

### الراجح:

يتبيّن مما سبق أن جميع الأقوال التي قيلت في توجيه الاشكال معتبرة، ومع ذلك إن أقرب ما قيل هو قول من قال: إنهم وصفوا بالجهل بعد وصفهم بالعلم؛ لكونهم لم يعلموا بما علموا به، إذ العبرة ليس بمن علم إنما بمن عمل بما علم، فالله تعالى لما قال:

بَيْنَ أَنِ الصَّلَاةَ لَيْسَ مَجْرِدَ حِرْكَاتٍ غَيْرَ مُثْمِرَةٍ، وَقَدْ جَاءَ الْحَدِيثُ النَّبَوِيُّ بِؤْكِدٍ أَنَّ مَنْ لَمْ تَتَهَّهِ صَلَاتُهُ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ كَانَ مِنَ الْمُبَعِّدِينَ عَنِ رَبِّهِ مَعَ أَنِ الصَّلَاةَ تُقْرَبُ الْعَبْدَ مِنْ رَبِّهِ، كَمَا رَوَى ابْنُ مُسَعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ( مَنْ لَمْ تَأْمُرْهُ صَلَاتُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَهُ عَنِ الْمُنْكَرِ لَمْ يَرْدَدْ مِنَ اللَّهِ إِلَّا بُعْدًا )<sup>(٢)</sup>. وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

قوله تعالى: لَمْ لِي نِمْ فِي الْمَرْأَةِ<sup>(٤)</sup>

في الآية الكريمة مسألة واحدة:

### (٩) المسألة الأولى: الفرق بين الترك والنسخ.

#### نص التساؤل:

ذكر الإمام الواهي التساؤل فقال: " قال أبو إسحاق إن قيل: ما الفصل بين الترك والنسخ؟"<sup>(٥)</sup>.

#### محل تحرير التساؤل:

(١) ينظر: مفاتيح الغيب: (٦٣٣/٣).

(٢) سورة العنكبوت: من الآية: ٤٥.

(٣) المعجم الكبير: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ): باب خطبة ابن مسعود: ١٠٣/٩، رقم الحديث: ٨٥٤٣. اسناده صحيح ورجاله رجال الصحيح المغني عن حمل الاسفار في الاسفار: عبد الرحمن بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم (ت: ٨٠٦هـ)، ١٧٨ و مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، ٢٥٨/٢.

(٤) سورة البقرة: الآية: ١٠٦.

(٥) التفسير البسيط: (٣/٢٢٤).

محل التساؤل في قوله تعالى: لَمْ لِي □ في بيان الفرق بين النسخ والترك.

### وجه التساؤل:

من المعلوم إن النسخ يعمل بالأية ثم تنزل آية الأخرى فتكون ناسخة، وي العمل بها وترك الأولى، إذن ما وجه الاختلاف بينه وبين الترك؟.

### الإجابة عن التساؤل:

أجاب الإمام الواحدى عن التساؤل فقال: " فالجواب في ذلك: أن النسخ أن يأتي في الكتاب نسخ آية بآية، فتبطل الثانية العمل بالأولى. ومعنى الترك: أن تأتي الآية بضرب من العمل فيؤمر المسلمين بترك ذلك بغير آية تنزل ناسخةً لتي قبلها، نحو قوله: □ بـ جـ بـ جـ (١)، ثم أمر المسلمين بعد ترك المحنـة، فهذا يدل على معنى الترك ومعنى النسخ" (٢).

### دراسة الإجابة:

**النسخ في اللغة:** مصدر من الفعل الثلاثي (نسّخ) النون والسين والخاء اصل واحد، إلا أنه مختلف في قياسه يقال: نَسَخَ يَنْسَخُ نَسْخًا، واسم الفاعل منه ناسخ، واسم المفعول منه منسوخ. وله معنيان عند أهل اللغة؛ الأول: بمعنى التحويل والنقل والتغيير، ومنه نسخ الكتاب، وهو أن يحول من كتاب إلى كتاب فعلى هذا الوجه كل القرآن منسوخ؛ لأن نسخ من اللوح المحفوظ (٣).

والثاني: يكون بمعنى رفع الشيء وابطاله. فقال: نسخت الشمس الظل أي ذهبت به وابطلته والشيب الشباب، وتتساخ الوراثة، وكل شيء حلف شيئاً فقد انتسخه.

فعلى هذا يكون بعض القرآن ناسخاً وبعضه منسوخاً، وهو المراد في هذه الآية (٤).

**والنَّسْخُ:** أمر كان يعمل به قبل ثم ينسخ بحدث غيره، كالآية ينزل فيها أمر ثم تنسخ بآية أخرى، والآية الثانية ناسخة والأولى منسوخة (٥).

### النسخ في الاصطلاح:

لقد عرف النسخ بتعريف كثيرة مختلفة منها: هو الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت بالخطاب المقدم على وجه لولاه لكان ثابتاً به مع تراخيه عنه، وقيل: هو رفع حكم شرعي بدليل شرعي متاخر عنه (٦).

(١) سورة الممتحنة: الآية: ١٠.

(٢) التفسير البسيط: (٣ / ٢٢٤).

(٣) ينظر: مقاييس اللغة (مادة/نَسْخ): (٤ / ٤٢٤)،

(٤) ينظر: معالم التنزيل: (١ / ١٣٤)، والكشف والبيان: الثعلبي: (٤ / ٥).

(٥) ينظر: لسان العرب، (مادة/نَسْخ): (٣ / ٦١).

(٦) ينظر: الناسخ والمنسوخ: قتادة: (٦)، المستصفى: (٨٦)، اللمع في أصول الفقه: (٥٥)، و الإحکام في أصول الأحكام: الأمدي: (٣ / ١٠٤).

وعرفه الطبرى فقال: "ما نقل من حكم آية إلى غيره فبدلها ونغيره، وذلك أن يحول الحال حراماً، والحرام حلالاً والمباح محظوراً، والمحظور مباحاً. ولا يكون ذلك إلا في الأمر والنهي، والحظر والإطلاق، والمنع والإباحة. فأما الأخبار، فلا يكون فيها ناسخ ولا منسوخ"<sup>(١)</sup>.

وعرفه الجرجاني فقال: "هو بيان انتهاء الحكم الشرعي في حق صاحب الشرع، وكان انتهاءه عند الله تعالى معلوماً إلا أن في علمنا كان استمراره ودوامه، وبالناسخ علمنا انتهاءه، وكان في حقنا تبديلاً وتغييراً"<sup>(٢)</sup>.

### الترك في اللغة:

التخلية عن الشيء، ترك الشيء تركاً: خليته، تركت المنزل تركاً رحلت عنه، وتركت الرجل فارقته ثم استعير للإسقاط في المعاني فقيل ترك حقه اذا اسقطه وترك ركعة من الصلاة لم يات بها فإنه اسقاط لما ثبت شرعاً، وهو اسم لفعل الأمر، الترك: ما يترك الشخص وبقيه ولذلك تسمى البيضة بالعراء تريكة<sup>(٣)</sup>.

### الترك في الاصطلاح:

هو عدم فعل المقدور مع القصد، وقيل: الترك من أفعال القلوب؛ لأنه انصراف القلب عن الفعل وكف النفس عن ارتياض الفعل، وهو ما ترك الإنسان صافياً خالياً عن حق الغير<sup>(٤)</sup>.

### اضرب النسخ:

وللننسخ ثلاثة أضرب<sup>(٥)</sup>:

١ - ما نسخ خطه وحكمه: ومثاله ما روى عن أنس أنه قال: "قال رسول الله ﷺ: (لَوْ كَانَ لَابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ، لَأَبْتَغَى وَادِيَا ثَالِثًا وَلَا يَمْلُأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَثُوْبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ)"<sup>(٦)</sup>. وروي أيضاً عن أبي هريرة عن الرسول ﷺ: (لَا تَرْغِبُوا عَنْ أَبَائِكُمْ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ فَهُوَ كُفُّرٌ).<sup>(٧)</sup>، فهذا النوع قد رفع التلاوة والحكم<sup>(٨)</sup>.

٢ - ما نسخ خطه وبقي حكمه: مثاله ما روى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال (لو لا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتب آية الرجم بيدي)<sup>(٩)</sup>، فهذا منسوخ الخط ثابت الحكم<sup>(١٠)</sup>.

٣ - ما نسخ حكمه وبقي خطه: ونسخ الحكم يكون على ضربين: بسنة أو بقرآن وهذا النوع يقرأ،  
ولا يعمل به، وهذا هو المعروف من النسخ قال تعالى: □ □ □ □ □ □ □

(١) جامع البيان: (٤٧١ / ٢)، (٤٧٢ / ٢).

(٢) التعريفات: (٢٤٠).

(٣) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية(مادة/ترك): (٤ / ٤)، ومعجم مقاييس اللغة(مادة/ترك): (١ / ٣٤)، والمصباح المنير في غريب الشرح الكبير(مادة/ترك): (١ / ٧٤).

(٤) المواقف: (١٦٣ / ٢) والتعريفات: (٥٦).

(٥) ينظر: الناسخ والمنسوخ - المقرى: (٢٠).

(٦) صحيح مسلم: كتاب الزكاة، باب لو أن لابن آدم واديين لا يبتغى ثالثاً، (٩٩ / ٣) رقم الحديث (١٠٤٨).

(٧) صحيح البخاري: كتاب الفرائض، باب من أدعى إلى غير أبيه، (١٥٦ / ٨)، برقم ٦٧٦٨.

(٨) ينظر: الناسخ والمنسوخ - ابن حزم: (٩).

(٩) صحيح البخاري: كتاب الأحكام، باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولايته القضاء أو قبل ذلك للخصم، (٦٩ / ٩).

(١٠) ينظر: الحجة للقراء السابعة (٢ / ١٨١-١٨٠) والناسخ والمنسوخ - المقرى: (٢٣-٢٠).

(٤) قال المفسرون في سبب نزول هذه الآية: إن اليهود قالت لما نسخت القبلة: إن محمدًا يحل لأصحابه إذا شاء، ويحرم عليهم إذا شاء<sup>(٥)</sup>، وقيل: إن المشركين قالوا أترون إلى محمد يأمر أصحابه، بأمر ثم ينهاهم عنه ويأمرهم بخلافه ويقول اليوم قوله ويرجع عنه غدا ما هذا القرآن إلا كلام محمد يقوله من تلقاء نفسه وهو كلام يناقض بعضه ببعضًا فأنزل الله: □ ح □ خ

(٦)، وأنزل أيضًا: لم لي □ □ □ فهذه الآية دليل على وجود النسخ في القرآن<sup>(٧)(٨)</sup> □

القرآن<sup>(٩)</sup>:

وقد تبين من خلال الاطلاع على ما توافر لدى من مصادر من كتب التفسير أن أول من تنبأ إلى هذه المسألة وذكرها بصيغة التساؤل هو الزجاج (ت ٥٣١) فقال: "فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ مَا مَعْنَى تَرْكُهَا غَيْرَ النَّسْخِ وَمَا الْفَرْقُ بَيْنَ التَّرْكِ وَالنَّسْخِ؟ فَالجوابُ فِي ذَلِكَ أَنَّ النَّسْخَ يَأْتِي فِي الْكِتَابِ فِي نَسْخٍ إِلَيْهَا فَيُبْطِلُ الثَّانِيَةُ الْعَمَلَ بِالْأُولَى؛ وَمَعْنَى التَّرْكِ أَنْ تَأْتِي الْآيَةُ بِضَرْبٍ مِنَ الْعَمَلِ فَيُؤْمِرُ الْمُسْلِمُونَ بِتَرْكِ ذَلِكَ بِغَيْرِ آيَةٍ تَأْتِي نَاسِخَةً لِلَّتِي قَبْلَهَا، نَحْوَ □ □ بِجَبَ جَبِ" <sup>(١٠)</sup> ثُمَّ أَمْرُ الْمُسْلِمُونَ بِعْدِ ذَلِكَ بِتَرْكِ الْمُحْنَةِ". <sup>(١١)</sup> وَلَمْ يختلفْ نَصُ تَسْأُلِ الزَّاجِ وَإِجَابَتِه عَمَّا ذَكَرَهُ الْوَاحِدِيُّ وَعَلَى مَا يَظْهَرُ أَنَّ الْإِمَامَ الْوَاحِدِيَّ قَدْ أَفَادَ مِنْهُ أَوْ مِنْ نَقْلِهِ.

وذكر الإمام الواهي خلاف العلماء وأقوالهم حول حقيقة النسخ، فأبو إسحاق والزجاج فصلوا بين الترک والننسخ وبينوا أنَّ النسخ: يأتي في القرآن نسخ آية بآية، فتبطل الآية الثانية العمل بالآية الأولى.

وفي الحقيقة هذا إحدى أضرب النسخ، وقد تنسخ الآية بضروب آخر، وقد ينسخ القرآن عند عامة الفقهاء بستة غير آية، ولا يمتنعون من أن يسموا ذلك نسخاً، ولا يمتنع أن يسمى الضرب الذي

(١) سورة الأنفال: من الآية: ٦٥.

(٢) سورة الأنفال: من الآية: ٦٦.

(٣) ينظر: الحجة للقراء السبعة (٢/١٨٠-١٨١) و الناسخ والمنسوخ – المقرى: (٢٠-٢٣) و مناهل العرفان في علوم علوم القرآن: (٢/٢١٤، ٢١٥).

(٤) سورة البقرة: الآية ١٠٦

<sup>(٥)</sup> زاد المسير في علم التفسير: (٩٨ / ١).

(٦) سورة النحل: الآية: ١٠١.

( ) سورة البقرة: من الآية: ٦١.

(٨) السنن الكبير: كتاب الطلاق، باب ما استثنى من عدة المطلقات (٥/٢٩٨) برقم ٥٦٧٤. وأخرجه الحاكم في المستدرك (٢/٣٨٨)، برقم ٣٣٦١. قال عنه الذهبي في التلخيص: صحيح.

<sup>(٩)</sup> ينظر: جامع البيان : (٤٧٢ / ٢)، تفسير الثعلبي: (٤ / ٥)، أسباب النزول: الواهدي: (٣٤)، وزاد المسير في علم التفسير: (١ / ٩٨).

(١) سورة الممتحنة: من الآية: ١٠.

(١١) معاني القرآن وإعرابه: الزجاج: (١٩٠/١).

سماه أبو إسحاق ترکاً نسخاً. و لا توجد رواية عن العرب، ولا سماع، ولا قياس، يدل على تسمية النسخ، وأن العلماء قالوا فيه على طريق التقريب<sup>(١)</sup>.

ومعنى الترك هو أن تأتي الآية بضرب من العمل فيؤمر المسلمين بترك ذلك العمل بغير آية تأتي ناسخة للتي قبلها، نحو □ جـ جـ بـ جـ ثم أمر المسلمين بعد ذلك بترك المحنـة، وهذا يدل على أن النبي ﷺ يجتهد برأيه في الأحكـام ولكن لا يقره الله تعالى على خطأ<sup>(٢)</sup>.

وقيل: إنَّ هذه الآية منسوبة بقوله تعالى: □ جـ جـ حـ<sup>(٣)</sup>، وقيل: نسخت بقوله تعالى: لـ لـ لمـ لـ<sup>(٤)</sup>.

أما الفراء فلم يفصل بين النسخ والترك وجعلهما بمعنى واحد فقال: "والنسخ أن يعمل بالآية ثم تنزل الأخرى فيعمل بها وتترك الأولى"<sup>(٥)</sup>.

والذي يدل على هذا: أن الزهري روى عن عروة عن عائشة، قالت: (نزل في أصحاب بئر معونة قرآن منه: "بِلَّغُوا عَنَا قَوْمًا أَنَّا لَقَيْنَا رَبَّنَا فَرَضَيْ عَنَّا وَأَرْضَانَا" ،<sup>(٦)</sup> ثم نسخ، فسمّت عائشة ذلك نسخاً، وإن لم ينسخ بأية، ولم تسمّه ترکاً<sup>(٧)</sup>.

ومن هذا المنطلق يتبيّن لنا: أن الفرق بينهما في اصطلاح التسمية ؛ وذلك لأنّه مشترك في معنى واحد ، ومعنى النسخ واسع عند السلف، والمنسوخ في اصطلاحهم العام هو كل ظاهر ترك ظاهره لمعارضة راجح كتصصيص العام وتقييد المطلق ... وكله شيء يؤدي إلى صرف الظاهر فهو داخل في مسمى النسخ عند المتقدمين والله تعالى أعلم<sup>(٨)</sup>.

(١) ينظر: الحجة للقراء السبعة: (٢٠١ / ٢).

(٢) ينظر: النكت والعيون: (٥٢١ / ٥).

(٣) سورة المتحنة: من الآية: ١٠.

(٤) سورة التوبـة: من الآية: ١.

(٥) ينظر: الناسخ والمنسوخ: ابن حزم (٦٠).

(٦) معاني القرآن: (٦٤ / ١).

(٧) وجاء هذا أيضـاً من رواية أنس رواه البخارـي كتاب المغـاري، بـاب: غزوـة الرـجـبع ورـعل وذـكـوان وبـئـر معـونـة،

معـونـة، (٤٠٩٠)، (٤٠٩٠)، (١٠٥ / ٥).

(٨) ينظر: التفسـير البسيـط: (٢٢٥ / ٣).

(٩) ينظر: الموافقـات: (٣٤٤ / ٣).

قوله تعالى: **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**  
**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ** بِرَبِّ الْعَالَمِينَ  
 في الآية الكريمة مسألة واحدة:

#### (١٠) المسألة الأولى: الالتفات في الخطاب.

##### نص التساؤل:

ذكر الإمام الواهي تساوأً فقال: "فإن قيل: كيف يرد بـ **بر** عليه والأول خطاب  
 للنبي ﷺ، والثاني خطاب للجماعة؟"<sup>(٢)</sup>.

##### تحرير محل التساؤل:

محل التساؤل في قوله تعالى: **بِرَبِّ** في رجوع الخطاب من الأفراد إلى الجمع.

##### وجه التساؤل:

جاء الخطاب الأول **بِيمِ** بصيغة المفرد والمقصود به ﷺ، والخطاب الثاني **بِرَبِّ**  
 بصيغة الجمع، فكيف رد الخطاب على الأول وهو بصيغة الجمع؟.

##### الإجابة عن التساؤل:

أجاب الإمام الواهي عن التساؤل فقال: "قيل: الله تعالى رجع في الخطاب من التوحيد إلى  
 الجمع، وما خوطب به عليه السلام فقد خوطب به أمتهم، فيكتفى به من أمته، كقوله تعالى: لَخَلَقَنَا مِنْ  
 آتَنَا فَوَحدَ ثُمَّ جَمَعَ"<sup>(٣)</sup>.

##### دراسة الإجابة:

قوله تعالى: **بِرَبِّ** **بِنِ** **بِي** **تِرِ** **بِتِنْتِي** **تِي** اختلاف المفسرون في سبب نزول هذه الآية ذكرها روایات عديدة منها: ما روى عن ابن عباس: قال رافع بن حرملة ووهب بن زيد لرسول الله ﷺ: ائتنا بكتاب تنزله علينا من السماء  
 نقرؤه، وفجر لنا أنهارا نتبعك ونصدقك فأنزل الله في ذلك من قولهما. وقيل: طلبوا منه ان يروا الله  
 جهرة فنزلت. وقيل: إن قريش سألت مهدى ﷺ أن يجعل الله لهم الصفا ذهباً ويتوسّع لهم أرض مكة،  
 وقيل ان رجل قال: يا رسول الله، لو كانت كفاراتنا كفارات بنى إسرائيل فقال النبي ﷺ: اللهم لا  
 نبغيها، ما أعطاكما الله خير مما أعطى بنى إسرائيل، كانت بنو إسرائيل إذا فعل أحدهم الخطيئة  
 وجدها مكتوبة على بابه وكفارتها، فإن كفرها كانت له خزيانا في الدنيا، وإن لم يكفرها كانت له خزيانا

(١) سورة البقرة: الآية: ١٠٨.

(٢) التفسير البسيط: (٣/٢٣٦).

(٣) سورة الطلاق: من الآية: ١.

(٤) التفسير البسيط: (٣/٢٣٦).

في الآخرة، وقد أعطاكم الله خيراً مما أعطيتكم بني إسرائيل<sup>(١)</sup>. وقال المفسرون: إن اليهود وغيرهم من المشركين تمنعوا على رسول الله ﷺ فقالوا: ياتينا بكتاب من السماء جملة كما أتى موسى بالتوراة، وسالوا مهداً<sup>٢</sup> أن يأتي بالله والملاك قبلاً. وهذه الروايات يحتمل أن تكون كلها أسباباً في نزول هذه الآية. ورويَت روايات أخرى كثيرة لا نطول ذكرها بل نقتصر على هذه؛ لأنَّه خلاف مقصدنا في هذه المسألة<sup>(٣)</sup>.

وبَيْنَ الامام الطبرى فى تأویل الآیة: أتَرِيدُونَ لِيَهُواَ الْقَوْمُ أَنْ تَسْأَلُواَ رَسُولَكُمْ مِّنَ الْأَشْيَاءِ نَظِيرَ مَا سُأْلَ قَوْمٌ مُّوسَىٰ، وَاهْلُكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ مِّنَ الْأَمْمِ الَّتِي سَأَلْتَ أَنْبِيَاءَهَا مَا لَمْ يَكُنْ لَّهَا مَسْأَلَةٌ إِيَّاهُمْ، فَلَمَا أُعْطِيَتْ كُفْرَتْ، فَعُوْجَلَتْ بِالْعَقَوْبَاتِ لِكُفْرِهَا، بَعْدَ إِعْطَاءِ اللَّهِ إِيَّاهُمْ سُؤْلَهُمْ<sup>(٤)</sup>.

وقد تتوعَّ الخطاب وفي هذه الآية، وهو ما يسمى عند العرب بأسلوب الالتفات.

والالتفات في اللغة: من الفعل (لفت) اللام والفاء والتاء كلمة واحدة تدل على اللي وصرف الشيء عن جهة المستقيمة منه لفت الشيء: لوبيه. ولفت فلانا عن راييه: أي صرفته<sup>(٥)</sup>.

وفي الاصطلاح: هو انصراف المتكلم في كلامه وقد يكون من الغيبة إلى الخطاب، ومن الخطاب إلى الغيبة، ومن الغيبة إلى التكلم، وذلك من عادة العرب افتنانهم في الكلام وتصرفهم فيه، ولأنَّ الكلام إذا نقل من أسلوب إلى أسلوب، كان ذلك أحسن تطريقة لنشاط السامع، وإيقاظه للإصغاء إليه من إجرائه على أسلوب واحد.<sup>(٦)</sup>

لأنَّ من عاداتهم لا يسير الخطاب على أسلوب واحد في كلامهم بل ينتقلون من أسلوب لآخر لتحقيق فوائد وأغراض، وهو فن بديع من فنون نظم الكلام البليغ عندهم.

وقد تبين من خلال الاطلاع على ما تواتر لديَّ من مصادر من كتب التفسير أنَّ أول من تتبَّه إلى هذه المسألة وذكرها بصيغة التساؤل هو الإمام الواحدى. وبينَ في إجابته أن الخطاب هنا للرسول صلى الله تعالى عليه وسلم، والمراد به أمته عن طريق الکنایة، ورجع بالخطاب من التوحيد إلى الجمع؛ لأنَّ ما خطب به النبي ﷺ فقد خوطب به أمته، فاكتفى به من أمته في المخاطبة الأولى، ثم أظهر المعنى في المخاطبة الثانية<sup>(٧)</sup>.

وهذا نظير قوله تعالى: لَمْ لِي نَمْ فِي

ابتدأ الكلام بخطاب النبي ﷺ. وكذلك قوله: لَمْ لِي فَوْحَدْ ثُمَّ جَمَعْ، وهذا كثير في القرآن. ومن جدير بالذكر إن توجيه الكلمة إلى شخص ويراد به غيره شائع في كلام العرب

(١) ينظر: جامع البيان: (٢/٤٩١)، قال عنه الطبرى هذا حديث مرسل، من مراasil أبي العالية.

(٢) ينظر: جامع البيان: (٢/٤٩٠) وأسباب النزول: (٣٤) والبحر المحيط: (١/٥٥٥).

(٣) ينظر: جامع البيان: (٢/٤٩٤).

(٤) ينظر: مقاييس اللغة (مادة لفت): (٥/٢٥٨).

(٥) ينظر تفسير الكشاف: (١/١٣-١٤).

(٦) ينظر: التفسير البسيط: (٣/٢٣٦)، وزاد المسير في علم التفسير: (١/١٠٠).

(٧) سورة الأحزاب: الآية: ٢-١.

(٨) سورة الطلاق: الآية: ١.

وذلك؛ لأن من كلام العرب مستفيض بينهم فصيح بمعنى أن يخرج المتكلم كلامه على وجه الخطاب منه لبعض الناس وهو قاصد به غيره، وعلى وجه الخطاب لواحد وهو يقصد به جماعةً، أو جماعة والمخاطب به أحدهم وهكذا<sup>(١)</sup>.

ويلاحظ أن الانتقال من خطاب النبي إلى مخاطبة أمته انتقالاً كنائياً؛ لأن علم الأمة من لوازם علم الرسول، فتارة يراد من الخطاب توجيه مضمون الخطاب إليه ولايته وتارة يقصد منه توجيه المضمون لامته فقط على قاعدة الكنائية في جواز إرادة المعنى الأصلي مع الكنائي، وهاهنا لا يصلح توجيه المضمون للرسول؛ لأنه لا يقرر على الاعتراف بأن الله على كل شيء قادر فضلاً عن ينكر وعنه وإنما التقرير للأمة، والمقصود من تلك الكنائية التعريض باليهود<sup>(٢)</sup>.

وذكر الفراء أنه جائز في العربية أن يخبر عن الواحد بمذهب الجمع كقولك في الكلام: خرج فلان في السفن، وإنما خرج في سفينة واحدة، وخرج على البغال، وإنما ركب بغالاً واحداً. وتقول: من سمعت هذا الخبر؟ فيقول: من الناس، وإنما سمعه من رجل واحد. كما في قوله: (وإذا مَسَ النَّاسَ ضُرٌْ) ، (وإذا مَسَ الْإِنْسَانَ ضُرٌْ) ومعناهما والله أعلم واحد<sup>(٣)</sup>.

وإن الالتفات هنا بوضع الاسم الجليل من دون أن يؤتى بضمير الجماعة المخاطبين لما في سلوك طريق الكنائية من البلاغة والبالغة مع الإيجاز في لفظ الضمير، ولتربيبة المهابة<sup>(٤)</sup>.

وقد خص الله تعالى النبي ﷺ بالخطاب مع أنَّ غيره داخلٌ فيه حقيقةً؛ لأنَّه أعلمهم، وهو مبدأ علمهم، وإخراج الكلم على لفظ التقرير لكونه أبلغ في حكم الخطابة، وتوكييد ذلك في علم المخاطب؛ لأنَّ لا أحد من البشر أعلم بذلك منه ﷺ<sup>(٥)</sup>.

ولم يقع على حد علمي أنَّ أحد تكلم في هذه المسألة بصيغة التساوى سوى ابن الجوزي في حديثه عن (أم) فقال: "كيف يصح العطف ولو لفظ ألم تعلَّم ينبي عن الواحد، وثُرِيدُونَ عن جماعة؟"<sup>(٦)</sup>، وعزاه إلى ابن الأنباري<sup>(٧)</sup>.

قوله تعالى: تَهْمَثْ هَمْ هَمْ هَمْ هَمْ هَمْ<sup>(٨)</sup>.

(١١) المسألة: أمر الله في التكوين.

في الآية الكريمة مسألة واحدة:

(١) ينظر: جامع البيان: (٢/٤٨٥)، وتقسيير المنار: محمد رشيد رضا: (١/٣٤٢).

(٢) ينظر: التحرير والتتوير: (١/٦٦٤).

(٣) ينظر: معاني القرآن: (١/٢١٠).

(٤) ينظر: روح المعاني: الألوسي: (١/٣٥٣).

(٥) ينظر: تقسيير الراغب الأصفهاني: (١/٢٨٩)، وتقسيير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن: محمد أمين الهرري: (٢/١٩٨).

(٦) زاد المسير في علم التفسير: (١/١٠٠).

(٧) ولم أجده عند ابن الأنباري ولعه في كتبه المفقودة.

(٨) سورة البقرة: الآية: ١١٧.

## نص التساؤل:

ذكر الإمام الواحدi تساؤلاً فقال: " فإن قيل: كيف قال  للشيء الذي يكونه، وذلك الشيء لا يكون نفسه حتى يقال له: كن؟"<sup>(١)</sup>.

## تحرير محل التساؤل:

محل التساؤل في قوله تعالى:  سـ في بيان قدرة الله تعالى بالتكوين وامثال المكون بالأمر.

## وجه التساؤل:

أن الله إذا أراد أن يخلق ويكون شيء يأمره بالوجود يقول له كن فيكون ذلك الشيء موجود بأمره، بينما ذلك الشيء لا يستطيع تكوين وايجاد نفسه إلا بعد أن يقال له كن، فكيف يمتنع للأمر ويكون موجوداً؟.

## الإجابة عن التساؤل:

أجاب الإمام الواحدi عن التساؤل فقال: " قلنا: على مذهب النحويين هذا لا يلزم؛ لأن التقدير عندهم فإنما يكون فيكون، ولفظ الأمر هاهنا المراد منه الخبر، ونذكره فيما بعد، وأما من جعل هذا أمراً حقيقة فإنه يقول هذا من الأمر الحتم الذي لا انفكاك للمأمور منه، ولا قدرة له على دفعه والانصراف عنه"<sup>(٢)</sup>.

## دراسة الإجابة:

قوله تعالى:  حـ  خـ  سـ إنَّ هذِهِ الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى كَمَلِ قُدْرَةِ اللَّهِ سـ سبحانه وتعالـى وـعـظـيمـ سـلطـانـهـ، وـأـنـهـ إـذـ قـدـرـ أـمـراـ وـأـرـادـ كـوـنـهـ، فـإـنـمـاـ يـقـولـ لـهـ: كـنـ. أيـ: مـرـةـ وـاحـدةـ، فـيـوـجـدـ عـلـىـ وـفـقـ ماـ أـرـادـ اللـهـ سـبـحـانـهـ؛ لـأـنـهـ إـذـ قـضـىـ أـمـراـ فـلـاـ يـعـارـضـ عـلـيـهـ مـقـدـورـ، وـلـاـ يـنـفـكـ منـ حـكـمـهـ مـحـظـورـ<sup>(٣)</sup>.

وقد تبين من خلال الاطلاع على ما توافق لدى من مصادر من كتب التفسير أن أول من تنبه إلى هذا الاشكال وصاغه بصيغة التساؤل هو الطبرـيـ فقال: " فإن قال لنا قائل: وما معنى قوله: (وإذا قضى أمرـاـ فإنـماـ يـقـولـ لـهـ كـنـ)؟ وفي أيـ حالـ يقولـ لـلـأـمـرـ الذـيـ يـقـضـيـهـ: (كنـ)؟ـ أـفـيـ حالـ عدمـهـ، وـتـالـكـ حالـ لاـ يـجـوزـ فـيـهاـ أـمـرـهـ، إـذـ كـانـ مـحـالـاـ أـنـ يـأـمـرـ إـلـاـ المـأ~مـورـ، فـإـذـ لـمـ يـكـنـ المـأ~مـورـ استـحـالـ الـأـمـرـ؛ وـكـمـ مـحـالـ الـأـمـرـ مـنـ غـيـرـ آمـرـ، فـكـذـلـكـ مـحـالـ الـأـمـرـ مـنـ آمـرـ إـلـاـ المـأ~مـورـ. أـمـ يـقـولـ لـهـ

(١) التفسير البسيط: (٢٧٠ / ٣).

(٢) المصدر نفسه: (٣ / ٢٧٠ - ٢٧١).

(٣) ينظر: لطائف الإشارات: الفشيري: (١ / ١١٧)، وتفسير القرآن العظيم: ابن كثير: (١ / ٣٩٩).

ذلك في حال وجوده؟ وتلك حال لا يجوز أمره فيها بالحدوث؛ لأنَّه حادث موجود، ولا يقال للوجود: "كن موجوداً" إلا بغير معنى الأمر بحدوث عينه<sup>(١)</sup>.  
ومن أوردوا هذا التساؤل أيضاً السمرقندى<sup>(٢)</sup>، والماوردى<sup>(٣)</sup>، والواحدى<sup>(٤)</sup>، وغيرهم.

### إجابات الواحدى ومن وافقه من المفسرين:

- القول الأول: إن لفظ (كُنْ) ليس المراد منه الأمر على الحقيقة، وإنما المراد به الخبر مجازاً، فعند قوله: أكرم بزيد، فاللفظ لفظ الأمر، والمعنى والمراد: الخبر، ألا ترى أنه بمنزلة: ما أكرم زيداً<sup>(٥)</sup>.

والقول هنا عند كثيِّر من النحويين وبعض المفسرين لا يكون المراد به النطق؛ لأنَّ المعدوم الذى ليس بكتاب لا يخاطب. وإن لفظ الأمر قد يرد، ولا يراد به حقيقة الأمر كقوله تعالى:

نَحْنُ نَحْنُهُ (٦)، وَقَوْلُهُ: سَمِّيَ الْمُتَقْدِيرُ فَالْمُتَقْدِيرُ مَذَّهَ الرَّحْمَنُ (٧).

قال الماتريدي: "ليس هو قول من الله أنْ كُنْ بالكاف والنون ولكنه عبارة بأوجز كلام، يؤدي المعنى التام المفهوم"<sup>(٨)</sup>.

والمعنى أنَّ الله إذا قضى شيء من الأمور وأراد كونه، فإنما يتكون ويدخل تحت الوجود من غير امتناع ولا توقف، كما أنَّ المأمور المطيع الذي يؤمر فيتمثل لا يتوقف ولا يمتنع ولا يكون منه الإباء<sup>(٩)</sup>.

وأنَّ المراد من هذه الكلمة سرعة نفاذ قدرة الله في تكوين الأشياء، فهو استعارة لا يدخله تأخير، ولا يلحقه به تعب، ولا يمتنع عليه شيء، ولا يخرج عن نفاذ حكمه خلق. وأنَّه تعالى يخلق

الأشياء لا بفكرة ومعاناة وتجربة ونظيره قوله تعالى: سَمِّيَ الْمُتَقْدِيرُ فَالْمُتَقْدِيرُ (١٠)، فعندما وصف خلق السموات والأرض من غير قول كان منها، لكن على سبيل سرعة نفاذ قدرته في تكوينهما من غير ممانعة ومدافعة<sup>(١١)</sup>.

ومن قالوا بهذا القول أبو علي الفارسي<sup>(١٢)</sup>، والكساف<sup>(١٣)</sup>، والرازي<sup>(١)</sup>، والنسيفي<sup>(٤)</sup>، وأبو حيان<sup>(٣)</sup>، وأبو السعود<sup>(٤)</sup>.

(١) جامع البيان: (٥٤٤ / ٢).

(٢) بحر العلوم: (٨٨ / ١).

(٣) التك و العيون: (١ / ١٧٨).

(٤) التفسير البسيط: (٣ / ٢٧٠).

(٥) الحجة للقراء السبعة: (٢٠٥ / ٢).

(٦) سورة مريم: من الآية: ٣٨.

(٧) سورة مريم: من الآية: ٧٥.

(٨) ينظر: الحجة للقراء السبعة: (٢٠٥ / ٢) والتبيان في إعراب القرآن: أبو البقاء العكري: (١ / ١٠٩).

(٩) تأويلات أهل السنة: الماتريدي: (٥٤٨ / ١).

(١٠) ينظر: تفسير الكشاف: (١ / ١٨١).

(١١) سورة فصلت: الآية: ١١.

(١٢) ينظر: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: (٤ / ٢٦) و التيسير في التفسير: (٤٢١ / ٢).

(١٣) الحجة للقراء السبعة: (٢٠٥ / ٢).

(١٤) تفسير الكشاف: (١ / ١٨١).

هذا جواب الواحدي الأول عن التساؤل وبيّن أنه على مذهب النحوين لا يلزم؛ لأن التقدير عندهم فإنما يكون فيكون، وهم بتأويلهم هذا يصرفون القول عن ظاهره.

**• القول الثاني:** المراد هنا الأمر الحقيقي بالتكوين الذي لا انفكاك للأمر منه، ولا قدرة له على دفعه والانصراف عنه، والله يقول هذا اللفظ، وليس في ذلك مانع ولا يوجد شيء يوجب تأويله ، ونظيره قوله تعالى: □ □ □ □ □ □ □ □ □ □

تعالیٰ: قوله: لی لم خ (۲)،

•  $(\wedge)(\vee)$

هذا جواب الواحدي الثاني عن التساؤل، وبه قال أكثر المفسرين.

وحرى بنا التطرق إلى أن الذين قالوا بهذا القول قد تنازعوا في خطاب الأمر بهذه الآية فهو لا يخلو من أحد الأمرين، إما أن يكون الخطاب لموجود أو لمدعوم. فإذا كان الخطاب لموجود فلا يجوز أمره بالحدوث؛ لأنه موجود، وإذا كان مدعوماً فكيف يصح الخطاب والأمر لشيء معدوم؟.

فأجابوا عن هذا الخلاف بوجوه:

**الوجه الأول:** إنَّ الخطاب خاصٌ للموجودات التي أراد الله سبحانه عنها في نفوذ أوامرِه، ولا يكون هذا وارداً في إيجاد المعدومات وإنشاءها، وإنما يكون لأشياء معلومة أحدث فيها أشياء، كما أمر في بني إسرائيل، أن يكونوا قردة خاسئين في قوله تعالى: □

<sup>(٩)</sup>: فهم موجودون في حال أمره إياهم، وحتم قضائه عليهم بما قضى

**فيهم، وكالذى خسف به وبداره الأرض في قوله تعالى:** □ □ □ □ **(١٠)، أو**

(١) مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: (٤ / ٢٧).

(٢) مدارك التنزيل وحقائق التأويل: (١٢٤ / ١).

<sup>(٣)</sup> البحر المحيط في التفسير: (١ / ٥٨٥).

(٤) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم: (١/١٥١).

(٥) سورة يس: الآية: ٨٢.

٤٠: الآية: النحل: سورة (٦)

(٧) سورة القمر: الآية: ٥٠.

(٨) فتح القدير: الشوكاني: (١)

٦٥) سورة البقرة: من الآية

(١٠) سورة القصص: من الآية: ٨١.

(١١) سورة المؤمنون: من الآية: ١٤.

(١٢) ينظر: غرائب التقسيم وعجائب

(١٣) ينظر: جامع البيان: (٢/٥٤٤) والنكت والعيون: (١/١٧٩)، وتفسير العز بن عبد السلام: عز الدين بن عبد السلام: (١٥٢/١).

ورد هذا القول الطبرى وبيّن أنَّ الآية ظاهرها عام، ولا يمكن لأحد أن يحيلها إلى باطن بغير حجة يجب التسليم لها<sup>(١)</sup>. وضعفه مكي<sup>(٢)</sup> وابن جزي<sup>(٣)</sup>، وبينوا أن هذا مرغوب عنه؛ لأنَّه تخصيص من غير مخصص.

- الوجه الثاني: إنَّ الخطاب عام في كل ما هو كائن؛ وكل معهود له حكم الموجود؛ لأنَّ الله عالم بكل شيء قبل وجوده فكانت الأشياء التي لم تكن موجودة فهي كائنة بعلمه.

وإن كان الشيء معهوداً، لكنه لما قدر وجوده، كان كالمحظوظ فصح الخطاب للموجود في علمه. ويقول له كن ليخرجه إلى العيان فهي نظائر التي هي موجودة، فجاز أن يقول لها كوني، ويأمرها بالخروج من حال عدم إلى حال الوجود، لتصور جميعها له، ولعلمه بها في حال عدم<sup>(٤)</sup>.

العدم<sup>(٥)</sup>.

ورجح هذا القول الطبرى فقال: "هو عام في كل ما قضاه الله ويرأه؛ لأنَّ ظاهر ذلك ظاهر عموم، وغير جائز إحالة الظاهر إلى الباطن من التأويل بغير برهان"<sup>(٦)</sup>. واختاره الخازن<sup>(٧)</sup>.

واستناداً إلى ما سبق فإنَّ الأمر موجود عنده في علمه ولكنَّه لم يصل إلى علمنا؛ لأنَّه مadam الله سبحانه وتعالى يقول له كن كأنَّه يخاطب موجوداً. ولذلك قيل إنَّ الله أمرأ يبديها ولا يبديها. فيبديها لنا نحن الذين لا نعلمها فنعلمها<sup>(٨)</sup>.

- الوجه الثالث: الآية وإنَّ ظاهرها العموم إلا أنَّ تأويلهاخصوص؛ لأنَّ الأمر لا يجوز إلا للأمر، مثل أمر الأحياء بالموت وللموتى بالحياة، فيكون تأويل الآية وإذا قضى أمراً من إحياء ميت، أو إماتة حي، ونحو ذلك، فإنما يقول لحي كن ميتاً، أو لميت كن حياً، وما أشبه ذلك من الأمر<sup>(٩)</sup>.

- الوجه الرابع: أنَّ هذا خبر عام من الله سبحانه وتعالى عن جميع ما يحثه ويكونه إذا أراد خلقه وإنشاءه كان، ووجد من غير أن يكون هناك قول يقوله، وإنما هو قضاء يريده، فعبر عنه بالقول وإن لم يكن قوله<sup>(١٠)</sup>، كقول أبي النجم<sup>(١١)</sup>:

**قَدْ قَالَتِ الْأَئْسَاءُ لِلْبَطْنِ: الْحَقُّ**<sup>(١٢)</sup>.

ولا قول هناك، وإنما أراد أنَّ الظاهر قد لحق بالبطن<sup>(١)</sup>، ولا يوجد قول عند قائل هذه المقالة، إلا وجود المخلوق وحدوث المضي ورده الطبرى فقال: "إنه لا صواب اللغة أصباها، ولا كتاب الله، وما دلت على صحته الأدلة اتبعوا"<sup>(٢)</sup>.

(١) ينظر: جامع البيان: (٢ / ٥٤٥).

(٢) الهدایة إلى بلوغ النهاية: (١ / ٤١٥).

(٣) التسهيل لعلوم التنزيل: ابن جزي الكلبي: (١ / ٩٥).

(٤) ينظر: تفسير السمعاني: أبو المظفر السمعاني: (١ / ١٣١)، والجامع لأحكام القرآن: (٢ / ٩١).

(٥) جامع البيان: (٢ / ٥٤٧).

(٦) لباب التأويل في معاني التنزيل: (١ / ٧٤).

(٧) ينظر: تفسير الشعراوى: الشعراوى: (١ / ٥٥٣).

(٨) ينظر: جامع البيان: (٢ / ٥٤٥) وغرائب القرآن ور غائب الفرقان: (١ / ٣٧٩).

(٩) الفضل بن قدامة بن عبيدة العجلي البكري (ت: ٣٠٥)، من أكابر الرجال في العصر الأموي ومن أحسن الناس إنشاداً للشعر. ينظر: ترجمته: الشعر والشعراء: (٢ / ٥٨٨) وتاريخ الإسلام: (٣ / ٢٩٦).

(١٠) ديوان أبي النجم العجلي: (٣ / ٢٨١).

**الوجه الخامس:** إنه علامة وضعها الله تعالى للملائكة إذا سمعوها علموا أنه أحدث أمراً، ودلالة لهم على ما يقتضيه من الأفعال، وهذا القول ضعيف<sup>(٣)</sup>.

## الترجمة:

يبتدين لنا مما سبق أن الآية ظاهرها عام والمراد الأمر حقيقي بالتكوين؛ لأن الخطاب عام في كل ما هو كائن سواء أكان موجوداً أم معذوماً عندنا لكنه موجود في علم الله؛ لأنه إذا أراد أمراً سبق بعلمه أن يكون. أو قصد بالخطاب التكوين أو التكليف، فكل هذا من كمال قدرته تعالى في كونه، إذ لا يعلم أحد بكيفية تعلق القدرة بالمعدومات إلا هو؛ لأنها من الأمور الغيبية التي يجب الإمساك عن بحثها وتفويض علمها إلى الله سبحانه وتعالى؛ لأنه ليس كمثله شيء وهو السميع البصير.

ب ل خ ل ل ه ب ع خ م ب خ خ ن ن ه .<sup>(٤)</sup>

في الآية الكريمة مسألة واحدة:

(١) ينظر: النكت والعيون: (١/١٧٩)، والجامع لأحكام القرآن: (٢/٩١).

(٢) جامع البيان: (٥٤٨ / ٢).

(٣) ينظر: تفسير الراغب الأصفهاني: (١/٣٠٣)، وغرائب القرآن ور غائب الفرقان: (١/٣٧٩).

(٤) سورة البقرة: الآية: ١٤٥.

(١٢) المسألة: عدم إتباع القبلة من اليهود والنصارى .

## نص التساؤل:

ذكر الإمام الوحداني تساؤلاً فقال: "فإن قيل: كيف قال هذا، وقد آمن منهم كثير؟" (١).

تحرير محل التساؤل:

**محل التساؤل في قوله تعالى:** ، لما

ذكر تعالى أهل الكتاب بين أنهم لا يتبعون القبلة التي عليها الرسول ﷺ.

## وجه التساؤل:

لقد أعلم الله تعالى رسوله عليه أفضل الصلاة والسلام أن أهل الكتاب من اليهود والنصارى لا يتبعون القبلة، لكن المتبوع يجد أنه قد آمن أفراد من الفريقين فإن كان الأمر على هذا النحو، فلم ينفع اتباع القبلة مع وجود من قد آمن منهم؟.

## الاجابة عن التساؤل:

أجاب الإمام الوحدي عن التساؤل بقوله: "قيل: هذا إخبار عن جميعهم أنهم كلهم لا يفعلون ذلك.

وقيل: إنه أراد الفريق الذين هم أهل العناد، وهم الذين عناهم بقوله: ترتهن ثم جمه حمد خم

(۲)۱۱

دراسة الاحابة:

جاء الحديث في قوله تعالى:

على أثر ذلك طرح عدد من أهل التفسير هذا التساؤل وأجابوا عنه سواء من ذكره بصيغة التساؤل أو من تناول الحديث عنه في تفسيره للآية من دون أن يثيرها بصيغة التساؤل (الفنقة)، وقد تبين حسب الاطلاع على ما توفر لدى من مصادر من كتب في التفسير أن أول من تناول الحديث عن المسألة هو الماتريدي وإن كان لم يوردها بصيغة (الفنقة)<sup>(٤)</sup>، أما أول من ذكر المسألة

(١) التفسير البسيط: (٣٩٤/٣).

(٢) المصدر نفسه: (٣٩٤/٣)

(٣) نظر : حامع البيان : (١٨٦/٣).

(٤) ينظر: تأويلات أهل السنة: (٥٨٩/١).

بصيغة الفنقة هو الإمام الواهي، وقد تأثر به عدد من العلماء الذين جاءوا بعده وذكروا المسألة بالصيغة ذاتها التي ذكرها الواهي، منهم الراغب الأصفهاني<sup>(١)</sup>، والقاسمي<sup>(٢)</sup>.

وقد أجاب الإمام الواهي عن التساؤل بجوابين:

• القول الأول: إنَّ هذا إخبار عن جميعهم أنهم كلهم لا يفعلون ذلك.

بمعنى إن هذا حكم على الكل دون الأبعاض، وذلك نظير لقول القائل: ما آمنوا ولكن آمن بعضهم، فهذا الكلام لا انتفاء فيه، وهذا جواب الواهي الأول عن التساؤل، وممن ذكر هذا القول أيضاً الماتريدي<sup>(٣)</sup>، والراغب الأصفهاني على أحد أقواله<sup>(٤)</sup>، وأبو حفص النسفي على أحد أقواله ونسبة للحسن<sup>(٥)</sup>، وابن عطية<sup>(٦)</sup>، والرازي على أحد أقواله<sup>(٧)</sup>، وابن عادل الحنفي على أحد أقواله<sup>(٨)</sup>، والقاسمي<sup>(٩)</sup>.

قال الراغب: "إن قيل؟ كيف حكم، بأنهم لا يتبعون قبلك و قد آمن منهم فريق - قيل: قال بعضهم: إن هذا حكم على الكل دون الأبعاض، وهذا صحيح بدلالة أنك لو قلت: ما آمنوا، ولكن آمن بعضهم لم يكن منافيًّا...".<sup>(١٠)</sup>

• القول الثاني: أنه أراد الفريق الذين هم أهل العناد .

بمعنى أنه خص قوم منهم وهم أهل العناد الذين قد وصفهم الله سبحانه وتعالى حين قال عنهم: تَدْ تَهْ ثَرْ جَمْ حَمْ خَمْ<sup>(١١)</sup>، وهذا جواب الواهي الثاني عن التساؤل، وممن ذكر هذا القول أيضاً الراغب الأصفهاني على أحد أقواله<sup>(١٢)</sup>، وأبو حفص النسفي على أحد أقواله<sup>(١٣)</sup>، والرازي على أحد أقواله ونسبة إلى الأصم<sup>(١٤)</sup>، أبو حيان<sup>(١٥)</sup>، وابن عادل الحنفي على أحد أقواله<sup>(١٦)</sup>.

قال الإمام الرازي نقاً عن الأصم: "إن المراد علماؤهم الذين قد أخبر تعالى عنهم حين

قال: تَدْ تَهْ ثَرْ جَمْ حَمْ خَمْ<sup>(١٧)</sup> واحتج على ما ذهب إليه بعدة بوجوه.

(١) ينظر: تفسير الراغب الأصفهاني: (٣٣٦/١).

(٢) ينظر: محسن التأويل: (٤٢٧/١).

(٣) ينظر: تأويلات أهل السنة: (٥٨٩/١).

(٤) ينظر: تفسير الراغب الأصفهاني: (٣٣٦/١).

(٥) ينظر: التيسير في التفسير: (٥١١/٢).

(٦) ينظر: المحرر الوجيز: (٢٢٢/١).

(٧) ينظر: مفاتيح الغيب: (١٠٧/٤).

(٨) ينظر: اللباب في علوم الكتاب: (٤٥/٣).

(٩) ينظر: محسن التأويل: (٤٢٧/١).

(١٠) تفسير الراغب الأصفهاني: (٣٣٦/١).

(١١) سورة البقرة : من الآية: ١٤٤.

(١٢) ينظر: تفسير الراغب الأصفهاني: (٣٣٦/١).

(١٣) ينظر: ينظر: التيسير في التفسير: (٥١١/٢).

(١٤) ينظر: مفاتيح الغيب: (١٠٧/٤).

(١٥) ينظر: البحر المحيط: (٢٨-٢٧/٢).

(١٦) ينظر: اللباب في علوم الكتاب: (٤٥/٣).

(١٧) سورة البقرة : من الآية: ١٤٤.

**الوجه الأول:** قوله: ولئن اتبعت أهواءهم فوصفهم بأنهم يتبعون الهوى، ومن اعتقاد في الباطل أنه حق فإنه لا يكون متبعاً لهوى النفس، بل يكون في ظنه أنه متبع للهوى فأما الذين يعلمون بقلوبهم، ثم ينكرون بأسنتهم، فهم المتبعون للهوى.

**وثانيها:** أن ما قبل هذه الآية وهو قوله: وإن الذين أتوا الكتاب ليعلمون أنه الحق لا يتناول عوامهم بل هو مختص بالعلماء، وما بعدها وهو قوله: الذين آتنياهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم مختص بالعلماء أيضاً إذ لو كان عاماً في الكل امتنع الكتمان لأن الجمع العظيم لا يجوز عليهم الكتمان، وإذا كان ما قبلها وما بعدها خاصاً فكذا هذه الآية المتوسطة.

**وثالثها:** أن الله تعالى أخبر عنهم بأنهم مصرون على قولهم، ومستمرون على باطلهم، وأنهم لا يرجعون عن ذلك المذهب بسبب شيء من الدلائل والآيات، وهذا شأن المعاند للجوج، لا شأن المعاند المتحير.

**ورابعها:** أنا لو حملناه على العموم لصارت الآية كذباً لأن كثيراً من أهل الكتاب آمن بـ محمد ﷺ وتبع قبّاته<sup>(١)</sup>.

وقد اعترض قوم على ما ذكره الأصم وأجابوا عنما احتج به:

"أجابوا عن الحجة الأولى: أن صاحب الشبهة صاحب هوى في الحقيقة؛ لأنه ما تتم النظر والاستدلال فإنه لو أتى بتمام النظر والاستدلال لوصل إلى الحق، فحيث لم يصل إليه علمنا أنه ترك النظر التام بمجرد الهوى.

وأجابوا عن الحجة الثانية: بأنه ليس يمتنع أن يراد في الآية الأولى بعضهم، وفي الآية الثانية كلهم.

وأجابوا عن الحجة الثالثة: أن العلماء لما كانوا مصرin على الشبهات، والعوام كانوا مصرin على اتباع أولئك العلماء كان الإصرار حاصلاً في الكل.

وأجابوا عن الحجة الرابعة: بأنه تعالى أخبر عنهم أنهم بكلتهم لا يؤمنون، وقولنا: كل اليهود لا يؤمنون مغایر لقولنا إن أحداً منهم لا يؤمن<sup>(٢)</sup>.

وقد اعترض الألوسي على كل من القولين فقال أثناء تفسيره للآية: إن هؤلاء الموصوفون في الآية لم يكن ترکهم قبلاً من شبهة قد طرأت عليهم حتى يُقال أنهم عرضوها بدليل ولكنهم قد خالفوك عناًداً ومكابرة ليس إلا، ولم تكن الغاية المراده من التعليق بالشرط هي الإخبار عن عدم اتباعهم على أبلغ وجه وآكده بأن يكون المعنى أنهم لا يتبعونك أساساً حتى وإن جئتهم بالحجية الدامغة فيرفع ما قد قيل من البعض وهو: كيف حكم بأنهم لا يتبعون وقد آمن منهم فريق واستغنى عن القول بأن ذلك في قوم مخصوصين أو حكم على الكل دون الأبعاض فإنه تكاف مسْتَغْنَى عنه<sup>(٣)</sup>.

**الراجح:**

(١) ينظر: مفاتيح الغيب: (٤/٧٠).

(٢) مفاتيح الغيب: (٤/٧٠).

(٣) ينظر: روح المعاني: (١/٤٠).

يتبيّن مما سبق أن أقرب ما قيل في توجيه التساؤل هو القول الأول الذي ذكره الواهي ومن معه من أهل التفسير، أما القول الثاني فقد تبيّن ضعفه مما ذكرت أنفاً من أقوال المفسرين فيه، وما يبيّن ضعفه أيضاً أنه لو أراد المعاندين دون غيرهم فهل غير أهل العnad من لم يؤمنوا ينطبق عليهم حكم الإتباع؟ الجواب البنتة لا؛ لأن الإتباع هو الدخول في الدين الحق الذي جاء به عليه الصلاة والسلام من عند الله تعالى، وهم لم يدخلوا فيه فلا يكونوا من المتبوعين وإن لم يكونوا من أهل العنا، أما ما أخرته أعني القول الأول فهو أوجه في توجيه التساؤل وذلك بأن يذكر الكل ويستثنى البعض وهذا القبيل قد ورد في غير موضع من كتاب الله عز وجل قال تعالى: ﴿فَمَنْ يَكُنْ مَّا  
يَدْعُوا جَمِيعَ الْأَصَابِعَ سَوَاءَ فِي الْعَدْدِ أَوِ الطُّولِ؛ لَأَنَّ هَذَا غَيْرُ مُمْكِنٍ، إِنَّمَا الْمَرادُ  
هُوَ أَنَّمَّلَهَا مِنْ حِيثِ الطُّولِ وَبَعْضُهَا مِنْ حِيثِ الْعَدْدِ وَإِنْ أَطْلَعْ لَفْظَ الْأَصَابِعِ الَّتِي يَشْمَلُهَا كُلُّهَا، وَاللهُ  
عَالَىٰ أَعْلَمُ﴾.

**قوله تعالى: لَخْ لَمْ لِي □ □ □ □ □ □ □ نَمْ (٢).**

في الآية الكريمة مسألة واحدة:

**(١٣) المسألة: عدم الشعور بحياة الشهداء.**

**نص التساؤل:**

أورد الإمام الواهي تساؤلاً فقال: "فإن قيل: كيف لا يشعرون وقد أخبر الله بذلك؟" (٣).

**تحرير محل التساؤل:**

محل التساؤل في عدم الشعور بحياة الشهداء في قوله تعالى: □ □ نَمْ .

**وجه التساؤل:**

لقد أخبر الله سبحانه وتعالى عن الشهداء الذين يقتلون في سبيل الله إنهم أحياء، ولكن لا تشعرون بالحياة التي ينعمون بها بعد موتهم. فكيف أثبت لهم الحياة ونفي الشعور بها؟.

**الإجابة عن التساؤل:**

أجاب الإمام الواهي عن التساؤل فقال: "قلنا: أراد: لا يحسّون بذلك؛ لأنهم لا يشاهدون، وهذا النوع من العلم مقتضى التّشّعّر" (٤).

**دراسة الإجابة:**

قال تعالى: لَخْ لَمْ لِي □ □ □ □ □ □ نَمْ جاء الحديث في

هذه الآية عن المسلمين الذين قتلوا في معركة بدر، وكانوا بضعة عشر رجلاً، ثمانية من الأنصار وستة من المهاجرين، وذلك أن الناس كانوا يقولون للرجل الذي يقتل في سبيل الله مات فلان وذهب

(١) سورة البقرة: من الآية: ١٩.

(٢) سورة البقرة: الآية: ١٥٤.

(٣) التفسير البسيط:

(٤) المصدر نفسه: (٤٢٤ / ٣).

عنه نعيم الدنيا ولذاتها، فأنزل الله هذه الآية<sup>(١)</sup>. ونهى الناس عن قولهم إن الشهداء أموات بانقطاعهم عن الدنيا بالموت، وثبت الله لهم الحياة، لكن أخفى كيفيتها ونفى عنهم الشعور بها.

وقد تبين حسب الاطلاع على ما توافر لدى من مصادر من كتب التفسير أن الإمام الواهidi هو أول من أثار هذا التساؤل بأسلوب الفنقة وأجاب عنه. وكان جوابه بمعنى أنهم لا يحسون بتلك الحياة؛ لأنهم لا يشاهدونها، وهذا النوع من العلم يتطلب الشعر.

والشعر في اللغة: الشين والعين والراء أصلان معروfan، يدل أحدهما على ثبات، والآخر على علم وعلم، والشعر هنا يقصد به المعنى الثاني، يقال: شعرت بالشيء، إذا علمته وفطنت له، وسمي الشاعر شاعراً لأنه يفطن لما لا يفطن له غيره<sup>(٢)</sup>.

والشعر في الاصطلاح: هو علم الشيء، علم حس من الشعار، هو علم يحصل بطريق الحواس الخمس ومشاعر الإنسان: حواسه<sup>(٣)</sup>.

وإن حياة الشهداء ليست بالجسد ولا من جنس ما يحس به من الحيوانات من المشاعر الظاهرة من الحياة الجسمانية وإنما هي أمر روحاني لا يدرك بالعقل بل بالوحي، وإن أرواح الشهداء باقية دون أجسادهم، إذ أجسادهم نشاهد فسادها وفناءها؛ أما الأرواح فهي جواهر قائمة بأنفسها مغایرة لما يحس به من البدن وتبقى بعد الموت داركة<sup>(٤)</sup>.

قال الحسن: "إن الشهداء أحياء عند الله تعالى تعرض أرزاهم على أرواحهم فيصل إليهم الروح والفرح كما تعرض النار على أرواح آل فرعون غدوة وعشية فيصل إليهم الوجع"<sup>(٥)</sup>.

والناس لا يشعرون بتلك الحياة وإنما يعلمونها بإخبار الله تعالى لهم كما قال الإمام الطبرى فإن الله يعني به: "لكنكم لا ترونهم فتعلموا أنهم أحياء، وإنما تعلمون ذلك بخبرى إياكم به"<sup>(٦)</sup>.

والذي يتبيّن أن حياة الشهداء حقيقة ولكن لا يمكن ادراك نشأتها، فَنَحْنُ نَرَاهُمْ عَلَى صِفَةِ الْأَمْوَاتِ وَهُمْ أَحْيَاءٌ، كما قال تعالى: محمد بن خنخن<sup>(٧)</sup>، وكما نرى النائم على هيئة، وهو يرى في منامه ما ينعم به أو يتآلم به<sup>(٨)</sup>.

ونحن نؤمن بهذه الحياة السارة لهم عند ربهم ونعتقد صحتها كما ذكرها الله سبحانه تعالى إلا أننا نفوض كيفيتها وكنها إليه سبحانه؛ لأنها حياة من نوع معين لا يعلمها إلا علام الغيوب<sup>(٩)</sup>.

(١) ينظر: أسباب النزول: الواهidi: (٤٤)، وهو مرói من طريق السدي عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما بمعناه. وذكر السيوطي أنَّ هذا الطريق من أوهي الطرق، وقد علمنا سابقاً أن هذه سلسلة الكذب، ينظر: الإنقان في علوم القرآن: (٤/٢٣٩).

(٢) ينظر: مقاييس اللغة، (مادة/شعر): (١٩٣/٣).

(٣) ينظر: غرائب التفسير وعجائب التأويل: (١/١٨٦)، وتفسير الكشاف: (١/٥٩).

(٤) ينظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل: (١/١١٤)، والبحر المحيط في التفسير: (٢/٥٢).

(٥) معالم التنزيل: (١/١٦٨).

(٦) جامع البيان: (٣/٢١٨).

(٧) سورة النمل: من الآية: ٨٨.

(٨) ينظر: البحر المحيط في التفسير: (٢/٥٣)، وروح المعاني: (١/٤١٨).

(٩) ينظر: التفسير الوسيط: سيد طنطاوي: (١/٣١٤).



**قوله تعالى:** ﴿ . ﴾

في الآية الكريمة مسألة واحدة:

(١٤) المسألة: لعنة الناس أجمعين.

## نص التساؤل:

أورد الإمام الوحداني تساؤلاً فقال: "إن قيل: كيف يلعنه الناس أجمعون، وأهل دينه لا يلعنونه؟" (٢).

تحرير محل التساؤل:

**محل التساؤل في قوله تعالى: أي إن جميع الناس يلعنون الكفار.**

و جه التساؤل:

**أَنَّ النَّاسَ أَجْمَعُونَ يَلْعَنُونَ الْكَافِرَ، وَالْكَافِرُ مِنَ النَّاسِ، فَكَيْفَ يَلْعَنُونَ أَنفُسَهُمْ؟**

الإجابة عن التساؤل:

**أجاب الإمام الوحدى عن التساؤل فقال "قيل: يلعنونه في الآخرة؛ لقوله:**

(٣) بـ □ قال قتادة والرابع: أراد بـ {وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ}: المؤمنين، وعلى هذا كأنه لم يعتد بغيرهم، كما تقول: المؤمنون هم الناس . وقال السدي: لا يتلاعن اثنان مؤمنان ولا كافران، فيفعل أحدهما: لعن الله الظالم، إلا وجبت تلك اللعنة على الكافر؛ لأنَّه ظالم، وكل أحد من الخلق يلعنه<sup>(٤)</sup>.

دراسة الاحابة:

**المعنى في اللغة:** اللام والعين والنون أصل صحيح يدل على الإبعاد والطرد من الخير، وقيل: الطرد والإبعاد من الله، ومنخلق السب والدعاء، وللعنة اسم والجمع لعان ولعنات، ويلعنه لعناء طرده واعده<sup>(٥)</sup>

**اللعن في الاصطلاح:** اللعن من الله: هو إبعاد العبد بسخطه، ومن الإنسان: الدعاء سخطه<sup>(٦)</sup>

قال تعالى: ﴿هَذِهِ الْأَيَّةُ﴾

تتحدث عن الذين حدوا نبأه محمد ﷺ وكذبوا به من اليهود والنصارى وسائر أهل الملل، والمشركين

(١) سورة البقرة: الآية: ١٦١.

(٢) التفسير البسيط: (٤٤٧ / ٣).

(٣) سورة العنكبوت: من الآية: ٢٥.

<sup>٤</sup> التفسير البسيط: (٤٤٨ / ٣).

(٥) ينظر: مقاييس اللغة، (مادة/عن): (٢٥٢ / ٥) ولسان العرب، (مادة/عن): (٣٨٧ / ١٣).

(٦) ينظر: التعريفات: (١٩٢).

من عبادة الأولياء ومتلوا وهم على كفرهم وجحودهم وتكذيبهم بمحمداً ﷺ، فأولئك عليهم لعنة الله وأبعدهم وأسحقهم وطردتهم من رحمته وعليهم لعنة الملائكة والناس أجمعون<sup>(١)</sup>.

إن لفظ الناس عام يدخل فيه المؤمن والكافر، فلعن المؤمن للكافر مفهوم ومسلم له، فكيف  
يلعن الكافر من هو مثله وعلى ملته.

وبناء على ذلك طرح عدد من أهل التفسير هذا التساؤل وأجابوا عنه والذي يظهر لي من خلال البحث إن الطبرى هو أول من آثار مثل هذا التساؤل، فقال: "فإن قال قائل: وكيف تكون على الذي يموت كافراً بمحمد ﷺ لعنة الناس أجمعين من أصناف الأمم، وأكثرهم ممن لا يؤمن به وبصدقه" (٢).

وقد تأثر به عدد من العلماء الذين جاءوا بعده، ونکروا المسألة بصيغة التساؤل منهم الزجاج<sup>(٣)</sup>، والجحاصن<sup>(٤)</sup>، والماوردي<sup>(٥)</sup>، والإمام الوادعي<sup>(٦)</sup>، وغيرهم.

## احياء الوحدى ومن وافقه من المفسرين:



قال أبو العالية: "أن الكافر يُوقَف يوم القيمة فيلعنـه الله، ثم تلعنـه الملائكة، ثم يلعنـه الناس أجمعـون" (١٢).

وقد ردّ هذا القول الجحاص فقال: "هَذَا تَحْسِيقٌ بِلَا دَلَالٍ وَلَا خَلَافٍ أَنَّهُ يَسْتَحِقُ اللَّعْنَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَالْمَلَائِكَةِ فِي الدُّنْيَا بِالْأَيْةِ فَكَذَّلِكَ مِنَ النَّاسِ" (١٣).

هذا جواب الإمام الوحدي الأول عن التساؤل، وذهب إلى هذا القول الزجاج<sup>(١٤)</sup>، والمعنى<sup>(١٥)</sup>:

(١) ينظر: جامع البيان: (٣ / ٢٦١).

(٢) ينظر: المصدر نفسه: (٣/٢٦١، ٢٦٢).

(٣) معاني القرآن وإعرابه للزجاج: (١/٢٣٦).

(٤) أحكام القرآن: (١٢٣ / ١).

(٥) النكت والعيون: (١/٢١٥).

(٦) ينظر: التفسير البسيط: (٤٤٧ / ٣).

(٢٥) سورة العنكبوت: من الآية:

<sup>(٨)</sup> ينظر: جامع البيان: (٣/٤٩٦).

<sup>٤)</sup> فتح الفدير: الشوكاني: (١٨٧/٦).

(١٠) سورة الاعراف: من الآية: ٤٨.

(١٢) *بيان البنان*: (٣/٢٦٢)

(١٢) أحكام القرآن: (١٢٣ / ١).  
 (١٣) جامع البيان: (١٨٨ / ١).

(٤) ملائكة القرآن واعلامه: (١/٢٣٦).

(١٤) معاني الفران وإعرابه: (١١١/١)  
 (١٥) نفس السهم عاز (١٦١/١)

- **القول الثاني:** المراد بالناس أجمعين: المؤمنين، الذين آمنوا بالله وبرسوله خاصة، دون سائر البشر، وعلى هذا كأنه لم يعتد بغيرهم، كما تقول: المؤمنون هم الناس، والمراد أنه يعنده غالب الناس؛ فيكون على هذا من العام الذي أريد به الخاص<sup>(١)</sup>.

وقيل: الناس هم المؤمنون؛ لأنهم هم الناس في الحقيقة؛ لانتفاعهم بالإنسانية، فاما الكفار فهم كالأنعام أو أضل سبيلاً<sup>(٢)</sup>.

قال قتادة والربيع: "يعني: بـ"الناس أجمعين"، المؤمنين"<sup>(٣)</sup>.

وقد اعرض الطبرى على هذا القول: وبيّن أن قول ظاهر التنزيل بخلافه، ولا برهان على حقيقته من خبر ولا نظر<sup>(٤)</sup>.

هذا جواب الإمام الواحدى الثانى عن التساؤل وممن ذكره ابن عطية<sup>(٥)</sup>، والقرطبي<sup>(٦)</sup>، والآلوسى<sup>(٧)</sup>، على أحد الأقوال المحتملة عندهم.

- **القول الثالث:** إنَّ جميع الناس يلعنون الكافر، حيث إن الكفار يلعنون أنفسهم من حيث لا يشعرون، فإذا لعن الكافر الظالم فقد لعن نفسه؛ لأن قبح ذلك مقرر في العقول، وهو كقول القائل: كائناً من كان: "لَعْنَ اللَّهِ الظَّالِمِ" ، فيلحق ذلك كل كافر، لأنَّه من الظُّلْمَةِ . وإنَّ اللعنة من أكثر الناس يطلق عليها لعنة جميع الناس، فغلب حكم الأكثر على الأقل<sup>(٨)</sup>.

وقال السُّدِّي: "فإنه لا يتلاعن اثنان مؤمنان ولا كافران فيقول أحدهما: لعن الله الظالم، إلا وجبت تلك اللعنة على الكافر، لأنه ظالم، فكل أحد من الخلق يلعنه"<sup>(٩)</sup>.

وهذا جواب الإمام الواحدى الثالث عن التساؤل، واختاره الطبرى<sup>(١٠)</sup>، والنحاس<sup>(١١)</sup>، وممن ذكره ابن الجوزي<sup>(١٢)</sup>، والرازى<sup>(١٣)</sup>، وابن عادل<sup>(١٤)</sup>، على أحد الأقوال المحتملة عندهم.

#### إجابات أخرى للمفسرين:

- **القول الرابع:** أن يحمل وقوع اللعن على استحقاق اللعن، وحينئذ يعم ذلك. وإن جميع من يعلم حالهم من العوالم العلوية والسفلى يراهم محلاً للعنة الله ومقته، فلا يرجى أن يرافق بهم رائف، ولا أن يشفع لهم شافع؛ لأن اللعنة صبت عليهم باستحقاق عند جميع من يعقل ويعلم،

(١) ينظر: زاد المسير في علم التفسير: (١٢٨ / ١)، الجامع لأحكام القرآن: (١٩٠ / ٢).

(٢) التيسير في التفسير: (٢٦ / ٣).

(٣) جامع البيان: (٢٦٢ / ٣).

(٤) ينظر جامع البيان: (٣ / ٢٦٣).

(٥) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: (١ / ٢٣٢).

(٦) الجامع لأحكام القرآن: (١٩٠ / ٢).

(٧) روح المعاني: (٤٢٧ / ١).

(٨) ينظر: جامع البيان: (٣ / ٢٦٢). النكت والعيون: (١ / ٢١٥).

(٩) جامع البيان: (٣ / ٢٦٢).

(١٠) المصدر نفسه: (٢٦٣ / ٣).

(١١) معانى القرآن: النحاس: (١ / ٤٣٥).

(١٢) زاد المسير في علم التفسير: (١٢٨ / ١).

(١٣) مفاتيح الغيب: (٤ / ١٤٣).

(١٤) اللباب في علوم الكتاب: (١١٠ / ٣).

ومن حرمه سوء سعيه من رحمة الرءوف الرحيم<sup>(١)</sup>. وهذا القول ذكره الرازى<sup>(٢)</sup>، وابن عادل<sup>(٣)</sup>، على أحد الأقوال المحتملة عندهم.

### الراجح:

يتبيّن لنا مما سبق: أنَّ أقرب ما قيل في توجيهه التساؤل هو القول الثالث الذي ذكره الإمام الوحدى ومن معه من أهل التفسير، والذي رجحه الطبرى، هو إن المراد "بـالناس أجمعين" جميع الناس يلعنون الكفار؛ فالمؤمنون يلعنونهم من غير خلاف، أما الكفار فهم يلعنون الظالم، وبما إن أظلم الظالم الكفر، فهم يلعنون أنفسهم من حيث لا يشعرون والله تعالى أعلم.

(١) ينظر: تفسير المنار: (٤٣ / ٢).

(٢) مفاتيح الغيب: (٤ / ١٤٣).

(٣) اللباب في علوم الكتاب: (٣ / ١١٠).

قوله تعالى: **بِنْ بَىْ بِي تَرْ تَنْ تَىْ تِي** (١).

في الآية الكريمة مسألة واحدة:

### (١٥) المسألة: وقوع الأدلة على المستقبل.

نص التساؤل:

ذكر الإمام الواهدي تساؤل فقال: "فإن قيل: كيف جاءت "إذ" في قوله:

قوله: **وَهَذَا أَمْرٌ مُسْتَقْبَلٌ وَإِذْ لَمْ يَمْضِ؟**" (٢).

تحرير محل التساؤل:

محل التساؤل في قوله تعالى: **فِي دَلَالَةِ (إِذْ)** على المستقبل.

وجه التساؤل:

أن الأصل في "إذ" أن تستعمل للزمن الماضي، فكيف جاءت في قوله تعالى:

**دَلَالَةً عَلَى الْمُسْتَقْبَلِ؟**.

الإجابة عن التساؤل:

أجاب الإمام الواهدي عن التساؤل فقال: "قيل: إنما جاء على لفظ الماضي لإرادة التقريب في ذلك، كما جاء به تجترخته ثم جم" (٣)، فلما أريد فيها من التحقيق والتقريب؛

جاء على لفظ الماضي، وعلى هذا جاء في ما هو من أمر الآخرة أمثلة الماضي، قوله: **لَخْ لَمْ لِي**" (٤).

دراسة الإجابة:

وصف الله سبحانه وتعالى الكافرين حين يرون العذاب في الآخرة، في قوله تعالى:

فَيَرَى الَّذِينَ ظلمُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الْعَذَابُ حَقٌّ الْيَقِينُ حِينَ تَرْجِعُ إِلَيْهِمْ جَهَنَّمَ مِنْ مَسِيرَةِ خَمْسَائِةِ عَامٍ تَلْقَطُهُمْ كَمَا يُلْقَطُ الْحَمَّامُ الْحَبَّةَ، لَعِلْمُوا أَنَّ الْقُوَّةَ وَالْقَدْرَةَ لِلَّهِ جَمِيعاً، وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ عَانَوْا عَذَابَ الْمَعْدِلِ لَهُمْ وَأَبْصَرُوهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" (٥).

(١) سورة البقرة: الآية: ١٦٥.

(٢) التفسير البسيط: (٤٧٦ / ٣).

(٣) سورة النحل: من الآية: ٧٧.

(٤) سورة الشورى: من الآية: ١٧.

(٥) التفسير البسيط: (٤٧٦ / ٣).

(٦) ينظر: البحر المحيط في التفسير: (٢ / ٩٠) وروح المعاني: (١ / ٤٣٣).

وفائد التعبير عن المستقبل بلفظ الماضي للإشارة إلى استحضار التحقق وإنه من شأنه لتحققه أن يعبر عنه بالماضي وإن لم يرد معناه. ويعد هذا نوع من الالتفاتات وغالباً ما يستخدم هذا الأسلوب وخاصة إذا كان من الأمور الهائلة المهددة المتوعدة بها فيعدل فيه إلى لفظ الماضي تقريراً وتحقيقاً لقوله تعالى: ﴿<sup>(٤)</sup> وَقُولُهُ:﴾

٦٠) (٦١)

وقوله تعالى: به تحرى ثم تهتم جم (٧)، فقد جاء بهذا التعبير للتقريب ليدل على أن وقوع الساعة قريب . فإن كل ما كان قريباً الواقع فإنه يجري مجرى ما وقع وحصل. أي تنزيلاً للمتوقع منزلة الواقع وجعل المستقبل ماضياً للمبالغة (٨).

وأجزاء المستقبل مجري الماضي كثير في القرآن الكريم مثل قوله تعالى:

٩) قوله تعالى: لَمْ لِي لِي □ .<sup>(١٠)</sup>

وإخبار الله سبحانه وتعالى عن المستقبل كالماضي لصحة وقوعها وثبات كونها على ما أخبر الله بها؛ لأنَّه أحاط بكل شيءٍ علماً، وبهذا الإخبار ينتمِّي المستقبل في سلك الماضي المقطوع

<sup>(١)</sup> ينظر: لسان العرب، (مادة إذ): (٤٧٦ / ٣).

<sup>٢)</sup> ينظر: معاني القرآن: (١/٢٤٣).

(٣) سورة آل عمران: من الآية: ١٥٦.

(٤) سورة النمل: من الآية: ٨٧.

(٥) سورة الزمر: من الآية ٦٨

<sup>(٦)</sup> ينظر: البرهان في علوم القرآن: (٣)

(٧) سورة النحل: من الآية: ٧٧.

(٨) ينظر: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: (٤/١٧٩) والبرهان في علوم القرآن: (٣/٣٧٢).

(٩) سورة النحل: من الآية: ١.

(٤٤) الآية: من الآيات: سورة الاعراف.

بـ، إذ هي في صحة كونها كالشيء الذي قد كان ومضى لصدور الكلام عمن لا خلاف في أخباره، وإن الأمر واقع لا محالة<sup>(١)</sup>.

ومجيء "إذ" دالة على المستقبل وهي للماضي في أثناء هذه المستقبلات دليلاً على أن الأمر هو بمنزلة الآتي الواقع، وإن كان منتظراً لقرب وقوعه، ومجيء أحدهما موضع الآخر لا يخلو من لفته بيأنة وهي تقريراً للأمر وتقديره وتصحيناً لوقوعه<sup>(٢)</sup>.

في الآية الكريمة مسألة واحدة:

(١٦) المسألة: الاستبدال في استعمال الأسماء لابيham.

نصر التساؤل:

أورد الإمام الواهي تساؤلاً فقال: "فإن قيل: قد قلتم: إن (ما) استعمل لإبهامها، فهلا استعمل (الشيء) إذ كان أحدهم الأشياء؟"<sup>(٤)</sup>.

تحرير محل التساؤل:

محل النساول في استعمال الأسماء للابيهام في قوله تعالى:

وجه التساؤل:

أن (ما) تستعمل أحياناً للإيهام، فهل يمكن استعمال كلمة (الشيء) بدلاً من (ما) فإن كلامها يستعمل لإيهام الأشياء؟.

الإجابة عن التساؤل:

أجاب الإمام الواهي عن التساؤل فقال: "قيل: إن الشيء ربما يستعمل للتقليل، فلو قلت: شيء حسن زيداً، لجاز أن يعتقد أنك تقلل المعنى الذي حسن زيداً، وأيضاً: فإن الغالب في قولك: شيء حسن زيداً، أنه خبر عن معنى مستقر، وما يتعجب منه، فحقه أن يبهرك في الحال، فاما ما قد استقر وعرف فلا يجوز التعجب منه"<sup>(٥)</sup>

دراسة الإجابة:

## جاء الحديث في قوله تعالى:

**الذين أخذوا الضلاله، وتركوا الهدى، وأخذوا ما يوجب لهم عذاب الله يوم القيمة، وتركوا ما يوجب لهم غفرانه ورضوانه. فما أشد جرائتهم على النار بعملهم بأعمال أهل النار، وإنما يعجب الله خلقه**

(١) ينظر: غرائب القرآن ورثائب الفرقان: (٤٦٣ / ١) وجواهر الأفكار ومعادن الأسرار المستخرجة من كلام العزيز الجبار: ابن بدران: (٤٣٧).

(٢) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: (٢٠٥ / ٢) و الدر المصون في علوم الكتاب المكنون: (٢١٥ / ٢).

<sup>(٣)</sup> سورة البقرة: الآية: ١٧٥.

(٤) التفسير البسيط: (٣/٥٠٧).

(٥) المصدر نفسه: (٣/٥٧).

بإظهار الخبر عن القوم الذين يكتمون ما أنزل الله تبارك وتعالى من أمر محمد ﷺ ونبيته، واشتراهم بكتمان ذلك ثمنا قليلاً<sup>(١)</sup>.

أن (ما) في هذه الآية للتعجب، فقد أثير تساؤلاً عن هذا وقد تبيّن من خلال الاطلاع على ما توافر لدىَ من مصادر أن الإمام الواهدي هو أول من تنبه إلى هذا الإشكال وصاغه بصيغة التساؤل وأنفرد به. وبين أن (ما) تستعمل للإبهام، فهل يمكن استعمال (الشيء) إذ كان أحدهم الأشياء؟

وأجاب الوادي عن هذا وبين أنه لا يمكن استعمال كلمة (الشيء) مكان (ما) فإن ذلك يؤدي إلى اختلاف المعنى؛ لأن الشيء يستعمل للقليل، و(ما) هنا للتعجب. فعند قولك: شيء حسن زيداً، فإن ذلك يقلل من المعنى الذي حسن زيداً.

بالإضافة إلى أنَّ هذا إخبار عن شيء مستقر وثابت معروف ولا يوجد شيء يستدعي التعجب، فهو يبهر وقت الحال فقط، ومن المعلوم أنَّ الأمر المستقر لا يجوز التعجب منه؛ لأنَّ التعجب: هو انفعال يحدث في النفس عند الشعور بأمر خفي سببه وللهذا يقال: إذا ظهر السبب بطل العجب<sup>(٢)</sup>.

وبيـن الرازي أـنه لو استعمل (الشيء) مـكان (ما) فإـنه لا يـبـقـي فـيه معـنى التـعـجـب الـبـتـة، بل  
كـان ذـلـك كالـهـذـيـان، فـعلـمـنا أـنه لا يـجـوز تـقـسـير قولـنـا: ما أـحسـن زـيدـا بـقولـنـا شـيء حـسـن زـيدـا<sup>(٣)</sup>.

خلاصة القول:

أنه لا يمكن استعمال (شيء) مكان (ما) وأن كان الآثان يدلان على الإبهام؛ لأن (ما) جاءت هنا للتعجب فإذا استبدل مكانها (شيء) فلا تؤدي إلى معنى التعجب والله تعالى أعلم.

قوله تعالى: خ لم لي ي نم في بن برب (٤) بي جي تني تجي

في الآية الكريمة مسألة واحدة:

١٧) المسألة: عدم جواز الفصل بين الصلة والموصول.

نص التساؤل:

أورد الإمام الواهي تساؤلاً فقال: "فإن قيل: أليس جاز الفصل بين المبتدأ والخبر بالجملة، كقول القائل: إن زيداً -فافهم ما أقول- رجلٌ صدقٌ، وكتابه تعالى: ﴿إِنَّمَا يَنْهَا مَنْ يُرِيدُ<sup>(١)</sup>  
ثُمَّ قَالَ: فَفَصَلَ بَيْنَ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا يَنْهَا مَنْ يُرِيدُ<sup>(٢)</sup>.

(١) ينظر: جامع البيان: (٣/٣٣٠، ٣٣٣).

(٢) ينظر: إعراب القرآن وبيانه: (٥/٥٧١).

(٣) ينظر: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: (٢٠٧/٥).

١٧٧ الآية: سورة البقرة: (٤)

## تحرير محل التساؤل:

**محل التساؤل في عدم الفصل بين الصلة والموصول في قوله تعالى: يم بي .**

## وجه التساؤل:

أن الأصل عدم وجود فاصل في الاسم الموصول؛ أي: لا يقع بين الصلة والموصول فاصل، بينما يمكن الفصل بين المبتدأ والخبر، فلماذا يمكن الفصل بين المبتدأ وخبره ولا يفصل بين الموصول وصلته؟.

## الإجابة عن التساؤل:

أجاب الإمام الواحدi عن التساؤل فقال: "قيل: ليس الصلة مع الموصل كالمبتدأ مع الخبر؛ لأن اتصال كل واحد منها بالآخر أشد من اتصال المبتدأ وخبره، لأن مجراهما مجرى حروف الاسم الواحد وأجزائه، وعلى حسب شدة الاتصال يصبح الانفصال، وليس كذلك المبتدأ مع خبره، إلا ترى أنَّ كل واحد منها ليس كجُزءِ الآخر. وإذا كان الأمرُ على ما ذكرنا، لم يجُز الفصل بين بعض الصلة وبعض؛ لأن عطفك على الموصل بالفرد والجملة وتأكيدك إياه ووصفك له وإيدالك منه يؤذن كل ذلك بال تمام والانقضاض، فلا يسوغ أن يذكر ما يؤذن بال تمام ويدل عليه ثم يتم بعد؛ لأن ذلك نَفْصُنْ وفساد" (٣).

دراسة الإجابة:

(١) سورة الكهف: الآية: ٣٠

<sup>٢)</sup> التفسير البسيط: (٥٢٣ / ٣).

(٣) التفسير البسيط: (٥٢٣/٣ - ٥٢٤).

<sup>(٤)</sup> ينظر: تفسير القرآن العظيم: (١/٤٨٥).

<sup>(٥)</sup> ينظر: جامع البيان: (٣/٣٣٨، ٣٣٩). (٣٤٠).

يؤدونه في كتابهم<sup>(١)</sup>. وعليهم أن يتموا أفعال الصلاة في أوقاتها برکو عنها، وسجودها، وطمأنيتها، وخشوعها على الوجه الشرعي المرضي. ويعطون الزكاة المفروضة عليهم. والذين يوفون بكل عهودهم إذا عاهدوا الناس عليها ولا يخلفونها. والصابرين في حال الفقر، وهو البأساء، وفي حال المرض والأسماء، وهو الضراء، وفي حال القتال والبقاء الأعداء. وهؤلاء الذين اتصفوا بهذه الصفات هم الذين صدقوا في إيمانهم؛ لأنهم حقو الإيمان القلبي بالأقوال والأفعال، واتقوا المحارم و فعلوا الطاعات<sup>(٢)</sup>.

فقد جاءت جملة الصلة هنا ولم يفصل بينها وبين الوصول بفاسد، وعلى أثر ذلك أثير هنا تساؤلاً، وقد تبين من خلال الاطلاع على ما توافر لدى من مصادر أن أول من تتبه إلى هذا الاشكال وصاغه بصيغة التساؤل هو الإمام الرازي<sup>(٣)</sup>، وبعده الإمام الرازى<sup>(٤)</sup>.

وأجاب الرازي عن هذا التساؤل وبين أنه لا يجوز الفصل بين الصلة والوصول بأجنبي، والأجنبي هو الذي ليس من جملة الصلة نفسها؛ لأن الصلة لا تتم إلا بالوصول.

فلو قلت: ضربت التي سوطاً أخوها جعفر، لم يجز؛ لأنك فصلت بفاسد أجنبي بين الصلة والوصول وهو السوط. وإنما تقول: ضربت التي أخوها جعفر سوطاً، أو ضربت سوطاً التي أخوها جعفر أو سوطاً ضربت التي أخوها جعفر<sup>(٥)</sup>.

وكذلك لا يصح قولنا: اقرأ الكتاب الذي غيرك يفديك في عملك، وأرشد إليه، وذلك لوجود فاسد أجنبي بين الصلة والصلة، وهو كلمة: (غير) التي هي من جملة أخرى غير جملة الصلة.

ولا يصح أيضاً قولنا: اقرأ الكتاب الذي يفديك غيرك في عملك، وأرشد إليه، لوجود فاسد أجنبي وليس هذا الفاسد بين الصلة والصلة؛ وإنما تخل جملة الصلة، وفصل بين أجزائها مع أنه ليس منها. وإنما الأصل هو قولنا: اقرأ الكتاب الذي يفديك في عملك، وأرشد إليه غيرك<sup>(٦)</sup>.

وعند قوله: جاء الذي زيد قائم في البيت، تريد بقول: (في البيت) صلة للذي، لا يصح، فلا يجوز أن يفصل بين الصلة والوصل بأجنبي بينهما<sup>(٧)</sup>.

قال أبو البقاء العكري (ت: ٦٦٦): "الفصل بين الصلة والوصل بالصفة أو البدل غير جائز؛ لأن الوصل لم يتم، فلا يوصف، ولا يبدل منه"<sup>(٨)</sup>.

ولابد من الإشارة إلى أنه لا يجوز العطف على الوصل حتى تنتهي صلته، فلو قلت: جاءني الذي أبوه وعمرو منطلق، لم يجز؛ لأنك قد عطفت على الاسم الوصل قبل تمامه، وإنما

(١) ينظر: تفسير القرآن العظيم: (٤٨٦، ٤٨٧ / ١).

(٢) ينظر: المصدر نفسه: (٤٨٦، ٤٨٧ / ١).

(٣) التفسير البسيط: (٥٢٣ / ٣).

(٤) ينظر: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: (٥ / ٢١٩).

(٥) ينظر: اللمع في العربية لابن جني: (١٩٠).

(٦) ينظر: النحو الوفي: عباس حسن: (٣٧٨ / ١).

(٧) ينظر: شرح ألفية ابن مالك للعثيمين: ابن عثيمين: (١٤ / ٨).

(٨) التبيان في إعراب القرآن: (٤٦٠ / ١).

صح أن تقول: جاءني أبوه منطلق وعمرو، فإذا عطفت بر على يم ي كأن من تمام الموصول، ولا يجوز الفصل بينه وبين الموصول بالمعطوف على الموصول<sup>(١)</sup>.

ومن المعلوم أن الموصول مع الصلة بمنزلة اسم واحد، ومحال أن يوصف الاسم أو يؤكّد أو يعطّف عليه إلا بعد تمامه وانقضائه بجميع أجزائه. بخلاف الفصل بين المبتدأ والخبر، فإنه يجوز الفصل بينهما بفاسد؛ لأن المبتدأ مع الخبر ليس بمنزلة الاسم الواحد، فقد يفصل بين المبتدأ وخبره بضمير الفصل أو بقديم الخبر عليه وهذا<sup>(٣)</sup>.

**خلاصة القول:** أنه لا يجوز الفصل بين الصلة والموصول؛ لأن مجراهما مجرى الاسم الواحد وهما شديداً الاتصال مع بعضهما، على عكس المبتدأ والخبر فإنه يجوز الفصل بينهما؛ لأنهم ليس كالأسم الواحد والله تعالى أعلم.

في الآية الكريمة مسألة واحدة:

(١٨) المسألة: التعريف بالإضافة أسهل من التعريف بالألف واللام.

## **نص التساوٰل:**

أورد الإمام الوحدي تساوًلاً فقال: "فإن قيل: الإضافة في التعريف كالآلف واللام، وقد جاء المصدر عاملًا في الإضافة، كقوله: يهتج " (٤) (٥).

## تحرير محل التساؤل:

محل التساؤل في عمل المصدر في قوله تعالى: **يَعْلَمُ** .

## وجه التساؤل:

أنَّ المعرف لها عدة أنواع، وأنَّ التعريف بالإضافة مثل التعريف بالألف واللام، فلماذا جاء المصدر عاملًا في بالإضافة؟.

(١) ينظر: الكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد: المنتجب الهمذاني: (٤٣٩ / ١).

(٢) ينظر: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: (٥/٢١٩).

(٣) سورة البقرة: الآية: ١٨٣-١٨٥.

(٤) سورة البقرة: الآية: ٢٥١.

(٥) التفسير البسيط: (٣/٥٦٢).

## الإجابة عن التساؤل:

أجاب الإمام الوحدي عن التساؤل فقال: "قيل: الإضافة أسهل من الألف واللام، ألا ترى أن الإضافة قد تقدر فيها الانفصال كثيراً والألف واللام لا تشبهها، فلهذا رجحنا قول من جعله ظرفاً، ولا يمتنع كون الأيام ظرفاً للصيام؛ لأن الصيام فيها، كما أن الكتابة فيها" (١).

دراسة الاجابة:

جاء الحديث في قوله تعالى: **يَنْبِئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِي أَهْلَنَسْكِ**

وصدقوا بهما وأفْرُوا، فقد فرض الله سبحانه وتعالى عليهم الصيام. مثل الذي فرض على الذين من قبلهم، أيامًا معدودات، وهي شهر رمضان كله. ولنتقوا أكل الطعام وشرب الشراب وجماع النساء فيه، وعليهم أن يتقو ما يُفطرهم في وقت صومهم. فمن كان مريضًا، ومن كلف صومه أو كان صحيحاً غير مريض وكان على سفر، فعليه صوم عدة الأيام التي أفطرها في مرضه أو في سفره من أيام آخر غير أيام التي مرضها أو كان مسافراً فيها<sup>(٢)</sup>.

و جاء المصدر في هذه الآية عاملًا بالإضافة، وعلى أثر ذلك أثير هنا تساولاً وقد تبين من خلال الاطلاع على ما توافر لدى من مصادر أن أول من تتبه إلى هذا الاشكال وصاغه بصيغة التساؤل هو الإمام الوادي وبين أن الإضافة والألف واللام هما أحد أنواع المعرف، لكن المعرف وإن اشتراك في أصل التعريف، فهي تتفاوت في ذلك، فبعضُها أعرَفُ من بعض. فكلّما كان الاسم أخصّ، كان أعرَف. وقد اختلفوا في أعرَف المعرف بحسب انقسام المعرف<sup>(٣)</sup>.

وعلیه فإن التعريف بالإضافة أسهل من التعريف بالألف واللام؛ لأن الإضافة يسهل الانفصال فيها ويحدث كثيراً بينما الألف واللام تختلف عنها<sup>(4)</sup>.

وذلك لأن الألف واللام أبهم المعرف وأقربها إلى النكرات، ولذلك قد نعنت بالنكرة قوله: إني لأمر بالرجل غيرك، فينفعني، وبالرجل مثلك، فيعطيوني؛ لأنك لا تقصد رجلاً بعينه. ومن ذلك قوله تعالى: يَا مَنْ يَعْمَلُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ (٥)، فقد جعل (غير) نعناً لـ(الذين)، وهي في مذهب الألف واللام التي لم يقصد بها شيء بعينه. ويدل على ذلك أن من المعرف بالألف واللام ما يستوي في معناه ما فيه الألف واللام، وما لا لام فيه، مثل قوله: شربت ماء والماء، وأكلت خبزاً والخبز؛ ولذلك امتنع أن ينعت ما فيه الألف واللام بالمبهم.

(١) التفسير البسيط: (٥٦٢ / ٣).

<sup>(٢)</sup> ينظر: جامع البيان: (٣ / ٤٠٩ - ٤١٨).

(٣) ينظر: شرح المفصل: ابن يعيش: (٣٤٩ / ٣).

<sup>٤</sup> ينظر: التفسير البسيط: (٣/٥٦٢).

(٥) سورة الفاتحة: الآية: ٧.

بينما المضاف يُعتبر أمره بما يضاف إليه، فحكم المضاف حكم المضاف إليه، فإذاً ما أضيف إلى المضمر أعرف مما أضيف إلى العلم، وما أضيف إلى العلم أعرف مما أضيف إلى المبهم، وما أضيف إلى المبهم أعرف مما أضيف إلى ما فيه الألف واللام<sup>(١)</sup>.

ومن الجدير بالذكر أن المصدر يعمل عمل فعله في الإضافة، فإن أضيف إلى فاعله فينصب مفعوله أو مفاعيله، وإذا أضيف إلى مفعوله يرفع فاعله. وقد عمل المصدر في هذه الآية وهو (الصيام) عمل فعله ونصب (أياماً) على الظرف، وتقديره كتب عليكم أن تصوموا أياماً معدودات. ونظيره قوله تعالى: به تحرر فال مصدر (دفع) مضارف ولفظ الجلالة (الله) مضارف إليه و(الناس) مفعول للمصدر، وعليه فإن المصدر يعمل عمل فعله وهو كثير<sup>(٢)</sup>.

### خلاصة القول:

أن التعريف بالإضافة أسهل وأفضل من التعريف بالإلف واللام؛ لأنه الألف واللام أبهم المعارف وأقربها إلى النكرات كما بینا و لا يمكن الفصل بينها كما في الإضافة، وإن المصدر يكون عاملًا عمل فعله في بالإضافة والله تعالى أعلم.

ولم يقع بحد علمي أحدًا تكلم في التساؤل غير الإمام الرازي.

(١) ينظر: شرح المفصل: (٣٥٠ / ٣٥١).

(٢) ينظر: التفسير البسيط: (٣ / ٥٦١).

قوله تعالى: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ تَبَعَّدُ عَنِ الْمُحَاجَةِ وَالْمُقْرَبَةِ مَوْقِيْتَهُ ثُمَّ جَمِيعُ الْمُؤْمِنُونَ هُمْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَنْصُرُونَ<sup>(١)</sup>.

في الآية الكريمة مسألة واحدة:

**(١٩) المسألة: صرف ما أصله إلا ينصرف.**

**نص التساؤل:**

أورد الإمام الواهي تساؤلاً فقال: "إِنْ قِيلَ: لَمْ صَرَفْتَ<sup>(٢)</sup> ؟" <sup>(٣)</sup>.

**محل تحرير التساؤل:**

محل التساؤل في قوله تعالى: تَخَرَّجَتْ تَهْرِيْجَهُ فِي عَدَمِ صَرْفِ كَلْمَةِ مُوَاقِيْتٍ وَصَرْفِ كَلْمَةِ قَوَارِيْرٍ.

**وجه التساؤل:**

جاءت كَلْمَةُ مُوَاقِيْتٍ مَمْنُوعَةٌ مِنَ الصَّرْفِ؛ لَأَنَّهَا عَلَى صِيغَةِ مَنْتَهِيِ الْجَمْعِ، وَهَذِهِ الصِّيغَةُ تَشْكِلُ الْجَمْعَ الَّذِي يَأْتِي بَعْدَ الْفَ تَكْسِيرِهِ حِرْفَانَ أَوْ ثَلَاثَةَ حِرْفَاتٍ أَوْ سَطْحَهَا حِرْفٌ سَاكِنٌ، بَيْنَمَا جَاءَتْ كَلْمَةُ قَوَارِيْرٍ مَمْنُوعَةٌ مِنَ الصَّرْفِ فِي هَذِهِ الآيَةِ فَكِيفَ يَكُونُ ذَلِكَ وَهِيَ مَمْنُوعَةٌ مِنَ الصَّرْفِ؟

**الإجابة عن التساؤل:**

أجاب الإمام الواهي عن التساؤل فقال: "قِيلَ: لَأَنَّهَا فَاصِلَةٌ وَقَعَتْ فِي رَأْسِ آيَةٍ، فَتُؤْنَى لِيَجْرِي عَلَى طَرِيقَةِ الْآيَاتِ كَمَا يَنْوِي الْقَوَافِي فِي مَثَلِ: أَقْلَى اللَّوْمَ عَادِلًا وَالْعَتَابَاءِ فَالْأَلْفَ بَدِيلٌ مِنَ التَّوَيِّنِ، وَلَيْسَ هُوَ تَوَيِّنُ الْصَّرْفِ الَّذِي يَدْلِلُ عَلَى تَمَكُّنِ الْاِسْمِ، وَإِنَّمَا هُوَ لِلْفَاصِلَةِ"<sup>(٤)</sup>.

**دراسة الإجابة:**

جاء الحديث قوله تعالى: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ تَبَعَّدُ عَنِ النَّاسِ الَّذِينَ كَانُوا

يَسْأَلُونَ النَّبِيَّ مُحَمَّدَ عَنِ الْأَهْلَةِ وَمَحَاقِهَا وَسَرَارِهَا وَتَمَامِهَا وَاسْتَوائِهَا، وَتَغْيِيرُ أَحْوَالِهَا بِزِيادةِ وَتُقْصَانِ وَمَحَاقِ وَاسْتِسْرَارِ، وَمَا الْمَعْنَى الَّذِي خَالَفَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّمْسِ الَّتِي هِيَ دَائِمَةٌ أَبْدَأَ عَلَى حَالٍ وَاحِدَةٍ لَا تَتَغَيِّرُ بِزِيادةٍ وَلَا نَقْصَانٍ؟ فَأَمَرَ اللَّهُ سَبَّحَانَهُ وَتَعَالَى الرَّسُولُ عَنْ يَخْبُرِهِمْ عَنْ سُؤَالِهِمْ فَقَالَ قَلْ يَا مُحَمَّدُ: خَالَفَ بَيْنَ ذَلِكَ رُبُّكُمْ لِتَصْبِيرِهِ الْأَهْلَةِ الَّتِي سَأَلْتُمْ عَنْ أَمْرِهَا، وَمُخَالَفَةُ مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُمْ فِيمَا خَالَفَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُمْ مُوَاقِيْتٌ لَكُمْ وَلَغَيْرِكُمْ مِنْ بَنِي آدَمَ فِي مَعَايِشِهِمْ، تَرَقِيُّهُمْ بِزِيادَتِهِمْ وَنَقْصَانُهُمْ وَمَحَاقِهَا وَاسْتِسْرَارِهَا وَإِهْلَالِكُمْ إِيَّاهَا، أَوْقَاتُ حَلَّ دِيُونِكُمْ، وَانْقَضَاءُ مَدَةِ إِجَارَةِ مَنْ اسْتَأْجَرْتُمُوهُ،

(١) سورة البقرة: الآية ١٨٩.

(٢) سورة الانسان: من الآية ١٥.

(٣) التفسير البسيط: (٦١٨ / ٣).

(٤) المصدر نفسه: (٦١٨ / ٣).

وتصرُّم عدة نسائمكم، ووقت صومكم وإفطاركم، فجعلها موائق للناس ومواقِّعًا لحكم، تعرفون بها وقت مناسكم وحِكم<sup>(١)</sup>.

(مَوَاقِعُهُمْ) جمع مواقِع، وأصله موقَاتٌ؛ لأنَّه من الوقت، انقلبَ الواو ياءً لسكنها وانكسار ما قبلها، وإنَّ كل جمع يأتي بعد ألفه حرفان أو ثلاث لا ينصرف؛ لأنَّه صيغة منتهي المجموع، وبما أنها جمع وهو جمع فهو ممنوع من الصرف لكونه جماعاً لا نظير له في الأحاد<sup>(٢)</sup>.

بينما جاءت الكلمة "قواريرنا" منصرفة في هذه الآية؛ لأنَّه توجد قاعدة في اللغة العربية تجيز

صَرْفُ مَا أَصْلُهُ أَلَا يَنْصَرِفَ كقوله تعالى: □ □ □ □ □ (٣) فقد صرف الأول لأنَّه آخر الآية وآخر الثاني بالألف فحسن جعله منوناً ليقلب تنوينه ألفاً فيتناسب مع بقية الآي<sup>(٤)</sup>.

ومن الجدير بالذكر أنَّه يجوز في الضرورة صرف ما لا ينصرف؛ لأنَّه جائز في كلَّ الأسماء، ومطرد فيها؛ لأنَّ الأسماء أصلها الصرف ودخول التنوين عليها، وإنَّما تمنع من الصرف، لعلَّ تدخلها<sup>(٥)</sup>. ومثال ما جاء منوناً مما لا ينصرف قول النابغة الذهبياني (ت٤٦٠):

فَتَأْتِينَكَ قَصَائِدٌ وَلِيَرْكِبَنِ ... جِيشٌ إِلَيْكَ قَوَادُ الْأَكْوَارِ<sup>(٦)</sup>.

صرف "قصائد" وهي لا تصرف؛ لأنَّه ردَّها إلى الأصل، إلى غير ذلك مما لا يحصى كثرة في أشعارهم<sup>(٧)</sup>.

وعليه فإنَّ قواريرنا نونت؛ لأنَّها وقعت رأس آية وذلك مراعاة للفاصلة القرآنية التي في السورة، ونونت كما تنوون القوافي في الشعر وذلك لتتأثرها في نفوس السامعين كما يتأثرون بالقوافي، وألف الإطلاق هنا بدل من التنوين، وليس تنوين الصرف الذي يدل على تمكُّن الاسم. ولا يفوتنا أن ننوه على أنَّ التنوين في الفواصل في غير القرآن يسمى الترم بدلًا من حرف الإطلاق ويكون في الاسم والفعل والحرف<sup>(٨)</sup>.

وتجر الإشارة إلى أنَّ ورود الألف في أواخر الفواصل لإشباع الفتحات، وتشبيهه رؤوس الآي بقوافي الأبيات مما يجعل النظم العالي أدباً عالياً وفقاً رفيعاً وذلك من خلال التناسق الصوتي واللغوي، وهذا من دلائل الإعجاز في لغة التنزيل العزيز، وأنَّ الجهادنة البلغاء قد درجوا على هذا النهج في أدبهم، فكانت لهم عناية بالقافية والفاصل والتناسب<sup>(٩)</sup>.

(١) ينظر: جامع البيان: (٣ / ٥٥٥).

(٢) ينظر: إعراب القرآن للنحاس: (١ / ٩٨) والكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد: (١ / ٤٦٢).

(٣) سورة الإنسان : من الآيتين: ١٥-١٦.

(٤) ينظر: البرهان في علوم القرآن: (١ / ٦٦).

(٥) ينظر: شرح كتاب سيبويه: (١ / ١٩١-١٩٢).

(٦) بيوان النابغة : (٨٦).

(٧) الإنصال في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والковفيين: أبو البركات الأنباري: (٢ / ٤٠١).

(٨) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: (٢ / ٣٤٣)، والإتقان في علوم القرآن: السيوطي: (٢ / ٢٩٩).

(٩) ينظر: سر صناعة الإعراب: (١ / ٣١٥) والصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: (١ / ١١).

وقد تبيّن من خلال الاطلاع على ما توافر لدى من مصادر من كتب التفسير وال نحو أنَّ أول من تتبه إلى هذا الاشكال وصاغه بصيغة التساؤل هو الإمام الوحداني، وذكر الرازى<sup>(١)</sup>، التساؤل بعده وعلى ما يبدوا أنه اقتبسه من الوحداني .

قوله تعالى: لِمَ لَيْ نَمْ فِي يَمْ<sup>(٢)</sup>.

في الآية الكريمة مسألة واحدة:

#### (٢٠) المسألة: التعجيل والتأخير في الحج.

نص التساؤل:

أورد الإمام الوحداني تساؤلاً فقال: "فإن قيل: إنما يخاف الإثم المتعجل. فما بال المتأخر الحق به، والذي أتى أفضل؟"<sup>(٣)</sup>.

تحرير محل التساؤل:

محل التساؤل في بيان حكم التعجيل والتأخير في الحج في قوله تعالى:

. نَمْ فِي يَمْ

وجه التساؤل:

أن المتعجل يخاف أن يكون قد أثُم لأنَّه تعجل بالانصراف في اليومين الأولين من أيام التشريق، والمتأخر قد أتم أيام التشريق الثلاثة، ولا شك إن الذي أتى به المتأخر أفضل؛ لأنَّه أتى بمزيد من الطاعة فلماذا يخاف الإثم؟.

الإجابة عن التساؤل:

أجاب الإمام الوحداني عن التساؤل فقال: "قيل: معناه: فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه، ومن تأخر فهو مبرور مأجور. فقال: و هو يريد هذا المعنى لتوافق اللفظة الأولى الثانية، وتكون على مثل سبيلها، وقد ذكرنا أنه حُملَ على موافقة اللفظ بما لا يصلح في المعنى وهو

(١) ينظر: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: (٥ / ٢٨٢).

(٢) سورة البقرة: الآية: ٢٠٣.

(٣) التفسير البسيط: (٤ / ٧١).

قوله: بِجَرْبَجْزٍ<sup>(١)</sup>، وقوله: فَلَمْ يَحْمُلْ عَلَى مُوافَقَةِ الْفَظْ بِمَا يَصِحُّ فِي الْمَعْنَى  
أولى؛ لأن المبرور المأجور يصح في المعنى نفي الإثم عنه.

وقيل: فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه في استعماله الرخصة، ومن تأخر فَتَرْكُه استعمال  
الرخصة غير مؤثم له أيضًا.

وقيل: فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه، ومن تأخر فلا إثم عليه من آثامهما التي كانت  
عليهما قبل أن يَحْجُّا، يدل على صحة هذا الوجه: ما روى منصور، عن أبي حازم، عن أبي هريرة،  
عن النبي ﷺ قال: (من حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَقْسُنْ، رَجَعَ كَيْوَمْ وَلَدَتِه أَمَّه)<sup>(٢)</sup>. وذهب بعض  
المتأولين: إلى أن المراد بوضع الإثم عنه المتعدل دون المتأخر، ولكن ذُكرا معاً والمراد أحدهما،  
كقوله: لَمْ يَرْفُثْ<sup>(٣)</sup>، والجناح على الزوج؛ لأنه أخذ ما أعطى، وقد قال الله تعالى: بِرَبِّهِ تَجْرِي  
تَرْحِيزَتْهُ<sup>(٤)</sup>، ومثل هذا قوله: لَمْ يَرْفُثْ<sup>(٥)</sup>، نسب النسيان إليهما، والناسي أحدهما، وقوله: لَمْ يَرْفُثْ<sup>(٦)</sup>  
، وإنما يخرج من أحدهما<sup>(٧)</sup>.

### دراسة الإجابة:

قوله تعالى: لَمْ يَرْفُثْ لَمْ يَرْفُثْ لَمْ يَرْفُثْ لَمْ يَرْفُثْ لَمْ يَرْفُثْ لَمْ يَرْفُثْ لَمْ يَرْفُثْ

أمر الله سبحانه وتعالى بذكره في هذه الأيام  
المُحصيات بالتوحيد والتعظيم، وهي أيام رمي الجمار. وأمر عباده يومئذ بالتكبير أدبار الصلوات،  
وعند الرمي مع كل حصاة من حصى الجمار يرمي بها جمرة من الجمار. فمن تعجل النفر الأول  
من هذه الأيام الثلاثة، فلم يمكث حتى يرمي في اليوم الثالث، واكتفى برمي الجمار في يومين من  
هذه الأيام الثلاثة، فلا يأثم بهذا التعجيل. بمعنى أنه يجب على الحاج المبيت بمنى الليلة الأولى  
والثانية من ليالي أيام التشريق. ليرمي كل يوم بعد الزوال إحدى وعشرين حصاة. يرمي عند كل  
جمرة سبع حصيات. ثم من رمى في اليوم الثاني وأراد أن ينفر ويبدع البيوتة الليلة الثالثة ورمي  
يومها، فذلك واسع له وَمَنْ تَأَخَّرَ حَتَّى رَمَى فِي الْيَوْمِ الْ ثَالِثِ وَهُوَ النَّفَرُ الثَّانِي فَلَا إِثْمٌ عَلَيْهِ فِي تَأْخِرِهِ،  
والسُّنْنَةُ التَّأْخِرُ لِأَنَّ زِيادةَ فِي الطَّاعَةِ بِالإِضَافَةِ إِلَى الْإِمْتَالِ بِهِدِيِ النَّبِيِّ<sup>ﷺ</sup> فَإِنَّهُ لَمْ يَتَعَجَّلْ فِي يَوْمَيْنِ  
بِلَ تَأَخَّرَ حَتَّى أَكْمَلَ رَمَى أَيَّامِ التَّشْرِيقِ الْ ثَلَاثَةَ. وَالْإِثْمُ إِنَّمَا يُقَالُ فِي حَقِّ الْمُقْسَرِ لَا فِي حَقِّ مَنْ أَتَى  
بِتَمَامِ الْعَمَلِ<sup>(٨)</sup>.

(١) سورة الشورى: من الآية ٤٠.

(٢) سورة البقرة: من الآية ١٩٤.

(٣) صحيح البخاري: كتاب الحج، باب فضل الحج المبرور، (٢/٥٥٣)، رقم الحديث: ١٤٤٩.

(٤) سورة البقرة: من الآية: ٢٢٩.

(٥) سورة البقرة: من الآية: ٢٢٩.

(٦) سورة الكهف: من الآية: ٦١.

(٧) سورة الرحمن: الآية: ٢٢.

(٨) التفسير البسيط: (٤/٧٢).

(٩) ينظر: جامع البيان: (٤/٢٠٨)، ومحاسن التأويل: (٢/٨١).

وقد تبيّن من خلال الاطلاع على ما توافر لدىَ من مصادر من كتب التفسير أنَ الإمام الواحدِي هو أول من تنبه إلىَ هذا الأشكال وصاغه بصيغة التساؤل، وتأثر به عدد من المفسرين الذين جاءوا بعده فذكروا التساؤل منهم السمعاني<sup>(١)</sup>، والزمخشري<sup>(٢)</sup>، وأبن الجوزي<sup>(٣)</sup>، والرازي<sup>(٤)</sup>، والخازن<sup>(٥)</sup>، وغيرهم.

## وأجاب الإمام الوحدي عن التساؤل بأربع أجوبه:

- القول الأول:** لا إثم على المتعجل، والمتأخر مأجور، بمعنى إن من تعجل من أيام التشريق بيومين فلا يأثم، ومن تأخر إلى اليوم الثالث فلا إثم عليه ويكون مأجوراً، وهذا ما يسمى توافق اللفظ بمعنى أن توافق الكلمة الثانية الأولى قوله تعالى: ﴿

(٦)، وَ كَوْلَهُ: بَحْرِيَّ بَحْرٍ.

هذا جواب الإمام الواحدى الأول عن التساؤل، وأورده ابن الجوزي<sup>(٨)</sup> وأبي حيان.<sup>(٩)</sup>

ورده الإمام الرازي والقاسمي؛ وبينوا أن جزاء السيئة والعدوان ليس بسيئة ولا بعذوان، فإذا حمل على موافقة اللفظ ما لا يصح في المعنى، فلأنه يحمل على موافقة اللفظ ما يصح في المعنى أولى، وهذا ما يسمى بالمشترك اللفظي أن يتافق اللفظ ويختلف المعنى؛ لأن المبرور المأجور يصح في المعنى نفي الإثم عنه<sup>(١٠)</sup>.

- القول الثاني: المعنى في بيان استعمال الرخصة، أي: الانصراف، فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه في استعماله للرخصة ومن تأخر فتترك استعمال الرخصة غير مؤثم أيضاً.

ولا بد من الإشارة إلى إن أهل الجاهلية كانوا فريقين، المتاخر يرى إن التعجل مخالف لسنة الحج وجعله آثماً، والمتعدل يرى أن التأخر مخالف لسنة الحج وجعله آثماً، فرد القرآن بنفي المأثم عنهم جميعاً<sup>(١١)</sup>:

فقد أرخص الله تعالى أن ينفر الناس اليوم الثاني من الأيام المعدودات وأعلمهم أن من تأخر إلى اليوم الثالث أنه لا إثم عليه، أي لا حرج ولا ضيق في تركه الرخصة، ومن تعجل فلا إثم عليه في تركه الانتقام إلى اليوم الثالث<sup>(١٢)</sup>.

و عليه فإن من نفر من منى قبل غروب الشمس في اليوم الثاني فلا إثم عليه؛ لأنه عمل بالرخصة، ومن تأخر ولم ينفر حتى غربت الشمس وأقام إلى الغد اليوم الثالث فغير مي الجمار، ثم ينفر فلا إثم عليه بترك الترخيص، وأنه قد أخذ بالعزيزية<sup>(١)</sup>.

(١) تفسير السمعانى: (٢٠٦ / ١).

(٢) تفسير الكشاف: (١١ / ٢٥٠).

(٣) زاد المسير في علم التقسيم: (١/١٦٩).

(٤) مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير : (٣٤٢ / ٥)

(٥) لباب التأويل في معانٍ، التنزيل: (١/١٣٦).

(٦) سورة القراءة: من الآية ١٩٤

(٧) سورة الشورى: من الآية ٤

<sup>(٨)</sup> ناد المسبّر في علم التقسيم : (١٦٩) / (١)

(٩) البدر المحيط في التقسيم : (٣٢٢ / ٢)

(١) نظر: مفاتيح الخواص أو التفسير الكروبي: (٥).

(١١) نظر: تفسیر الاکشاف؛ (١/٢٨)

(١٢) بنظر العدالة لا يأبه لذم المتقى (٦٧٣) (١).

(١٠) يسرا. الھاچی. ای بیو ھاچی.

هذا جواب الإمام الوحدي الثاني عن التساؤل، وأورده أكثر المفسرين<sup>(٢)</sup>، وأختاره السمرقدي<sup>(٣)</sup>.

- **القول الثالث:** إن المتعجل والمتأخر لا إثم عليهما من الآثام التي كانت عليهم قبل الحج .

بمعنى من تعجل في يومين من أيام منى الثالثة فنفر في اليوم الثاني، وانقى الله في حجه فلا إثم عليه؛ لأنه فعل أوامر الله واجتب نواهيه فغفر الله ذنبه، ومن تأخر إلى اليوم الثالث منهن فلم ينفر إلى النفر الثاني حتى نفر من غد النفر الأول، وانقى الله في حجه فلا إثم عليه لأن الله كفر عنه ما سلف من ذنبه<sup>(٤)</sup>.

ولما تقدم والذي لا يدع مجالاً للشك أنَّ الحج المبرور يكفر كل الذنوب وعليه فإن الحاج مرفوع عنه الإنْثِم سواء تعجل أو تأخر بشرط أن يكون متقياً. والحج من أعظم المواسم التي يتربى فيها العبد على تقوى الله لقوله تعالى: **لَمْ لِي نُعْذِنْ**

(٥) **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ** **الْيَوْمَ** **لِيَوْمِ الْحِجَّةِ** **فِي** **عِشَاءِ** **الْمُحَاجَّةِ**

وبين الرازي أن هذا القول هو مبالغة في بيان أن الحج هو سبب لزوال الذنوب وتكفير الآثام. وهذا مثل أن الإنسان إذا تناول الترياق، فالطبيب يقول له: الآن إن تناولت السم فلا ضرر، وإن لم تتناول فلا ضرر، بمعنى أن الترياق دواء كامل في دفع المضار، لا أن تناول السم وعدم تناوله يجريان مجرى واحد، والمقصود هنا المبالغة في كون الحج مُكفراً لكل الذنوب، لا بيان أن النجاح وتركه سيان<sup>(١)</sup>.

وأستخلاصاً لما سبق فإن المتعجل والمتأخر يغفر له، ويذهب عنه الإنثى كأن عليه قبل حجه، إذا حج فلم يرث ولم يفسق، ورجع من ذنبه كيوم ولدته أمه<sup>(٧)</sup>. وذلك لقوله صلى الله عليه وسلم: (من حَجَّ لِلَّهِ، فَلَمْ يَرُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كيوم ولدته أمه)<sup>(٨)</sup>.

هذا جواب الإمام الواهي الثالث عن التساؤل وقد اختاره، ورجحه الطبرى<sup>(٩)</sup>، والراغب الاصفهانى<sup>(١٠)</sup>، وأورده السمعانى<sup>(١١)</sup>، والبغوى<sup>(١٢)</sup>، والرازى<sup>(١٣)</sup>، والنسفى<sup>(١٤)</sup>، وغيرهم.

- **القول الرابع:** المراد بالإثم للمتعجل لا المتأخر، ذكرهما معاً والمراد أحدهما. وهذا من

**البلاغة** إذ يذكر الشيئان والمراد أحدهما دون الآخر وهو كثير في القرآن. مثل قوله تعالى:

(١) تأويلات أهل السنة: (٩٩ / ٢).

(٢) تأويلاً لأهل السنة: (٩٩/٢)، والهداية إلى بلوغ النهاية: (٦٧٣/١)، ومعالم التنزيل: (٢٣٥/١)، والتيسير في التفسير: (٣٢٣/٢)، وإرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم: (١٤٧/٣)، والبحر المحيط في التفسير: (١١٠/١).

(١٣٥/١) العلوم: بحر النظر: (١).

(٤) ينظر: جامع البيان: (٤/٢٢).

(٥) سورة البقرة: الآية: ١٩٧

(٦) ينظر: مفاتيح الغيب أو التفسير:

(٧) روائع التفسير: (١/١٥٩).

<sup>(٨)</sup> صحيح البخاري: كتاب الحج، بـ

(٦) جامع البيان: (٤/٤٢٤).

(١٠) نفسير الراعب الاصفهاني: (٢)  
 (١١) تفسير السعدي: (١)

(١٢) معلم التنزيل: (٢٣٨) / (١).

(١٣) مفاتيح الغرب أو التقسيم . (٥/٥)

(١٤) التسیر فی التفسیر : (٣/١٤٧)

لله<sup>(١)</sup>، فقد نسب النسيان إليهما، والناسي أحدهما. قوله: نـ نـ نـ<sup>(٢)</sup>، وإنما يخرج من

من أحدهما دون الآخر. وهذا غير دقيق؛ لأن حكم هذه الآيتين يختلف عن قوله تعالى: نـ نـ

نمـ نـ نـ ، في الآيتين ذكر الشيطان وبعدها عاد الضمير اليهما، بينما هنا لا

يوجد ضمير يعود اليهما وفصل بين الحكمين، ذكر حكم المتعجل وبعدها ذكر حكم المتأخر.

هذا جواب الإمام الواحدi الرابع عن التساؤل، وأورده السمين الحلبي<sup>(٣)</sup>.

### إجابات أخرى للمفسرين:

- **القول الخامس:** لا إثم على المتعجل والمتأخر إلى العام القادم. فقد نفي الإثم نفي عام وتبرئة مطلقة. أورد هذا القول الطبرi وابن عطية<sup>(٤)</sup>، ورده الطبرi فقال: " فلا وجه لتحديد ذلك بوقت، وإسقاطه للإثم عن الحاج سنة مستقبلة، دون آثمه السالفة. لأن الله جل ثناؤه لم يحصر ذلك على نفي إثم وقت مستقبل بظاهر التنزيل ولا على لسان الرسول عليه الصلاة والسلام، بل دلالة ظاهر التنزيل تُثبِّت عن أن المتعجل في اليومين والمتأخر لا إثم على كل واحد منهما في حاله التي هو بها دون غيرها من الأحوال"<sup>(٥)</sup>.
- **القول السادس:** فلا إثم عليه إن اتقى الله فيما يبقى من عمره، وال الحاج مغفور له البتة. أورد هذا القول الطبرi<sup>(٦)</sup> والماوردي<sup>(٧)</sup> وابن عطية<sup>(٨)</sup>.
- **القول السابع:** التتعجل أفضل من التتأخر قياساً على المجاورة، لأن كثيراً من العلماء وبينوا إن الجوار مكروه، فإذا جاور الحرم والبيت سقط وقعه عن عينه، وإذا كان غالباً ازداد شوقه إليه، وإذا كان كذلك احتمل أن يخطر ببال أحد على هذا المعنى أن من تعجل في يومين فحاله أفضل من لم يتتعجل، وأيضاً من تعجل في يومين فقد انصرف إلى مكة لطواف الزيارة وترك المقام بمنى، ومن لم يتتعجل فقد اختار المقام بمنى وترك الاستعجال في الطواف فلهذا السبب يبقى في الخاطر تردد في أن المتعجل أفضل أم المتأخر؟ فيبين الله تعالى أنه لا إثم ولا حرج في واحد منها<sup>(٩)</sup>.
- أورد هذا القول الرازي.

### الراجح:

يتبيَّن لنا مما سبق: أن أقرب الأقوال التي قيلت هو القول الثالث، والذي عليه أغلب المفسرين، وأن إجماع العلماء مقدم على غيره، فإذا وجد الإجماع لم يتحجَّ إلى النظر في سواه<sup>(١٠)</sup>، وعليه فإن الحاج المتعجل أو المتأخر إذا أدى مناسك الحج، واتقى الله في حجه بإطاعة أوامره واجتناب نواهيه، ولم يرفث ولم يفسق غفر الله له جميع ذنبه ورجع كيوم ولدته أمه خالياً من الخطايا؛ لأنَّه لما اتقى الله في كل شيء، حصل له نفي الحرج في كل شيء والله تعالى أعلم.

(١) سورة الكهف: من الآية: ٦١

(٢) سورة الرحمن: الآية: ٢٢

(٣) ينظر: الدر المصنون في علوم الكتاب المكتنون: (٣٤٥ / ٢).

(٤) ينظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: (٢٧٨ / ١).

(٥) جامع البيان: (٤ / ٢٢٠).

(٦) المصدر نفسه: (٤ / ٢٢٠).

(٧) النكت والعيون: (١ / ٢٦٤).

(٨) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: (١ / ٢٧٨).

(٩) ينظر: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: (٥ / ٣٤٢).

(١٠) ينظر: قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية: حسين الحربي: (١ / ٣٤).

**قوله تعالى: ﴿مَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ بُخْلًا﴾<sup>(١)</sup>.**

في الآية الكريمة مسألة واحدة:

**(٢١) المسألة: في انتظار العذاب.**

**نص التساؤل:**

أورد الإمام الواهي تساوًلاً فقال: "فإن قيل: إنهم لا ينتظرون العذاب، ولو انتظروا العذاب لدخلوا في السلم كافة؟"<sup>(٢)</sup>.

**تحرير محل التساؤل:**

محل التساؤل في قوله تعالى: "قد يتوهם البعض إن الكافرين ينتظرون العذاب؛ ولكن في الحقيقة إنهم لا ينتظرونـهـ".

**وجه التساؤل:**

أن الكافرين لا يؤمنون بالله سبحانه وتعالى فكيف ينتظرون أمره وهم غير مؤمنين به؟ ولو انتظروا أمر الله لكانوا مؤمنين ودخلوا في السلم؟

**الإجابة عن التساؤل:**

أجاب الإمام الواهي عن التساؤل فقال: "قيل: انتظارهم العذاب يكون في الآخرة، يوم القيمة يعلمون أنهم لا ثواب لهم فلا ينتظرون إلا العذاب، أو نقول: قد ذكرنا أن هذا استفهم معناه النفي، بمعنى: ما ينتظرون، ويكون هذا خبراً بمعنى النهي، أي: لا تنتظروا بعد تكذيب محمد ﷺ إلا العذاب"<sup>(٣)</sup>.

**دراسة الإجابة:**

(١) سورة البقرة: الآية: ٢١٠.

(٢) التفسير البسيط: (٤ / ٩٧).

(٣) المصدر نفسه: (٤ / ٩٧).

قوله تعالى: ﴿لَا يَنْتَظِرُ الْمُتَّارِكُونَ الدُّخُولَ﴾ أي لا ينتظر المتركون الدخول

في السلم والمتبعون خطوات الشيطان إلا أن يأتيهم أمر الله تعالى، بما وعدهم من العذاب في ظلل من الغمام يوم القيمة. وقضى الأمر، أي فرغ مما يوعدون، وكل واحد ينال جزاءه بدخول أهل الجنة الجنة ودخول أهل النار. وإلى الله ترجع الأمور كلها<sup>(١)</sup>. وقد اختلف في الوعيد الشديد في هذه الآية متى يكون إلى قولين:

الأول: يوم القيمة. وهو قول الجمهور.

والثاني: أنه عند الموت، قاله قتادة<sup>(٢)</sup>.

وقد رد الطبرى قول قتادة، وبيّن أن النبي محمد ﷺ ذكر أنهم يأتون بعد قيام الساعة في موقف الحساب، حين تشغّل السماء<sup>(٣)</sup>.

وقد تبين من خلال الاطلاع على ما توافر لدى من مصادر من كتب التفسير أن الإمام الواحدى هو أول من تنبه إلى هذا الإشكال وصاغه بصيغة التساؤل وأجاب عنه بقولين:

- القول الأول: يكون انتظارهم للعذاب في الآخرة، وينظرون هنا بمعنى ينتظرون من الانتظار، كما في قوله تعالى: لَنَحْنُ نَهْرُكُمْ<sup>(٤)</sup>، فالمراد من قوله تعالى: ﴿لَا يَنْتَظِرُونَ﴾ هو الانتظار.

ويكثر استعماله في القرآن بهذا المعنى ولا سيما في أمور الآخرة كقوله تعالى: ﴿لَا يَنْتَظِرُونَ لَنَحْنُ نَهْرُكُمْ﴾

وعدهم من العذاب والحساب ويكون ذلك في الآخرة. ويكون العذاب يوم القيمة بظل من الغمام فيها العذاب، فيهلكم بها، كما هلك قوم يونس، وقوم عاد، وقوم شعيب، كما قال تعالى: ﴿فَنَزَّلَ الْغَمَامَ عَلَمَةً لِظُهُورِ أَشَدِ الْأَهْوَالِ﴾ يوم القيمة، لقوله تعالى: تَقِيَّةً<sup>(٥)</sup> لِيُفْصِلَ الْقَضَاءَ بَيْنَ الْخَلَقَيْنَ<sup>(٦)</sup>، وأَخْذَ الْحُقُوقَ لِأَرْبَابِهَا، فِي جِزِّيَّةِ كُلِّ عَاملٍ بِعَمَلِهِ، إِنْ خَيْرًا فَخَيْرٌ، وَإِنْ شَرًا فَشَرٌ، وَإِنْ زَالَ كُلُّ أَحَدٍ مِنَ الْمَكَافِنِ مِنْ زَلْتَهُ فِي الْجَنَّةِ أَوْ فِي النَّارِ<sup>(٧)</sup>.

- القول الثاني: الاستفهام هنا يكون بمعنى النفي، "هل" استفهام إنكارى، أي ما ينتظرون إلا أن يروا بأعينهم اليوم الموعود، حيث يتحقق لهم ما هم في شك منه، ويؤمّنون لا ينفع الذين ظلموا معذرتهم ولا هم يستمعون، فقد جاءتهم البينات على يد رسول الله الكرام، تبدد كل

(١) ينظر: بحر العلوم: (١٣٨ / ١) و لباب التأويل في معاني التنزيل: (١ / ١٤٠).

(٢) ينظر: زاد المسير في علم التفسير: (١ / ١٧٥).

(٣) ينظر: جامع البيان: (٤ / ٢٦٧).

(٤) سورة النمل: من الآية ٣٥.

(٥) سورة محمد: من الآية ١٨.

(٦) سورة يس: من الآية ٤٩.

(٧) ينظر: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: (٥ / ٣٥٦) و تفسير المنار: (٢ / ٢٠٩).

(٨) سورة الشعراء: من الآية ١٨٩.

(٩) ينظر: التيسير في التفسير: (٣ / ١٥٩).

(١٠) سورة الفرقان: الآية ٢٥.

(١١) ينظر: تفسير القرآن العظيم: (١ / ٥٦٦) و مراح ليد لكشف معنى القرآن المجيد: نووي الجاوي: (١ / ٧٠).

ضلal, wtafghar kll batil, wlknhm asmmu `anha azanhum, w-aglqou donha qlobhem, fala yintaziru `ala  
al-`adab bissibb tktibihem<sup>(1)</sup>.

وتجدر الإشارة إلى أن الاستفهام هنا إنكاري لا محالة بدليل الاستثناء، فالكلام خبر في صورة الاستفهام. فيكون مفاد الاستفهام التهديد والتوبیخ والتأكيد وتحقق وقوع العذاب. وذلك تبییه على قدرة الله سبحانه وتحویف سطوه، و هذا خطاب تهديد للكافرین الذين يتبعون خطوات الشیطان، وللذین یزلون عن طریق الله<sup>(۲)</sup>.

## الراجح:

القول الأول وهو الذي عليه الجمهور، يعني انتظارهم العذاب يكون يوم القيمة؛ لأن الله يفصل القضاء بين الخلائق فكل إنسان يجزى بعمله إن كان خيراً أو شراً، وأن العذاب واقع على الكافرين لا محالة ولا سيما إنهم يعلمون لا ثواب لهم في الدنيا بسبب أعمالهم فهم لا يستحقون إلا العذاب.

**في الآية الكريمة مسألة واحدة:**

٤٢) المسألة: الهدایة من بعد الاختلاف.

نص التساؤل:

أورد الإمام الوحدى تساوً لـ«فقال: «فإن قيل: ما معنى الهدایة إلى ما اختلفوا فيه؟»»<sup>(٤)</sup>.

تحرير محل التساؤل:

محل التساؤل في معنى الهدایة إلى الاختلاف في قوله تعالى: **نَبِيٌّ** **بْرَّ** **بْنَ**

•

أنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هُدِيُّ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ بَعْدِ الْاِخْتِلَافِ، فَقَدْ أَشْكَلَ عَلَى الْبَعْضِ ظَاهِرُ الْآيَةِ فَكَيْفَ هَدَاهُمْ إِلَى الْاِخْتِلَافِ وَالْهُدَى إِلَى الْاِخْتِلَافِ ظَلَالٌ؟.

## الإجابة عن التساؤل:

(١) ينظر: تأويل مشكل القرآن: ابن قتيبة: (٢٨٨) و التفسير القرآني للقرآن: عبد الكريم الخطيب: (٢٣١ / ١).

(٢) ينظر: مفردات لفاظ القرآن: (٨٤٣) والأساس في التقسيم: (٤٩٠) والتحرير والتنوير: (٢٨٣ / ٢).

(٣) سورة البقرة: الآية: ٢١٣.

(٤) التفسير البسيط: (٤/١٤).

أجاب الإمام الوحدي عن التساؤل فقال: "فالجواب ما قال ابن الأنباري: إن هذا من باب حذف المضاف، أي: فهدي الله الذين آمنوا لمعرفة ما اختلفوا فيه. وقال الفراء: هذا من المقلوب، أراد: فهدي الله الذين آمنوا للحق مما اختلفوا فيه، وأنشد:

إِن سِرَاجًا لَكَرِيمٌ مَفْخُرٌ... تَحْلِي بِهِ الْعَيْنُ إِذَا مَا تَجْهَرُهُ<sup>(١)</sup>.

أراد: يحل بالعين، لأنك تقول: حللت بعيني، فصرف فعل الرجل إلى العين.

وقال بعضهم: اختلعوا فيه حق لا باطل، فالهداية إليه يصح في المعنى، وذلك أن أهل الكتاب اختلعوا فكفر بعضهم بكتاب بعض، فهذا الله الذين آمنوا بالكتب كلها؛ لأن الكتب المنزلة كلها حق، ألا ترى إلى قول ابن زيد في هذه الآية، قال: ثم اختلعوا في القبلة، فصلت اليهود إلى بيت المقدس، وصلت النصارى إلى المشرق، فهداها الله عز وجل إلى الكعبة، واختلعوا في الصيام، فمنهم من يصوم بعض يوم، ومنهم من يصوم بالليل فهداها الله لشهر رمضان، واختلعوا في يوم الجمعة فأخذت اليهود السبت، والنصارى الأحد، فهداها الله عز وجل له. واختلعوا في إبراهيم، فقالت اليهود: كان يهودياً، وقالت النصارى: كان نصراوياً، فهداها الله عز وجل للحق من ذلك، واختلعوا في عيسى، فجعلته اليهود لفريدة، وجعلته النصارى ربّا، فهداها الله عز وجل فيه للحق<sup>(٢)</sup>.

دراسة الإجابة:

هذا الله سبحانه وتعالى الذين آمنوا ووفقاً لهم حتى أبصروا الحق من الباطل بإذنه وتوفيقه ويقال  
برحمته، وهو أهل الإيمان بالله ورسوله محمد ﷺ المصدقين به وبما جاء به من عند الله لما اختلف  
الذين أوتوا الكتاب فيه، فهداهم الله إلى الصراط المستقيم.

كان الناس أمةً واحدة وبعدها اختلفوا وبغي بعضهم على بعض وحصل النزاع والخصام فهدي الله الذين آمنوا إلى الحق من بعد اختلافهم. فحصل إشكال بظاهر الآية كيف هداهم إلى الاختلاف والهداية إلى الاختلاف ظلال؟

وعلى أثر ذلك طرح عدد من المفسرين هذا التساؤل وأجابوا عنه وقد تبين من خلال الاطلاع على ما توافر لدى من مصادر من كتب التفسير إن الطبرى هو أول من تناول الحديث عن هذه المسألة وأوردها بصيغة التساؤل الفنقة فقال: "فإن قال لنا قائل: وما معنى قوله: "فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه؟"؟ أهداهم للحق، أم هداهم للاختلاف؟ فإن كان هداهم للاختلاف فإنما أصلهم! وإن كان هداهم للحق، فيكيف قيل،" فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه؟".<sup>(٣)</sup>

وقد تأثر به عدد من المفسرين الذين جاءوا بعده وذكروا المسألة بصيغة مقاربة لهذا التساؤل منهم الواحدى والرازى<sup>(٤)</sup>.

## إجابات الواحدi ومن وافقه من المفسرين: و فيه ثلاثة أقوال:

(١) البيت للراجز ورد في لسان العرب: (٤ / ١٩٦).

(٢) التقسيم البسيط: (٤/١١٤-١١٥).

(٣) ينظر: جامع البيان: (٤/٢٨٦).

(٤) مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: (٦/٣٧٧).

• القول الأول: حذف المضاف، وكثير ما يحذف المضاف ويقوم المضاف إليه مقامه من غير أن يختل السياق، فيكون التأويل فهدي الله الذين آمنوا لمعرفة ما اختلفوا فيه من الحق، أي هداهم إلى معرفة الحق من بعد اختلافهم، فحذف دلالة الكلام عليه<sup>(١)</sup>. وهذا الجواب الأول الذي ذكره الواعظي وعازاه لابن الأنباري<sup>(٢)</sup>، وممن ذكر هذا القول الخازن<sup>(٣)</sup>، والنوفي<sup>(٤)</sup>، ولم ينسبوه لأحد.

• القول الثاني: القلب في الكلام؛ وذلك بتقديم الكلام وتأخيره، فقد أجاز الفراء وقوعها في القرآن الكريم خلافاً لغيره من العلماء. فعنه إذا اتضح المعنى لدى المخاطب جاز للمنتكلم القلب لأمن اللبس حينئذ، وبقاء الكلام على ظاهره والذهب إلى القلب في الأسلوب أولى من تأويل اللفظ وإخراجه عن ظاهره<sup>(٥)</sup>. وقد أتى هذا على مذهب العرب وعاداتهم في الكلام وهو مستقيض عندهم؛ والقرآن نزل بلغتهم وهم يفعلون مثل هذا، فمن قولهم: كانت فريضة ما نقول كما ... كان الزنا فريضة الرجم<sup>(٦)</sup>.

بمعنى كان الرجم فريضة الزنا، فظاهر الآية هنا يعطي الهدایة للاختلاف، وعليه فيكون تقدير الآية هنا فهدي الله الذين آمنوا للحق مما اختلفوا فيه.

وهذا جواب الإمام الواعظي الثاني عن التساؤل وهو قول الفراء. ونحو إلى هذا الإمام الطبرى وذكر أن التقى يكون فهدي الله الذين آمنوا للحق مما اختلفوا فيه. ودعاه إلى هذا التقى خوف أن يحتمل اللفظ أنهم اختلفوا في الحق فهدي الله المؤمنين لبعض ما اختلفوا فيه وعساه غير الحق في نفسه<sup>(٧)</sup>.

وضعف ابن عطية هذا القول وبين أن ادعاء القلب على لفظ كتاب الله دون ضرورة فإنه سوء نظر وعجز، وذلك أن الكلام يتخرج على وجهه ورصفه؛ لأن قوله فهدي يقتضي أنهم أصابوا الحق، وتم المعنى في قوله فيه، وتبيّن بقوله من الحق جنس ما وقع الخلاف فيه<sup>(٨)</sup>، وافقه أبو حيان فقال: "وَالْقَلْبُ عِنْدَ أَصْحَابِنَا يَحْتَصُّ بِضَرُورَةِ الشِّعْرِ فَلَا تُخَرِّجْ كَلَامَ اللَّهِ عَلَيْهِ<sup>(٩)</sup>".

ولما تقدم لابد من الإشارة إلى فائدة تقديم لفظ الخلاف على الحق فقد قدمه للاهتمام، إذ العناية بذلك لهم بدأ به، ثم فسره بمن هداه<sup>(١٠)</sup>.

• القول الثالث: الاختلاف في الحق، فقد اختلفوا في الحق الذي هداهم الله به إلى عدة وجوه:  
- الوجه الأول: أختلف أهل الكتاب بكتابهم فكفر بعضهم بكتاب بعض، فهدي الله الذين آمنوا للحق فيما أختلف فيه من كتاب الله الذين أوتوه فكروا بتبدلاته بعضهم، وثبت على الحق

(١) ينظر: لباب التأويل في معاني التنزيل: (١٤٣ / ١).

(٢) لم أجده هذا القول في كتب ابن الأنباري المتوفرة.

(٣) لباب التأويل في معاني التنزيل: (١٤٣ / ١).

(٤) التيسير في التفسير: (١٧٠ / ٣).

(٥) ينظر: معاني القرآن: (١٣١ / ١)، وظاهره القلب اللغوي: (المستخلص).

(٦) ديوان النابغة الجعدي: (١٦٩).

(٧) ينظر: جامع البيان: (٤ / ٢٨٦)، والمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: (١ / ٢٨٧).

(٨) ينظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: (١ / ٢٨٧).

(٩) البحر المحيط في التفسير: (٣٧٠ / ٢).

(١٠) ينظر: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: (٦ / ٣٧٧).

والصواب فيه بعضهم؛ وهم أهل التوراة الذين بدلواها، فهذا الله مما للحق بدلوا وحرفوا،  
الذين آمنوا من أمة محمد<sup>(١)</sup>.

وفي نفس الصدد قيل: أن الأمم كذب بعضهم كتاب بعض، فهذا الله تعالى أمة محمد للتصديق  
بجميعها لأن الكتب المنزلة كلها حق<sup>(٢)</sup>.

وأختار الإمام الطبرى الأول وبين أن الله قد أخبر باختلافهم في كتاب واحد<sup>(٣)</sup>.

- **الوجه الثاني:** اختلافهم في القبلة، صلت اليهود نحو المغرب إلى بيت المقدس، وصلت  
النصارى إلى المشرق، فهذا الله المؤمنين إلى الكعبة. هذا قول ابن زيد أورده مكي<sup>(٤)</sup>  
والماوردي<sup>(٥)</sup>، والسمعاني<sup>(٦)</sup>، والبغوي<sup>(٧)</sup>، وغيرهم.

- **الوجه الثالث:** اختلفوا في الصيام، فمنهم من يصوم بعض يوم، ومنهم من يصوم عن بعض  
الطعام، ومنهم من يصوم ليلة فهذا الله المؤمنين لصيام شهر رمضان.  
أورده مكي<sup>(٨)</sup>، والبغوي<sup>(٩)</sup>، الخازن<sup>(١٠)</sup>، والسيوطى<sup>(١١)</sup>، والآلوجي<sup>(١٢)</sup>، وغيرهم.

- **الوجه الرابع:** اختلفوا في الأيام، أخذ اليهود يوم السبت، وأخذت النصارى يوم الأحد،  
فهذا الله المؤمنين يوم الجمعة؛ فقال النبي محمد<sup>ﷺ</sup>: (نحن الآخرون الأولون يوم القيمة،  
نحن أول الناس دخولاً الجنة، بيّد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا، وأوتينا من بعدهم، فهداانا الله  
لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه، فهذا اليوم الذي هداانا الله له، والناس لنا فيه تتبع، غداً لليهود،  
وبعد غدٍ للنصارى)<sup>(١٣)</sup>.

أورده النحاس<sup>(١٤)</sup>، والماوردي<sup>(١٥)</sup>، والبغوي<sup>(٦)</sup>، وابن الجوزي<sup>(١٧)</sup>، وأبو حيان<sup>(١٨)</sup>.  
 وغيرهم.

(١) ينظر: جامع البيان: (٤٢٦/٤).

(٢) ينظر: القطع والانتفاع: أبو جعفر النحاس: (٩٨)، والجوهر الحسان في تفسير القرآن: الشعالي: (١/٤٣٢).

(٣) ينظر: جامع البيان: (٤٢٧/٤).

(٤) ينظر: الهدایة إلى بلوغ النهاية: (١/٧٠٠).

(٥) ينظر: النكت والعيون: (١/٢٧٢).

(٦) ينظر: تفسير السمعاني: (١/٢١٤).

(٧) ينظر: معلم التنزيل: (١/٢٤٤).

(٨) ينظر: الهدایة إلى بلوغ النهاية: (١/٧٠٠).

(٩) ينظر: معلم التنزيل: (١/٢٤٤).

(١٠) ينظر: لباب التأويل في معاني التنزيل: (١/١٤٣).

(١١) ينظر: الدر المتنور في التفسير بالتأثر: السيوطى: (١/٥٨٣).

(١٢) ينظر: روح المعانى: (١/٤٩٧).

(١٣) مسند الإمام أحمد: مسند المكثرين من الصحابة: مسند أبو هريرة: (١٣٥/١٣) رقم الحديث: ٧٧٠٦، قال عنه  
محمد فؤاد عبد الباقى أسناده صحيح على شرح الشیخین.

(١٤) ينظر: معانى القرآن: النحاس: (١/١٦٢).

(١٥) ينظر: النكت والعيون: (١/٢٧٢).

(١٦) ينظر: معلم التنزيل: (١/٢٤٤٢٨٧).

(١٧) ينظر: زاد المسير في علم التفسير: (١/١٧٨).

(١٨) ينظر: البحر المحيط في التفسير: (٢/٣٧٠).

- الوجه الخامس: اختلفوا في إبراهيم عليه السلام، فقال اليهود كان يهودياً، وقالت النصارى كان نصراً، فهذا الله إلى الحق فلنا كان حنيفاً مسلماً، لقوله تعالى: **بِحَقِّهِ خَتَمْتَهُ** جم □

حمد □ خم □ (١).

أورده البغوي<sup>(٢)</sup>، وابن عطية<sup>(٣)</sup>، والقرطبي<sup>(٤)</sup>، والثعالبي<sup>(٥)</sup>، وغيرهم.

- الوجه السادس: اختلفوا في عيسى عليه السلام، فاليهود فرطوا فيه، والنصارى افروطوا فيه. فقال عنه اليهود كذاب، وقال النصارى إنه ابن الله واتخذوه إليها كما في قوله تعالى: **يَرَوْنَ** بـ □ يـ □ يـ □ (٦)، فهذا الله إلى كونه عبداً نبياً. أورده السمعانى<sup>(٧)</sup>، والبغوي<sup>(٨)</sup>، والبغوي<sup>(٩)</sup>، والخازن<sup>(١٠)</sup>، والشوكاني<sup>(١١)</sup>، وصديق حسن خان<sup>(١٢)</sup>.

ولما تقدم لا يفوتنا أن ننوه على وجوه أخرى ذكرها المفسرون ولم يذكرها الإمام الواحدى:

- الوجه السابع: اختلفوا في الصلاة، فمنهم من يركع ولا يسجد ومنهم من يسجد ولا يركع **وَمِنْهُمْ مَنْ يُصَلِّي وَهُوَ يَتَكَبَّرُ وَمِنْهُمْ مَنْ يُصَلِّي وَهُوَ يَمْشِي** فهذا الله أمة محمد للحق من ذلك. أورده السيوطي<sup>(١٣)</sup>، والألوسي<sup>(١٤)</sup>.

- الوجه الثامن: اختلفوا في الدين، وهو الأصح؛ لأن جميع الأقوال داخله فيه. قاله ابن الجوزي<sup>(١٥)</sup>.

وهذا جواب الإمام الواحدى الثالث عن التساؤل وقد تبين أن اختلافهم اختلاف حق لا باطل، فالهداية إليه يصح في المعنى.

## الراجح:

يتبعنا مما سبق أن الراجح هو القول الثالث الوجه الثامن، فهو قوي ومعتبر، ولهم نظائر كثيرة عند المفسرين، فكل هذه الاحتمالات صحيحة والأقرب هو الدين؛ لأن الوجوه كلها داخلة فيه، فهذا الله سبحانه وتعالى الذين آمنوا بهذا الدين من بعد اختلافهم في الحق، كما قال تعالى: □ □

(١) سورة آل عمران: الآية: ٦٧.

(٢) ينظر: معلم التنزيل: (١/٢٤٤).

(٣) ينظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: (١/٢٨٧).

(٤) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: (٣/٣).

(٥) ينظر: الجوهر الحسان في تفسير القرآن: (١/٤٣٢).

(٦) سورة التوبه: من الآية: ٣٠.

(٧) ينظر: تفسير السمعانى: (١/٢١٤).

(٨) ينظر: معلم التنزيل: (١/٢٤٤).

(٩) ينظر: لباب التأويل في معانى التنزيل: (١/١٤٣).

(١٠) ينظر: فتح القيدير: (١/٢٤٥).

(١١) ينظر: فتح البيان في مقاصد القرآن: صديق حسن خان: (١/٤٢٨).

(١٢) ينظر: الدر المنشور في التفسير بالتأثر: (١/٥٨٣).

(١٣) ينظر: روح المعانى: (١/٤٩٧).

(١٤) ينظر: زاد المسير في علم التفسير: (١/١٧٨).

طريق الهدى، والله تعالى أعلم.<sup>(١)</sup> وبما لا يدع مجالاً للشك أن هذا الدين هو دين الحق وهو

(١) سورة الصاف: الآية: ٩.

قوله تعالى: ﴿ لَمْ لَهُ مِنْ جِبِيلٍ حَنْجَرٌ نَّفَرَ نَفَرٌ هُمْ يَحْيَى يَحْيَى ﴾<sup>(١)</sup>.

في الآية الكريمة مسألة واحدة:

### (٢٣) المسألة: العدول بالجواب عن السؤال.

#### نص التساؤل:

أورد الإمام الواحدi تساؤلاً فقال: " فإن (قيل): هذا الجواب لا يطابق السؤال، وما الجواب المطابق لهذا السؤال" <sup>(٢)</sup>.

#### تحرير محل التساؤل:

محل التساؤل في عدم مطابقة الجواب للسؤال في قوله تعالى:

لَمْ لَهُ مِنْ جِبِيلٍ حَنْجَرٌ نَّفَرَ نَفَرٌ هُوَ جَوَابُ السُّؤَالِ.

#### وجه التساؤل:

أنَّ الأصل في الجواب أن يكون مطابقاً للسؤال، والسؤال هنا عن الشيء الذي ينفق، فعدل بالجواب إلى الجهة التي ينفق عليها، فكيف أتى هنا الجواب غير مطابق للسؤال؟.

#### الإجابة عن التساؤل:

أجاب الإمام الواحدi عن التساؤل فقال: " قيل: الجواب المطابق أن يقال: قل النفة التي هي خير، وإنما عدل عن المطابق لحاجة السائل إلى بيان بجمع الدلالة على ما سأله وعلى غيره. ويحسن من المعلم الحكيم الذي يعلم الناس وبيصرهم أن يضمن الجواب مع الدلالة على المسؤول عنه، الدلالة على ما يحتاج إليه السائل في ذلك المعنى مما أغفله وترك السؤال عنه، فأما الجدل الذي يضايق فيه الخصم فالأصل فيه أن يكون الجواب على قدر السؤال من غير زيادة ولا نقصان ولا عدول عما يوجبه نفس السؤال" <sup>(٣)</sup>.

#### دراسة الإجابة:

جاء الحديث في قوله تعالى: ﴿ لَمْ لَهُ مِنْ جِبِيلٍ حَنْجَرٌ نَّفَرَ نَفَرٌ هُمْ يَحْيَى يَحْيَى ﴾

بنجَرٌ نَّفَرَ نَفَرٌ هُمْ يَحْيَى يَحْيَى عن أصحاب الرسول محمد ﷺ فقد سئلوه عن أي شيء ينفقون من أموالهم فيتصدقون به؟، وعلى من ينفقونه فيما ينفقونه ويتصدقون به؟ فبين لهم ان ما أنفقتم من أموالكم وتصدقتم به، فأنفقوه وتصدقوا به واجعلوه لأنفسكم وأمهاتكم وأقربيكم، وللبيتامي

(١) سورة البقرة: الآية: ٢١٥.

(٢) التفسير البسيط: (٤/١٢٨).

(٣) المصدر نفسه: (٤/١٢٩).

منكم، والمساكين، وابن السبيل، فإنكم ما تأتوا من خير وتصنعواه إليهم فإن الله به علیم، وهو مُحْصيٰ لكم حتى يوْفِيَكم أجركم عليه يوم القيمة، ويثبِّتكم على ما أطعتموه بِإحسانكم عليه<sup>(١)</sup>.

وقد تبين من خلال الاطلاع على ما توافر لدى من مصادر من كتب التفسير أن أول من تناول الحديث عن هذه المسألة وإن لم يوردها بصيغة التساؤل (الفنقة) هو الماتريدي<sup>(٢)</sup>، أما أول من ذكر المسألة بصيغة التساؤل هو الإمام الواهبي، وقد تأثر به عدد من المفسرين الذين جاءوا بعده، وذكروا المسألة بصيغة التساؤل منهم: الزمخشري<sup>(٣)</sup>، الراغب الأصفهاني<sup>(٤)</sup>، والرازي<sup>(٥)</sup>، والقاسمي<sup>(٦)</sup> وغيرهم.

### إجابة الواهبي ومن وافقه من المفسرين:

- القول الأول: إن الأصل في الجواب أن يكون مطابقاً للسؤال، لكن احياناً قد يعدل بالجواب عن مطابقة السؤال، ويخرج بما يقتضيه الأصل، تتبيناً على أنه من حق السؤال أن يكون كذلك، ويسميه السكاكي الأسلوب الحكيم؛ وهو تلقي السائل بغير ما يتطلب بمعنى تنزيل سؤاله منزلة غيره، تتبيناً للسائل على أن ذلك الغير هو الأولى بحاله أو المهم له. وقد يحيى الجواب أعم من السؤال للحاجة إليه في السؤال وأغفله المتكلم<sup>(٧)</sup>.

وقد حصل هنا جواب عن السؤال، وضم إليه زيادة يكمل بها المقصود. وذلك أن قوله ما أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ تضمن بيان ما ينفقونه وهو كل خير، وبني الكلام على ما هو أهم وهو بيان المصرف لأن النفقة لا يعتد بها إلا إذا صرفت إلى جهة الاستحقاق<sup>(٨)</sup>. وهذا مقتضى جواب الإمام الواهبي، وممن قال به: الزمخشري<sup>(٩)</sup>، والرازي<sup>(١٠)</sup>، والخازن<sup>(١١)</sup> والطبراني<sup>(١٢)</sup>، والقاسمي<sup>(١٣)</sup>.

وضعف هذا القول ابن عاشور وبين إن هذا الجواب ليس من الأسلوب الحكيم، إذ لا يعقل أن يسألوا عن المال المنفق؛ بمعنى السؤال عن النوع الذي ينفق من ذهب أم من ورق أم من طعام، لأن هذا لا تتعلق بالسؤال عنه أغراض العقلاء، إذ هم يعلمون أن المقصود من الإنفاق إيصال النفع للمنفق عليه<sup>(١٤)</sup>.

ولا بد من التأكيد على إن هناك غرضين للسؤال، أحدهما سؤال جدل؛ وحقه أن يتطابقه جوابه لا زائداً عليه ولا ناقصاً عنه ولا عدول، والآخر سؤال تعلم هو الغالب، ولما كان المراد الاستعلام في هذه الآية فعل بالجواب عن السؤال؛ لبيان حاجة السائل بجمع الدلالة على ما سأله وعلى غيره<sup>(١٥)</sup>.

(١) ينظر: جامع البيان: (٤/٢٩١).

(٢) تأويلات أهل السنة: (٢/١١١).

(٣) تفسير الكشاف: (١/٢٥٧).

(٤) تفسير الراغب الأصفهاني: (٤٤٤/١).

(٥) مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: (٦/٣٨٢).

(٦) محسن التأويل: (٢/٩٨).

(٧) ينظر: البرهان في علوم القرآن: (٤٢/٤)، وتفسير القاسمي محسن التأويل. (٢/٥٤).

(٨) ينظر: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: (٦/٣٨٢) وغرائب القرآن ورغائب الفرقان: (١/٥٩٢).

(٩) تفسير الكشاف: (١/٢٥٧).

(١٠) مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: (٦/٣٨٢).

(١١) لباب التأويل في معاني التنزيل: (١/١٤٤).

(١٢) تفسير الحداد المطبوع خطأ باسم التفسير الكبير: الطبراني: (١/٣٦٧).

(١٣) محسن التأويل. (٢/٩٨).

(١٤) ينظر: التحرير والتنوير: (٢/٣١٨).

(١٥) تفسير الراغب الأصفهاني: (١/٤٤٤).

وَمَا لَا شُكْ فِيهِ إِنَّ الْمَسْؤُلَ إِذَا كَانَ حَكِيمًا يَعْلَمُ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ السَّائِلُ؛ فَيُضْمِنُ الْجَوابَ لَهُ وَيُجِيبُهُ عَنْ كُلِّ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ، كَمَا رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ مَاءِ الْبَحْرِ؛ فَقَالَ: (هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ، الْحِلُّ مَيْتَتُهُ)<sup>(١)</sup>، وَقَالَ ذَلِكُ: لِأَنَّهُ عَلِمَ أَنَّهُمْ لَمَّا جَهَلُوهُ حَكْمُ مَاءِ الْبَحْرِ، فَإِنَّهُمْ أَشَدُّ جَهَلاً بِحَكْمِ مَا فِيهِ مِنَ الْمَأْكُولِ، كَذَلِكَ هُؤُلَاءِ لَمَّا جَهَلُوهُ الْمَنْفَقَ كَانُوا جَهَلُهُمْ بِالْمَنْفَقِ عَلَيْهِمْ أَكْثَرُ؛ فَلِهَذَا ذَكْرُ اللَّهِ الْمَنْفَقِ عَلَيْهِمْ مَعَ ذِكْرِ الْمَنْفَقِ<sup>(٢)</sup>.

<sup>(٣)</sup> ونظيره من الكتاب قوله تعالى: **بَزُورْ يَهْتَجِرْ تَخْتَرْ تَهْنَرْ**، فعندما سألوا عن السبب الفاعليّ

للتشكّلات النورية في الهلال بتزايدها وكمالها ومحاقها، ولما لم يكن هذا من الأمور المعتبرة في الدين، فقد أجبوا بما ترى من السبب الغائي. تتبّعها على أن السؤال عن الفائدة والغاية هو أليق بحالهم؛ لأنّ درك الأسباب الفاعلية لتلك التشكّلات مبنيٌ على أمور من علم الهيئة لا عنایة لها بالشرع<sup>(٤)</sup>:

## إِحَاجَاتٌ أُخْرَى لِلمُفَسِّرِينَ:

- القول الثاني: إن هذا السؤال ليس له جواب، لأن السؤال كان ما الشيء الذي ينفقونه، وأتى الجواب على الجهة التي ينفق عليها. أورده الماتريدي احتمالاً<sup>(٥)</sup>.
  - القول الثالث: في السؤال حذف دل عليه الجواب، فقد سألوا سؤالين، أحدهما ما ينفق؟ والثاني على من ينفق؟، لكن حذف في حكاية السؤال أحدهما إيجازاً، ودل عليه الجواب، كأنه قيل: المنافق هو الخير، والمنافق عليهم هؤلاء، فللف أحد الجوابين في الآخر، وهذا طريق معروف في البلاغة، أورده الماتريدي<sup>(٦)</sup>، والراغب الأصفهاني<sup>(٧)</sup>.
  - القول الرابع: السؤال هنا عن الكيفية، لا الماهية. ذكر الفقال: إله وإن كان السؤال وارداً بلفظ (ما)، إلا أن المقصود السؤال عن الكيفية، لأنهم كانوا عالمين أن الذي أمروا به إنفاق مال يخرج قربة إلى الله تعالى وإذا كان هذا معلوماً لم ينصرف الوهم إلى أن ذلك المال أي شيء هو؟ وإذا خرج هذا عن أن يكون مراداً تعين أن المطلوب بالسؤال: أن مصرفه أي شيء هو؟ وحينئذ يكون الجواب مطابقاً للسؤال. ونظيره قوله تعالى: لَمْ لِي مَالٌ إِنْ كُانَ مَالٌ

(١) سنن الترمذى: باب ما جاء فى ماء البحر أنه طهور، (٦٩/١١١)، رقم الحديث ٦٩، وفي الباب عن جابر، والفراسى، هذا حديث حسن صحيح.

(٢) ينظر: تفسير الحداد: (١/٣٦٨).

(٣) سورة البقرة: من الآية: ١٨٩.

(٤) ينظر: محسن التأويل: (٥٤ / ٢).

<sup>(٥)</sup> ينظر: تأويلات أهل السنة: (٢/١١١).

(٦) تفسير الراغب الأصفهاني: (٤٤٤/١).

(٧) تأويلات أهل السنة: (١١١/٢).

(٨) سورة البقرة: الآيات: ٧١-٧٠

طلب الماهية، بل طلب المصرف، فلهذا حسن هذا الجواب<sup>(١)</sup>، أورده الرازى<sup>(٢)</sup>، و النسيابوري<sup>(٣)</sup>، والقاسمي<sup>(٤)</sup>.

وأختار هذا القول ابن عاشور وبين أنهم في الجاهلية يعرفون الإنفاق فقد كانوا ينفقون على الأهل ولما جاء الإسلام فسألوا عن المعتد به من ذلك دون غيره، فلذلك طابق الجواب السؤال فجاء ببيان مصارف الإنفاق الحق وعرف هذا الجنس بمعرفة أفراده، فتعين أن السؤال عن كيفيات الإنفاق وموقعه، ولا يريكم في هذا أن السؤال هنا وقع بما وهي يسأل بها عن الجنس لا عن العوارض<sup>(٥)</sup>.

- **القول الخامس:** من المحتمل أن يكون المراد أنهم سألوا هذا السؤال فكأنهم قبل لهم: هذا السؤال فاسد أتفق أي شيء كان؛ لكن بشرط أن يكون مالا حلالا ويكون مصروفا إلى المصرف . وهذا مثل ما إذا كان الإنسان صحيح المزاج لا يضره أكل أي طعام كان، فقال للطبيب: ماذا آكل؟ فيقول الطبيب: كل في اليوم مرتين، كان المعنى: كل ما شئت، لكن بهذا الشرط كذا هاهنا المعنى: أتفق أي شيء أردت بشرط أن يكون المصرف ذلك. أورده الرازى<sup>(٦)</sup> احتمالاً والنسيابوري<sup>(٧)</sup>.

### الراجح:

يتبيّن لنا مما سبق أنَّ الراجح هو القول الأول الذي ذكره الإمام الواعظي، وعليه أكثر المفسرين، فقد بين الله لهم الجواب عن سؤالهم، وضم إليه زيادة يكمل المقصود؛ لأن السائل بحاجة إلى هذا البيان، وهو عالم بخلجات النفوس وخبائياها فعدل بالجواب إلى ما هو انسُب لهم، ويسمى هذا الأسلوب الحكيم وهو أحد أضرب البلاغة في القرآن، ولله نظائر كثيرة في الكتاب والسنة، والله تعالى أعلم.

(١) ينظر: محسن التأويل: (٩٨ / ٢).

(٢) مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: (٦ / ٣٨٢).

(٣) غرائب القرآن ورثائب الفرقان: (١ / ٥٩٢).

(٤) محسن التأويل: (٢ / ٩٨).

(٥) ينظر: التحرير والتتوير: (٢ / ٣١٧-٣١٨).

(٦) مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: (٦ / ٣٨٢).

(٧) غرائب القرآن ورثائب الفرقان: (١ / ٥٩٢).

## فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ مُسَأْلَةٌ وَاحِدَةٌ:

(٤) المسألة: في جواز نكاح نساء أهل الكتاب .

نص التساؤل:

أورد الإمام الواهي تساو لا فقال: "فإن قيل: أليست الكتابية تدعوا أيضاً إلى النار، فلم جاز نكاحها؟" (٢).

تحرير محل التساؤل:

محل التساؤل في جواز نكاح الكتابيات في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَاۤ بُرٌّ

•  

## وجه التساؤل:

لقد حرم الله سبحانه وتعالى على المسلمين الزواج من المشركين، لأن المشركين يدعون إلى النار، فلماذا أجاز نكاح نساء أهل الكتاب وهم يدعون إلى النار أيضاً؟

الإجابة عن التساؤل:

أجاب الإمام الوحداني عن التساؤل فقال: "قيل: الوثنية تدعوا بما هي عليه إلى التقصير في الجهاد، والكتابية الذامية من جملة من سقط فيهم فرض القتال فلا تدعوا إلى التقصير في الجهاد" (٣).

(١) سورة البقرة: الآية: ٢٢١.

٢) التفسير البسيط: (٤ / ١٧٠).

(٣) المصدر نفسه: (٤ / ١٧٠).

أختلف أهل التأویل فی قوله تعالیٰ: ﴿بِنْجَبِیٰ ترَتِنْ تَقِیٰ﴾

**هل أن المراد عدم نكاح كل مشركة أو مراد**

فَيُلْهَىٰ بِهِ الْمُشْرِكُونَ إِنَّمَا يُنَاهَا عَنِ الْحَقِّ مَنْ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلَهُ مَا كَسَبَ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْ أَعْمَالِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ<sup>(١)</sup>

وقيل: إنَّ هذه الآية قد نسخ منها حكم تحريم نكاح أهل الكتاب بقوله:

(٣) خَلَقَهُ اللَّهُ مِنْ نَارٍ (٤)

وقيل: إن المراد بحكمها مشركات العرب، ولم ينسخ منها شيء ولم يستثن، وإنما هي آية عامٌ ظاهرها، خاصٌ تأويلها<sup>(٤)</sup>.

قال الإمام الطبرى: "وأولى هذه الأقوال: من لم يكن من أهل الكتاب من المشركـات وأن الآية عام ظاهرها خاص باطنها، لم ينسخ منها شيء وأن نساء أهل الكتاب غير دخلـات فيها. وذلك أن الله تعالى ذكره أحل بقوله: ﴿لِلْمُؤْمِنِينَ مِنْ نِكَاحٍ مُحْصَنَاتٍ﴾<sup>(٥)</sup>، للمؤمنـات من نـكاح مـحسـنـاتـهنـ، مثلـ الـذـي أباح لـهـمـ نـسـاءـ الـمـؤـمـنـاتـ" <sup>(٦)</sup>

وقد حرم الله على المسلمين نكاح المشرفات؛ لأنهن يدعون إلى النار فلماذا أجاز نكاح الكتابيات منهن؟ على أثر ذلك طرح عدد من المفسرين هذا التساؤل وأجابوا عنه، وقد تبين من خلال الاطلاع على ما توافر لدي من مصادر أن أول من تنبه إلى هذا الأشكال وصاغة بصيغة التساؤل هو الإمام الجصاص (ت ٥٣٧)، فقال: "فَإِنْ قِيلَ مَا أَنْكَرْتُ أَنْ يَكُونَ قَوْلَهُ تَعَالَى لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمَ الْآخِرِ يُوَاْلِوْنَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مُحَمَّدًا لِقَوْلِهِ وَالْمُحْسَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ قَاصِرًا لِحُكْمِهِ عَلَى الْذَّمِيَّاتِ مِنْهُنَّ دُونَ الْحَرَبِيَّاتِ" (١)، وقد تأثر به عدد من العلماء الذين جاءوا بعده منهم: الإمام الواحدى (٢)، وابن العربى (٣)، والرازى (٤)، والنسيابورى (٥).

والنیسابوری<sup>(۱۱)</sup>.

(١) صحيح البخاري: كتاب الطلاق، باب: قوله تعالى: (وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجِبْتُمُوهُ)، رقم الحديث: (٤٩٨١)، ٢٠٢٤ / ٥، رقم الحديث:

(٢) سورة المائدة: من الآية: ٤.

(٣) سورة المائدة: من الآية: ٥.

<sup>(٤)</sup> ينظر: جامع البيان: (٤/٣٦٣).

(٥) سورة المائدة: من الآية: ٥.

(٦) جامع البيان: (٤/٣٦٥).

أحكام القرآن: (١٨/٢). (٧)

(٨) التفسير البسيط: (٤ / ١٧٠).

<sup>(٩)</sup> أحكام القرآن: ابن العربي: (١١ / ٢١٩).

(١٠) مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: (٦/٤١٠).

(١١) غرائب القرآن ورغائب الفرقان: (٦٠٩/١).

إِنَّ اللَّهَ سَبَّانُهُ وَتَعَالَى حَرَمُ نَكَاحِ الْمُشَرَّكَاتِ، وَاسْتَنْتَنَى مِنْ هَذَا التَّحْرِيمِ نِسَاءُ أَهْلِ الْكِتَابِ: فَالْكَتَابِيَّةُ لَهَا دِينٌ سَمَوِيٌّ نَزَلَ فِي أَصْلِهِ مِنْ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنْ حَدَثَ فِيهِ تَحْرِيفٌ مِّنْ عَنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ، وَذَكَرَ الشَّافِعِيُّ رَحْمَهُ اللَّهُ أَحْلُ اللَّهُ صَنْفًا وَاحِدًا مِّنَ الْمُشَرَّكَاتِ لَكِنْ بِشَرْطَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ تَكُونَ الْمُنْكُوحةُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ. وَالثَّانِي: أَنْ تَكُونَ حَرَةً<sup>(١)</sup>.

وَالْخَلْفُ فِي نَكَاحِ الْكَتَابِيَّةِ عَلَى أَنْحَاءِ مُخْتَلِفَةٍ، مِنْهَا إِبَاحةُ نَكَاحِ الْحَرَائِزِ مِنْهُنَّ إِذَا كَنْتُمْ نَمِيَّاتٍ، وَهَذَا لَا خَلَفٌ فِيهِ بَيْنِ السَّلْفِ وَفَقَهَاءِ الْأَمْصَارِ. وَاتَّقُوا جَمَاعَةَ مِنَ الصَّحَابَةِ عَلَى إِبَاحةِ أَهْلِ الْكِتَابِ النَّمِيَّاتِ سَوْيَ ابْنِ عُمَرَ<sup>(٢)</sup>.

وَمَا يَدِلُ عَلَى جَوَازِ نَكَاحِ الْكَتَابِيَّاتِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجُ مِنْ مَارِيَّةَ الْقَبْطِيَّةِ وَالصَّحَابَةِ أَيْضًا كَانُوا يَتَزَوَّجُونَ بِالْكَتَابِيَّاتِ، وَلَمْ يَنْكُرْ أَحَدُ ذَلِكَ، فَكَانَ هَذَا إِجْمَاعًا عَلَى الْجَوَازِ. وَنَقْلُ أَنَّ حَذِيفَةَ تَزَوَّجَ بِيَهُودِيَّةً أَوْ نَصَارَيِّيَّةً، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: أَتَرْعَمُ أَنَّهَا حَرَامٌ؟ قَالَ: لَا وَلَكُنِّي أَخَافُ<sup>(٣)</sup>.

وَقَدْ وَرَوْيَ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ تَزَوَّجَ نَاثِلَةَ بْنَ الْفَرَافِصَةِ الْكَلِيَّيَّةَ وَهِيَ نَصَارَيِّيَّةٌ وَتَزَوَّجَهَا عَلَى نِسَائِهِ؛ وَرَوْيَ أَنَّ طَلْحَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ تَزَوَّجَ بِيَهُودِيَّةً مِّنْ أَهْلِ الشَّامِ. وَبِرَوْيَ إِبَاحةِ ذَلِكَ عَنِ الْعَامَةِ الْتَّابِعِيَّةِ؛ مِنْهُمُ الْحَسَنُ وَإِبْرَاهِيمُ وَالشَّعْبِيُّ فِي آخَرِيْنِ مِنْهُمْ<sup>(٤)</sup>.

وَقَالَ عَطَاءُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: "كَانَ الْمُشْرِكُونَ عَلَى مَنْزِلَتِنَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَالْمُؤْمِنِينَ: كَانُوا مُشْرِكِي أَهْلِ حَرْبٍ، يُقَاتِلُهُمْ وَيُقَاتَلُونَهُ، وَمُشْرِكِي أَهْلِ عَهْدٍ، لَا يُقَاتِلُهُمْ وَلَا يُقَاتَلُونَهُ"<sup>(٥)</sup>.

وَقَدْ فَرَقَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ بَيْنَ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشَرَّكِينَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

بِرَبِّكُمْ فَعَطَفَ الْمُشَرَّكِينَ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ، فَهُمَا صِنْفَانِ لَا صِنْفَ وَاحِدٌ؛ لِأَنَّ الْعَطْفَ يَقْتَضِي الْمُغَايِرَةَ، وَالصَّفَاتُ الْمُتَعَدِّدةُ لِمَوْصُوفِ وَاحِدٍ إِذَا قَصَدَ بِالْوَصْفِ الثَّانِي غَيْرَ الْأُولَى أَدْخَلَتِ الْوَاوَ بَيْنَهُمَا، فَغَايِرَ بَيْنَهُمَا بِالْعَطْفِ<sup>(٦)</sup>.

أَمَّا الْمُشَرَّكَاتِ هُنَّ مِنْ أَهْلِ الْأَوْثَانِ فَلَا يَحِلُّ لِلْمُسْلِمِينَ نَكَاحُ الْوَثَنِيَّاتِ؛ لِأَنَّهُ لَا دِينَ لَهُنَّ<sup>(٧)</sup>.

فَالْوَثَنِيَّةُ مُتَظَاهِرَةٌ بِالْمُخَالَفَةِ وَالْمَنَاصِبَ، فَلَعْلَ الزَّوْجِ يَحْبُّهَا، ثُمَّ إِنَّهَا تَحْمِلُهُ عَلَى الْمَاقَاتَةِ مَعِ الْمُسْلِمِينَ وَهَذَا الْمَعْنَى لَيْسَ مُوْجَدًا فِي الْكَتَابِيَّةِ<sup>(٨)</sup>.

وَلَمَّا كَانَتْ رَابِطَةُ النَّكَاحِ رَابِطَةً اتِّصَالٍ وَمَعَاشَةً نَهَى عَنْ وَقْوَعِهَا مَعَ مَنْ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ خَشِيَّةً أَنْ تَؤْثِرْ تَلْكَ الدُّعَوَةَ فِي النَّفْسِ، لِأَنَّ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ مُوْدَةٌ وَإِلْفًا يَبْعَثُانَ عَلَى إِرْضَاءِ أَحَدِهِمَا

(١) يَنْظَرُ: تَفْسِيرُ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ: الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ: (١ / ٣٣١).

(٢) أَحْكَامُ الْقُرْآنِ: الْجَصَاصُ: (٢ / ٤٠٨ - ٤٠٩).

(٣) يَنْظَرُ: مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ أَوْ التَّفْسِيرُ الْكَبِيرُ: (٦ / ٤١٠).

(٤) يَنْظَرُ: أَحْكَامُ الْقُرْآنِ: الْجَصَاصُ: (٢ / ٤٠٩).

(٥) صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ: كِتَابُ الطَّلاقِ، بَابُ نَكَاحِ مِنْ أَسْلَمِ الْمُشَرَّكَاتِ وَعَدْتِهِنَّ: (٥ / ٢٠٢٤)، رَقْمُ الْحَدِيثِ: (٤٩٨٢).

(٦) سُورَةُ الْبَيْنَةِ: الْآيَةُ: ١.

(٧) يَنْظَرُ: قَوَاعِدُ فِي الْبَيْانِ النَّحْوِيِّ وَاللُّغَوِيِّ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: الْأَسْتَاذُ الدَّكْتُورُ خَلِيلُ رَجَبُ الْكَبِيْسِيُّ: (٣٢).

(٨) يَنْظَرُ: أَحْكَامُ أَهْلِ الْمَلَلِ وَالرَّدَدِ مِنَ الْجَامِعِ لِلْخَلَالِ: أَبُو بَكْرِ الْخَلَالِ: (ص ١٦٦).

(٩) يَنْظَرُ: مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ أَوْ التَّفْسِيرُ الْكَبِيرُ: (٦ / ٤١٠).

الآخر، ولما كانت هذه الدعوة من المشركين شديدة لأنهم لا يوحدون الله ولا يؤمنون بالرسل، كان التباهي بينهم وبين المسلمين في الدين بعيداً جداً لا يجمعهم شيء يتفقون عليه، فلم يبح الله مخالطتهم بالتزوج من كلاً الجانبيين<sup>(١)</sup>.

أما الكتابية الذمية فهي لا تدعوا إلى النار؛ لأن أهل الكتاب يجمع بينهم وبين المسلمين اعتقاد وجود الله سبحانه وتعالى وانفراده بالخلق والإيمان بالأئباء<sup>(٢)</sup>.

وبناءً على ذلك فإن هذا المعنى غير موجود في الذمية فهي لا تدعوا إلى النار؛ لأنها مقهورة راضية بالذلة والمسكنة، فلا يفضي حصول ذلك النكاح إلى المقاتلة<sup>(٣)</sup>.

### **خلاصة القول:**

أن زواج المسلم بالكتابية الذمية جائز، وهذا قول جمهور العلماء بدليل الكتاب والسنة وما روی عن الصحابة رضي الله عنهم؛ لأن الكتابية لا تدعوا إلى النار فهي مؤمنة باعتقاد وجود الله سبحانه وتعالى، ولا تدعوا إلى الجهاد ضد المسلمين، بخلاف الوثنية المشركة فلا تؤمن باعتقاد وجود الله وتدعوا إلى التفسير في الجهاد.

(١) ينظر: التحرير والتتوير: (٣٦٣ / ٢).

(٢) ينظر: التحرير والتتوير: (٣٦٣ / ٢).

(٣) ينظر: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: (٤١١ / ٦).

قوله تعالى: **بِرَبِّنِي بِحُجَّبِهِ تَخْتَهْ تَهْ ثَمَّ جَمَّ حَمَّ نَمَّ** <sup>(١)</sup>.

في الآية الكريمة مسألة واحدة:

#### (٢٥) المسألة: أثر القراءات القرآنية في توجيه المعنى.

##### نص التساؤل:

أورد الإمام الواحدi تساؤلاً فقال: "فإن قيل على هذه القراءة: وجب أن يحل الوطء بعد انقطاع الدم وقبل الاغتسال؛ لأن التحرير قد تناهى، ودل (حتى) على غاية التحرير؟"<sup>(٢)</sup>.

##### تحرير محل التساؤل:

محل التساؤل في توجيه القراءات في قوله تعالى: **بِحُجَّبِهِ**.

##### وجه التساؤل:

وردت قراءتان في هذه الآية الأولى تدل على الاغتسال والثانية تدل على انقطاع الدم، فعلى القراءة الثانية يحل الوطء بعد انقطاع الدم من دون الاغتسال فكيف يجوز ذلك؟.

##### الإجابة عن التساؤل:

أجاب الإمام الواحدi عن التساؤل فقال: "قيل: إن في الكلام حذفاً، قد دل عليه ما بعده، وأغنى عنه، لأن التقدير: ولا تقربوهن حتى يطهرن ويطهّرن، نحو قول القائل: لا تكلم الأمير حتى يقعد، وإذا طابت نفسه فكلمه في حاجتك، فتقديره: حتى يقعد وتطيب نفسه"<sup>(٣)</sup>.

##### دراسة الإجابة:

قوله تعالى: **بِرَبِّنِي بِحُجَّبِهِ كَانَ**

القوم يسألون رسول الله ﷺ عن الحيض، لأنهم كانوا قبل بيان الله لهم ما يتبيّنون من أمره، لا يساكنون حائضاً في بيت، ولا يؤاكلونهن في إماء ولا يشاربونهن، فعرّفهم الله بهذه الآية، أنّ الذي عليهم في أيام حيض نسائهم أن يجنّبوا جماعهن في محاضنهن فقط، دون ما عدا ذلك من مضاجعتهن ومؤاكلتهن ومشاربتهن، ولا تقربوهن حتى يغسلن فيتطهّرن من حيضهن بعد انقطاعه<sup>(٤)</sup>. وقد ورد في قوله تعالى: **بِحُجَّبِهِ** قراءتان.

القراءة الأولى: بتشديد الطاء وفتح الهاء. وقرأ عاصمٌ، في رواية أبي بكر والمفضل، وحمزة والكسائي: **يَطْهُرُنَّ** مشددة.

القراءة الثانية: في تخفيف الطاء وضمّ الهاء. فقرأ ابن كثير ونافعٌ وأبو عمرو وابن عامرٍ حفصٌ عن عاصمٍ: **يَطْهُرُنَّ** خفيفاً<sup>(٥)</sup>.

(١) سورة البقرة: الآية: ٢٢٢.

(٢) التفسير البسيط: (٤/١٧٦).

(٣) المصدر نفسه: (٤/١٧٦ - ١٧٧).

(٤) ينظر: جامع البيان: (٤/٣٨٥-٣٧٢).

(٥) ينظر: الحجة لقراء السبعة: (٢/٣٢١).

وأختلفوا في معنى الطهر بهذه الآية فقراءة التخفيف يكون المراد بالطهر انقطاع الدم، وقراءة بالتشديد يكون المراد بها الاغتسال بعد انقطاع الحيض. وقد أثير سؤال على قراءة التخفيف بأن هذه القراءة توجب أن يحل الوطء بعد انقطاع الدم وقبل الاغتسال، لأن التحرير انتهى، ودل على غایة التحرير.

وَهَذَا الْأَشْكَالُ مَدْفُوعٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: بِبَهْ تَجْ بَعْدَ ذَلِكَ شَرْطًا ثَانِيًّا دَالًّا عَلَى لَزْرُومَ تَطْهِيرٍ

آخر وهو غسل ذلك الأذى بالماء، فصار مجموع الأمرين هو الغاية بمعنى أن الغسل بالماء يستلزم النقاء عادة، إذ لا فائدة في الغسل قبل ذلك<sup>(١)</sup>.

وهو بمنزلة أن يقول الرجل: لا تكلم فلانا حتى يدخل الدار، فإذا طابت نفسه بعد الدخول فكلّمه! فإنه يجب أن يتعلق إباحة كلامه بالأمرين جميعاً. وكذلك الآية لما دلت على وجوب الأمرين وجب أن لا تنتهي هذه الحرمة إلا عند حصول الأمرين، فمراجعة القراءتين واحد(٢).

وعليه فإن الحائض لا يقربها زوجها حتى يحصل أصل الطهر وذلك بانقطاع الحيض بالإضافة إلى المبالغة في الطهر، وذلك بالاغتسال، فلا بد من الطهرين كليهما في جواز قربان النساء<sup>(٣)</sup>.

وقد تبين من خلال الاطلاع على ما توافر لدى من مصادر من كتب التفسير أن الإمام الواحدي هو أول من أثار هذا التساؤل وأجاب عنه.

في الآية الكريمة مسألة واحدة:

(٢٦) المسألة: في العزم على الطلاق.

نص التساؤل:

أورد الإمام الواهي تساوًلاً فقال: "فإن قيل: العزم عزم القلب لا لفظ اللسان، فإلى أي شيء يرجع السماع؟"<sup>(٥)</sup>

تحرير محل التساؤل:

## وجه التساؤل:

أن أصل العزم يكون محله في القلب، فكيف يسمع الأحاديث التي تدور في القلوب؟.

الإجابة عن التساؤل:

(١) ينظر: التحرير والتنوير: (٢/٣٦٨).

<sup>٢)</sup> ينظر: محسن التأويل: (١١٩ / ٢).

(٣) ينظر: الجوادر الحسان في تفسير القرآن: (١٠٦ / ١).

(٤) سورة البقرة: الآيات: ٢٢٦ - ٢٢٧.

(٥) التفسير البسيط: (٤/٢٠٨).

أجاب الإمام الوحداني عن التساؤل فقال: "قلنا: الرجل يلزم بقلبه ثم يطلق بلسانه، وقد ذكر الله العزم والمراد منه إنشاء اللفظ وهو قوله: ﴿وَمَا نَهَىٰ عَنِ النِّيَةِ﴾<sup>(١)</sup>. وما نهى عن النية؛ لأن التعريض بالخطبة مباح في عدة الوفاة والتعریض بالخطبة يتضمن القصد بالقلب وزيادة، وإنما حرم إنشاء عقد النكاح قبل أن يبلغ الكتاب أجله"<sup>(٢)</sup>.

### دراسة الإجابة:

جاء الحديث في قوله تعالى:

﴿عَنِ الَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ أَيْ يَحْلِفُونَ بِاعْتِزَالِهِنَّ فَعَلَيْهِمْ تَرْبُصٌ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ، فَإِنْ فَلَوْا وَرَجَعُوا إِلَى مَا أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُنَّ مِنَ الْعِشْرَةِ بِالْمُعْرُوفِ فِي الْأَشْهُرِ الْأَرْبَعَةِ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَهُمْ تَرْبُصَهُمْ عَنْهُنَّ وَعَنْ جَمَاعِهِنَّ، وَعَشْرَتِهِنَّ فِي ذَلِكَ بِالْوَاجِبِ فَإِنَّ اللَّهَ لَهُمْ غَفُورٌ رَحِيمٌ. وَإِنْ تَرَكُوا الْفِيءَ إِلَيْهِنَّ، أَيْ لَمْ يَرْجِعُوا إِلَيْهِنَّ فِي الْأَشْهُرِ الْأَرْبَعَةِ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَهُمْ التَّرْبُصَ فِيهِنَّ حَتَّى يَنْقُضُوهُنَّ، وَطَلَقُوهُنَّ مِنْهُمْ نِسَاءُهُمُ الَّتِي آتَاهُمُ مِنْهُنَّ بِمُضِيِّ الْمَدَةِ الْمُذَكُورَةِ. وَعَزَمُوا الطَّلاقَ وَطَلَقُوهُنَّ بَعْدِ الْأَشْهُرِ الْأَرْبَعَةِ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ لِطَلَاقِهِمْ إِيَاهُنَّ وَعَلِيمٌ بِمَا فَعَلُوا بِهِنَّ مِنْ إِحْسَانٍ وَإِسَاعَةٍ﴾<sup>(٣)</sup>.

وقد تبين من خلال الاطلاع على ما تواتر لدى من مصادر من كتب التفسير أن الإمام الوحداني هو أول من آثار هذا التساؤل وأجاب عنه، وذكره بعده زكريا الأنصاري<sup>(٤)</sup>.

إن الذين يؤلون من نسائهم أي يحلون باليمين على ترك وطء المرأة، والإيلاء هو طلاق لأهل الجاهلية، فإذا كان الرجل لا يحب امرأته ولا يريد أن يتزوجها غيره، فيحلف أن لا يقربها أبداً، فيتركها لا أبداً ولا ذات بعل، وكانوا عليه في ابتداء الإسلام، فضرب الله له أجيلاً في الإسلام، وجعل المدة أربع أشهر من الإيلاء، وبعد الأربع أشهر إما أن يفيء بمعنى يرجع أو يطلق<sup>(٥)</sup>. لكن اختلفو في عزيمة الطلاق. فالعزم: هو الإرادة على فعل الشيء مع وجود القوة، والقدرة على ذلك؛ أي: تنفيذ الطلاق. والعزم يكون محله في القلب بالإضافة إلى النطق<sup>(٦)</sup>.

وقد أختلف العلماء في عزيمة الطلاق:

- **القول الأول:** يقع الطلاق بعد مضي أربعة أشهر، واحتلوا في نوع الطلاق أحدهما: طلاقة بائنة: أي لا عودة إلا إذا عقد عليها عقداً جديداً بمهر جديد، والثاني: طلاقة رجعية: وهو مأخوذ من لفظ نفسه، أي أن الزوج له الحق أن يراجع امرأته دون إذن منها أو رضاً<sup>(٧)</sup>.

(١) سورة البقرة: الآية: ٢٣٥.

(٢) التفسير البسيط: (٤/٢٠٨).

(٣) ينظر: جامع البيان: (٤/٤٧٧).

(٤) فتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن: (١/٦٠).

(٥) ينظر: معلم التنزيل: (١/٢٦٤).

(٦) ينظر: تفسير القرآن الثري الجامع: محمد الهلال: (٢/٨٦).

(٧) ينظر: النكت والعيون: (١/٢٨٩).

وهذا قول الحنفية وبينوا إن عزيمة الطلاق وقوعه<sup>(١)</sup>. وهذا غير صحيح؛ لأنه قال تعالى:

<sup>(٢)</sup>، والعزيمة هاهنا إيقاع عقدة النكاح<sup>(٣)</sup>.

**القول الثاني:** بعد مضي الأربع أشهر إماً أن يفيء أو يطلق . وهذا قول المالكية والجمهور . وقد روي عن مالك، عن ابن عمر أنه قال: "إِذَا مَضَتْ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ: يُوقَفُ حَتَّى يُطَلَّقَ، وَلَا يَقْعُ عَلَيْهِ الطَّلاقُ حَتَّى يُطَلَّقَ. وَيُذَكَّرُ ذَلِكَ عَنْ: عُثْمَانَ، وَعَلَيِّ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَعَائِشَةَ، وَالثُّنْيَ عَشَرَ رَجُلًا، مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ" (٤) .

وعلية فإذا انقضت الأشهر الأربع، يوقف الحاكم المولى؛ أي: الحالف فيخير إما أن يفيء أي يرجع زوجته، وإما أن يطلق، فإذا امتنع الزوج من الطلاق، أمره الحاكم بالطلاق إذا طلبت المرأة ذلك؛ لأن الحق لها فيطلاقها الإمام منه<sup>(٥)</sup>.

واستناداً إلى ما سبق فإن القول الثاني هو الأصح؛ لأنها لا تطلق بعد مضي المدة المذكورة ما لم يطلقها زوجها؛ لأنه شرط فيه العزم لقوله تعالى: ﴿أَيْ حَقُّوا الطلاق وَأَكْدُوهُ باللُّفْظ﴾ (٦)

وَاللَّهُ سَبَّانِهِ وَتَعَالَى قَدْ بَيْنَ الطَّلاقِ فِي كِتَابِهِ وَفِي سَنَةِ نَبِيِّهِ ﷺ، وَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ يَدْلِي عَلَى أَنَّ الطَّلاقَ يَكُونُ بِغَيْرِ الْفَاظِهِ، وَلَا أَنْ انْقَضَاءَ مَدَّ بَعِينَهَا بِلَا نِيَةٍ وَلَا لِفَظٍ يَكُونُ طَلَاقًا فِي ذَاتِهِ<sup>(٧)</sup>.

وإنما الطلاق يقتضي أن يصدر من الزوج ويكون شيئاً مسموعاً، لأن الله سميع لكلامهم، وعليم بما في قلوبهم<sup>(١)</sup>. وبما لا يدع مجالاً للشك أن أعمال القلوب تكون مرتبطة بـأعمال الجوارح.

وإن العزيمة للطلاق وترك الفيئه والضرار، لا يخلو من مقاولة ودمدمة، ولا بد له من أن يحدّث نفسه ويناجيها بذلك، وذلك حديث لا يسمعه إلا الله كما يسمع وسوسه الشيطان<sup>(٢)</sup>. لهذا عقبه باسم السميع؛ لأنه ذو سمع تام لما نطق به ويسمع جميع الأصوات، وعلیم ذو علم واسع يعلم كل شيء، كما قال تعالى: هم يحيرون<sup>(٣)(٤)</sup>.

قال زكريا الأنصاري (ت٥٩٢٦): "فإن قلت: عزمهم الطلاق مما يعلم لا مما يسمع، فكيف قال "إن الله سميع"؟ قلت: العازم على الشيء يحيط به نفسه، وحديث النفس مما يسمعه الله وبوسوسه الشيطان، مع أن الغالب في عزم الطلاق المقاولة مع الزوجة"<sup>(١٢)</sup>.

<sup>(١)</sup> ينظر: أحكام القرآن: الجصاص: (٤٩ / ٢).

(٢) سورة البقرة: من الآية: ٢٣٥

<sup>(٣)</sup> ينظر: أحكام القرآن: القشيري: (٢٢٧ / ١).

(٤) صحيح البخاري: كتاب الطلاق، باب: (الَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِسَائِهِمْ تَرْبُصُ أَرْبَعَةً أَشْهُرٍ فَإِنْ فَأَعْوَ فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَجِيمٌ إِنْ عَزَّمُوا الظُّلْمَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ: (٥/٢٠٢٦)، رقم الحديث: (٤٩٨٥).

(٥) ينظر: تفسير الإمام الشافعي: (٣٤٥/١)، وأحكام القرآن: الفشيري: (٢٢٧/١).

(٦) ينظر: معلم التزيل: (٢٦٥/١).

(٧) ينظر: التفسير والبيان لأحكام القرآن: عبد العزيز الطريفي: (٤١٩/١).

<sup>٨</sup> ينظر: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: (٦/٤٣٢).

<sup>(٩)</sup> ينظر: تفسير الكشاف: (١/٢٧٠) و التفسير القيمي: ابن القيم: (١٤٩).

١٠) سورة طه: من الآية ٩٨.

(١١) ينظر: تفسير القرآن الكريم من الفاتحة إلى النساء: سليمان بن محمد الهميد: (٢٦٤ / ٢).

(١٢) فتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن: (٦٠ / ١).



قوله تعالى: **بِهِ تَجْرِي تُخْرِجُهُ ثُمَّ جَمِيعُ الْخَمْرِ**  
**سَمَدْرَسَةَ الْكَوَافِرِ**  
**لِمَنْ يَعْمَلُ لَهُ مَعْصِيَةً فَلَا يَنْهَا هُنَّ مُهَاجِرُونَ**  
**أَوْ لِمَنْ يَعْمَلُ بِالْإِرْضَاعِ** <sup>(١)</sup>.

في الآية الكريمة مسألتان:

### ٢٧) المسألة الأولى: النفقة في حالة الرضاعة.

#### نص التساؤل:

أورد الإمام الواهي تساؤلاً فقال: " فإن قيل: إذا كانت الزوجية باقية فهي تستحق الرزق والكسوة بسبب النكاح، سواء أرضعت له ولده أو امتنعت، فما وجه تعليق هذا الاستحقاق بالإرضاع؟" <sup>(٢)</sup>.

#### تحرير محل التساؤل:

محل التساؤل في زرق وكسوة الزوجة المرضعة في قوله تعالى: **بِهِ تَجْرِي تُخْرِجُهُ ثُمَّ جَمِيعُ الْخَمْرِ**

**. سَمَدْرَسَةَ الْكَوَافِرِ**

#### وجه التساؤل:

من المعلوم أن نفقة الزوج على زوجته واجبة، وأنها تستحق الرزق والكسوة سواء أرضعت له الولد أم لم ترضعه، فما فائدة ربط استحقاقها بالإرضاع مع أنها مستحقة في الحالتين؟.

#### الإجابة عن التساؤل:

أجاب الإمام الواهي عن التساؤل فقال: "قلنا: النفقة والكسوة في مقابلة التمكين، وإذا اشتغلت بالإرضاع والحضانة ربما لا تتمكن من كمال التمكين، فيتوهم متواهم أن نفقتها وكسوتها تسقط بالخلل الواقع في التمكين، فقطع الله ذلك التوهم بإيجاب الرزق والكسوة، وإن اشتغلت المرأة بالإرضاع، ولهذا قلنا: إذا أشخصها زوجها إلى سفر ل حاجته وتجارته فنفقة سفرها عليه؛ لأنها مشغولة بشغلها، وإذا كان كذلك فالرزق والكسوة ها هنا لا يكون أجرة الرضاع، وأجرة الرضاع يجب على الزوج بقوله تعالى: **يَمِينٍ** <sup>(٣)</sup>، وفائدة ذكر الرزق والكسوة في هذه الآية ما بينا <sup>(٤)</sup>.

#### دراسة الإجابة:

جاء الحديث في قوله تعالى: **بِهِ تَجْرِي تُخْرِجُهُ ثُمَّ جَمِيعُ الْخَمْرِ**  
**سَمَدْرَسَةَ الْكَوَافِرِ**

(١) سورة البقرة: الآية: ٢٣٣.

(٢) التفسير البسيط: (٤ / ٢٤٤).

(٣) سورة الطلاق: الآية: ٦.

(٤) التفسير البسيط: (٤ / ٢٤٤).

وإذا مات الأب وله وارث سوى الأب، فعلى وارث الصبي مثل ما على الأب. فعلى وارث الأب لا يضارها ولا تضاره. ويقال مثل ذلك، يعني الكسوة الرزق في رضاع الصبي ونفقته. فإن أرادا فصالاً، أي فطاماً عن تراضيهما وتشاور، الأب والأم دون الحولين. ويقال: بعد الحولين. فلا جناح عليهما إن لم يرضعاه سنتين، أي لا حرج عليهما. وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم بأن تأخذوا ظئراً لأولادكم، إذا أرادت الأم النكاح فلا جناح عليكم إذا سلمتم ما أتيتم بالمعروف، فلا إثم عليكم إذا أعطيتم الظئر بما تعرفونه. ويقال: أعطيتم ما شرطتم لهن، وعلى الآبوين أن يتقو الله فلا يضار واحد منهما صاحبه. واعلموا أن الله بما تعملون بصير من الإضرار فيجازيكم به<sup>(٢)</sup>.

وفي قوله تعالى: (وَالْوِلْدُثُ ) ثلاثة أقوال للمفسرين:

- القول الأول: المطلقات وهن من يرضعن أولادهنّ، وهو كقوله تعالى: **يَمْ بِي** **ذَكْر** **(٣)**

هـا هنا الأجر، وذكر هناك الرزق والكسوة، وهما واحد<sup>(٤)</sup>.

وقد استدلوا على هذا القول بأنه ذكر هذه الآية عقب آية الطلاق، فكانت هذه الآية تتمة تلك الآيات ظاهراً. وسبب التعليق بين هذه الآية وبين ما قبلها أنه إذا حصلت الفرقة حصل التبغض والتعادي، ومناسبته من وجهين:

**الوجه الأول:** أنه إذا طلقت المرأة، فيحصل التباغض، فقد تؤدي المرأة الطفل لأمررين إما لأن إيداعه يتضمن إيداع الأب المطلق، وإما لرغبتها في زوج آخر فيفضي ذلك إلى إهمال أمر الطفل فلما كان هذا الاحتمال قائما لا جرم ندب الله الوالدات المطلقات إلى رعاية جانب الأطفال والاهتمام بشأنهم.

– الوجه الثاني: مما يدل على أن المراد منه المطلقات، قوله بعد ذلك: ثم □ جم □ حم

ولو كانت الزوجية باقية، لوجب على الزوج ذلك من غير إرضاع<sup>(٥)</sup>.

وقد اُتّرَضَ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ وَأَجِيبَ عَنِ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ: بِأَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مُشْتَمَلَةٌ عَلَى حُكْمٍ مُسْتَقْلٍ بِنَفْسِهِ، فَلَمْ يَحِبْ تَعْلُقُهُمَا بِمَا قَبْلَهَا.

وأجيب عن الوجه الثاني: بأنه لا يبعد أن تستحق المرأة قدرًا من المال، لمكان الزوجية، وقدرا آخر للإرضاع، ولا منفاة بين الأمرين<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر: بحر العلوم: (١٥٣ / ١).

(٢) ينظر: المصدر نفسه: (١٥٣-١٥٤).

٧٣

(٤) بنظر : تأويلات أهل السنة : (٢/١٧٦).

(٥) ينظر: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: (٤/٤٥٨) و اللباب في علوم الكتاب: (٤/١٦٨)، (٤/١٦٩).

(٦) ينظر: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: (٤٥٨/٦)، واللباب في علوم الكتاب: (٤/١٦٩).

ومن قال بهذا القول: الثعلبي<sup>(١)</sup>، والبغوي<sup>(٢)</sup>، والنسي<sup>(٣)</sup>، وابن عطيه<sup>(٤)</sup>، والثعالبي<sup>(٥)</sup>، والقاسمي<sup>(٦)</sup>:

- **القول الثاني:** المراد به جميع الوالدات على العموم، سواء كن متزوجات أو مطلقات، والدليل على هذا أن اللفظ عام ولم يقم دليل التخصيص، فوجب تركه على عمومه. ومن اختار بهذا القول: الرازي<sup>(٧)</sup>، والخازن<sup>(٨)</sup>.

- **القول الثالث:** المراد به الزوجات، في حال بقاء النكاح؛ لأنهن يستحقن الرزق والكسوة. ومن اختار هذا القول: الإمام الواحدى<sup>(٩)</sup>، والقرطبى<sup>(١٠)</sup>.

وتماشياً مع ما تم ذكره فقد أثير تساولاً على القول الأخير، وقد تبين من خلال الاطلاع على ما تواتر لدى من مصادر من كتب التفسير أن أول من تتبه إلى هذا الإشكال وصاغه بصيغة التساؤل هو الماتريدي (ت ٥٣٣) فقال: "فَإِنْ قِيلَ: مَا فَائِدَةُ ذِكْرِ الرِّزْقِ وَالْكَسْوَةِ فِي الْرَّضَاعِ؟" <sup>(١١)</sup>، وقد تأثر به عدد من العلماء الذين جاءوا بعده منهم: الإمام الواحدى<sup>(١٢)</sup>، والرازي<sup>(١٣)</sup> وابن عادل<sup>(١٤)</sup>، وابن عثيمين<sup>(١٥)</sup>.

وقد أجاب الإمام الواحدى عن هذا التساؤل وبين أن النفقه والكسوة واجبة على الرجل لأمراته وهذا في مقابلة التمكين، فقد تشغل المرأة في معظم وقتها برعاية ولدها ورضاعته وحضانته، وربما لا يؤدي هذا إلى كمال التمكين والقيام بحقوق الزوج، فقد يتورهم أنها قد قصرت في خدمة زوجها وأن نفقتها وكسوتها تسقط بالقصیر الحالی بسبب الإرضاع<sup>(١٦)</sup>.

فقطع الله ذلك الوهم بإيجاب الرزق والكسوة إذا اشتغلت المرأة بالرضاعة والتربية<sup>(١٧)</sup>.

ولابد من الإشارة إلى فائدة ذكر الرزق الكسوة للمرأة المرضعة؛ لأنها تحتاج إلى زيادة في الطعام؛ لأن الغذاء يصل إلى الطفل بواسطتها في الرضاعة. بالإضافة إلى زيادة في الكسوة؛ فهي تحتاج إلى غسل ثيابها دائمًا من الرضاعة، فلها حالاتها الخاصة في وقت الرضاعة. فيباح لها الإفطار في الصيام فثبت أن لها فضل حاجة في حال الرضاع ما لا يقع لها تلك الحاجة في غير حال الرضاع<sup>(١٨)</sup>.

(١) الكشف والبيان عن تفسير القرآن: (٦/٢٦٠).

(٢) معلم التنزيل: (١/٢٧٧).

(٣) التيسير في التفسير: (٣/٤٨).

(٤) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: (١/٣١١).

(٥) الجواهر الحسان في تفسير القرآن: (١/٤٦٦).

(٦) محسن التأويل: (٢/٥٤).

(٧) مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: (٦/٤٥٨).

(٨) لباب التأويل في معاني التنزيل: (١/١٦٦).

(٩) التفسير البسيط: (٤/٢٤٤).

(١٠) الجامع لأحكام القرآن: (٣/١٦٠).

(١١) تأويلات أهل السنة: (٢/١٧٦).

(١٢) التفسير البسيط: (٤/٢٤٤).

(١٣) مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: (٦/٤٥٨).

(١٤) اللباب في علوم الكتاب: (٤/١٦٩).

(١٥) تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة: (١/١٤٩).

(١٦) ينظر: التفسير البسيط: (٤/٢٤٤).

(١٧) ينظر: اللباب في علوم الكتاب: (٤/١٦٩).

(١٨) ينظر: تأويلات أهل السنة: (٢/١٧٦).

ولا سيما أنها لو سافرت مع زوجها للتجارة فإن نفقة سفرها عليه؛ لأنها منشغلة في مصالح الزوج ونفقتها لا تسقط، فكذلك في حالة الإرضاع<sup>(١)</sup>.

## **خلاصة القول:**

أنَّ المرأة المرضعة تستحق النفقة وزيادة بالرزق والكسوة في حالة الرضاعة؛ لأنَّها  
بتربية طفليها كما بينا سابقاً والله تعالى أعلم.

(٢٨) المسألة الثانية: مجيء الأمر على لفظ الخبر.

## نص التساؤل:

أورد الإمام الوحدى تساولاً فقال: "فإن قلت: إن ذلك خبر، وهذا أمر؟" (٣).

تحرير محل التساؤل:

**محل التساؤل في ورود الأمر بصيغة الخبر في قوله تعالى:**

-

## وجه التساؤل:

(١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: (٣ / ١٦٠).

(٢) سورة البقرة: الآية: ٢٣٣.

(٣) التفسير البسيط: (٤/٢٥١).

أن الآية أنت خبر عن إرضاع الأمهات لأولادهن، فكيف جاء الأمر هنا؟.

الإجابة عن التساؤل:

□ أجاب الإمام الوحداني عن التساؤل فقال: "قيل: والأمر يجيء على لفظ الخبر، قوله:

□

دراسة الإجابة:

جاء الحديث عن قوله تعالى: **بِحَمْدِهِ يَهُ تَحْمِلُنَّ تَحْمِلَتْ**

لمن أراد منهن أن يكمل الرضاعة. وعلى الأب أجر الرضاع ونفقة الأم وكسوتهن بالمعرف، أي على قدر طاقته. ولا تكلف نفس إلا وسعها، أي لا يجب على الأب من النفقه والكسوة إلا مقدار طاقته. ولا ينزع الولد من الأم لكونها أحق بولدها من غيرها، وإذا كان الأب يجد ظرراً أرخص من الأم والأم أبىت أن ترضع إلا بأجر كثير، فإن الأب لا يجبر على ذلك، وله أن يدفع إلى ظهر أخرى. وإذا مات الأب وله وارث سوى الأب، فعلى وارث الصبي مثل ما على الأب لا يضارها ولا تضاره. ويقال مثل ذلك، يعني الكسوة والرزق في رضاع الصبي ونفقته. فإن أرادا فصلاً، أي فطاماً عن تراضيهما وتشاور، الأب والأم دون الحولين أو بعد الحولين. فلا جناح عليهما إن لم يرضعاه سنتين. وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم، أي أن تأخذوا ظرراً لأولادكم، إذا أرادت الأم النكاح، ولا إثم عليكم إذا أعطيتم الظير ما آتتكم بالمعرف، (واتقوا الله)، يعني الأبوين فلا يضار واحد منها لصاحبها. (واعلموا أن الله بما تعملون بصير) من الإضرار فيجازيكم به (٣).

و هذا الكلام خبر لكن أتى بمعنى الأمر وعلى أثر ذلك طرح عدد من العلماء هذا التساؤل وأجابوا عنه وقد تبيّن من خلال الاطلاع على ما توافر لديّ من مصادر أنَّ أول من تنبه إلى هذا الأشكال وصاغه بصيغة التساؤل هو أبو علي الفارسي فقال: "فإنْ قلتَ: إِنَّ ذَلِكَ خَبْرٌ، وَهَذَا أَمْرٌ" <sup>(٤)</sup>. وعلى ما يبدوا أن الإمام الواهدي قد نقل التساؤل والإجابة منه.

في مستهل الحديث إن صيغ الأمر تتتنوع في الخطاب فتأتي أحياناً بصيغة صريحة وأحياناً تأتي بصيغة غير صريحة؛ ومن الصور الغير صريحة ورود الأمر بصيغة الخبر. كما في هذه الآية فقد أتى الأمر بصيغة الخبر، فالشيء قد يكون له لفظ وتأويله على خلاف ذلك فنعطيه ما يستحقه لفظاً ونتأول معناه على ما وضّع له<sup>(٥)</sup>.

وهذا كثير في اللغة إذ يجيء الخبر والمراد به الأمر والعكس كذلك. فيكون لفظ الخبر والمعنى الأمر، كقولنا: حسبك درهم لفظه الخبر، ومعناه اكتف بدرهم<sup>(٦)</sup>. وهذا نظير قوله

(١) سورة البقرة: من الآية: ٢٢٨.

(٢) التفسير البسيط: (٤ / ٢٥١).

<sup>(٣)</sup> ينظر: بحر العلوم (١/١٥٣-١٥٤).

(٤) الحجة للقراء السبعة: (٣٣٣ / ٢).

<sup>(٥)</sup> ينظر: سفر السعادة وسفير الإفادة: علم الدين السخاوي: (٥٤٨ / ٢).

<sup>٦</sup> ينظر: معاني القرآن وإعرابه: الزجاج: (٣١٢ / ١).

تعالى: بِرَبِّكَ (١)، فقد جاء الخبر والمراد به الأمر، وفائدة ذلك تأكيد فعل المأمور به، حتى كأنه أمر واقع، يتحدث عنه كصفة من صفات المأمور (٢).

قوله: و هما فعلان خبريان لفظاً طبيان معنى، وفائدة الغُلُول بهما عن صيغة الأمر للتوكيد والإشعار بِأَنَّهُمَا جديران بِأَنْ يتلقيا بالمسارعة فكأنهن امتنلن فهما مخبر عَنْهُمَا بموجودين (٣).

وعليه فإن إطلاق الخبر بمعنى الأمر وأرادته أبلغ من الأمر المحس؛ كأنه حين يأتي بصيغة الخبر أمر مستقر يتحدث عنه (٤).

قوله تعالى: بِرَبِّكَ بِنَبِيِّكَ بِحَجَّكَ بِدِينِكَ فِي الْمَسْجِدِ الْعَظِيمِ تَرْتِيلَةً ثَمَّ جَمِيعَ الْمُؤْمِنِينَ (٥).

في الآية الكريمة مسألة واحدة:

(٢٩) المسألة: نفي الجناح في الطلاق.

نص التساؤل:

(١) سورة البقرة: من الآية ٢٢٨.

(٢) ينظر: شرح المفصل: (٤/٢٧٦)، والأصول من علم الأصول: (١٩).

(٣) ينظر: تفسير الكشاف: (١/٢٧٨)، وشرح شذور الذهب: ابن هشام: (٩٠).

(٤) ينظر: البرهان في علوم القرآن: (٢/٢٨٩)، وتيسيير الكريم الرحمن: عبد الرحمن السعدي: (١٠٤) وتفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة: (١/١٤٣).

(٥) سورة البقرة: الآية: ٢٣٦.

أورد الإمام الوحداني تسوّلًا فقال: "إِنْ قِيلَ: مَا مَعْنَى نَفْيُ الْجَنَاحِ عَنِ الْمُطْلَقِ قَبْلِ الْمَسِيسِ، وَلَا جَنَاحٌ عَلَى الْمُطْلَقِ بَعْدَهُ؟" <sup>(١)</sup>.

### تحرير محل التساؤل:

محل التساؤل في نفي الجناح عن المطلق في قوله تعالى: ير □ ين □ .

### وجه التساؤل:

أنَّ اللَّهَ سَبَحَنَهُ وَتَعَالَى نَفْيُ الْجَنَاحِ أَيُّ الْأَثْمِ عَنِ الْمُطْلَقِ إِذَا طَلَقَ امْرَأَهُ قَبْلَ أَنْ يَمْسِهَا، وَكَذَلِكَ نَفْيُ الْجَنَاحِ عَنِهِ إِذَا طَلَقَهَا بَعْدَ الْمَسِيسِ، فَمَا وَجَهَ ذَلِكَ وَالْجَنَاحُ مَرْفُوعٌ عَنْهُمْ فِي الْحَالَتَيْنِ؟.

### الإجابة عن التساؤل:

أجاب الإمام الوحداني عن التساؤل فقال: "قِيلَ: ظَاهِرُ الْآيَةِ رفعُ الْحَرْجِ عَنِ الْمُطْلَقِ قَبْلِ الْمَسِيسِ وَقَبْلِ الْفَرْضِ، فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ: لَا سَبِيلٌ لِلنِّسَاءِ عَلَيْكُمْ إِذَا طَلَقْتُمُوهُنَّ قَبْلَ الْمَسِيسِ وَالْفَرْضِ بِصَدَاقٍ وَلَا نَفْقَةً. وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ: إِبَاحةُ الطَّلاقِ لِهِ أَيُّ وَقْتٍ شَاءَ، بِخَلْفِ مَا لَوْ طَلَقَ بَعْدَ الْمَسِيسِ فَإِنَّهُ يَجِدُ أَنْ يَطْلُقَ لِلْعُدْدَةِ" <sup>(٢)</sup>.

### دراسة الإجابة:

جاءَ الْحَدِيثُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ير □ ين □ بـ جـ بـ جـ بـ جـ

بـ بـ بـ تـ حـ تـ خـ تـ تـ هـ ثـ جـ حـ مـ حـ عنِ الرِّجَالِ الَّذِينَ يَطْلُقُونَ زَوْجَاتِهِمْ قَبْلِ الْمَسِيسِ، فَلَا حَرْجٌ وَلَا أَثْمٌ عَلَى الْمُطْلَقِينَ إِذَا طَلَقُوا زَوْجَاتِهِمْ قَبْلِ الْجَمَاعِ، سَوَاءٌ لَمْ يَفْرَضُوا لَهُنَّ فَرِيضةً أَوْ الْمَفْرُوضُ لَهُنَّ الصَّدَاقَ قَبْلِ الْجَمَاعِ. وَالْأُخْرِيَّةُ تَوْجِبُ لَهُنَّ فَرِيضةً وَهِيَ صَدَاقًا وَاجْبًا مَعَ اعْطَائِهِنَّ مَا يَتَمَتَّعُ بِهِ مِنَ الْأَمْوَالِ عَلَى قَدْرِ حَالِ الْاَزْوَاجِ مِنَ الْغَنِيِّ أَوِ الْفَقِيرِ <sup>(٣)</sup>. وَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُوصِي النَّاسَ بِالنِّسَاءِ كَثِيرًا، وَيُحذِّرُهُمْ مِنَ الطَّلاقِ، وَيَنْهَاهُمْ عَنِ التَّزَوُّجِ لِمَعْنَى الذُّوقِ وَقَضَاءِ الشَّهُوَةِ وَأَمْرِ بالِ التَّزَوُّجِ طَلَبًا لِلْعُصْمَةِ وَالتَّمَاسِ ثَوَابَ اللَّهِ وَقَصْدِ دَوَامِ الصَّحَّةِ، فَوْقَ فِي نُفُوسِ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ مِنْ طَلاقِ الْبَنَاءِ قَدْ وَاقَعَ جُزْءًا مِنْ هَذَا الْمُكْرُوهِ، وَظَنُّوا أَنَّهُ سَيُحِرِّمُ طَلاقَهُنَّ، فَبَيَّنَتْ هَذِهِ الْآيَةُ أَنَّ الطَّلاقَ مَبْاحٌ، وَلَا أَثْمٌ عَلَى الْمُطْلَقِ إِذَا وَافَقَ الشَّرْعُ <sup>(٤)</sup>.

وَعَلَى أَثْرِ ذَلِكَ طَرَحَ عَدْدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ هَذِهِ التَّسْأُولَ وَأَجَابُوا عَنِهِ وَقَدْ تَبَيَّنَ مِنْ خَلَالِ الْإِطْلَاعِ عَلَى مَا تَوَافَرَ لِدِيَّ مِنْ مَصَادِرٍ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ تَنَبَّهَ إِلَى هَذَا الْإِشْكَالِ وَصَاغَهُ بِصِيغَةِ التَّسْأُولِ هُوَ الطَّبَرِيُّ فَقَالَ: "إِنْ قَالَ قَائِلٌ: إِنَّكَ قَدْ ذَكَرْتَ أَنَّ "الْجَنَاحَ" هُوَ الْحَرْجُ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ذَكْرُهُ: (لَا جَنَاحٌ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ)، فَهَلْ عَلَيْنَا مِنْ جَنَاحٍ لَوْ طَلَقْتَاهُنَّ بَعْدَ الْمَسِيسِ، فَيُوَضِّعُ عَنَّا بِطَلَاقِنَا إِيَاهُنَّ قَبْلَ الْمَسِيسِ؟" <sup>(٥)</sup>.

(١) التفسير البسيط: (٤ / ٢٧٧).

(٢) المصدر نفسه: (٤ / ٢٧٧).

(٣) ينظر: جامع البيان: (١٢٠، ١١٧ / ٥).

(٤) ينظر: التيسير في التفسير: (٢٦٢ / ٣)، والمحرر الوجيز: (٣١٨ / ١).

(٥) جامع البيان: (١٣٨ / ٥).

وقد تأثر به عدد من العلماء الذين جاءوا بعده منهم: الثعلبي<sup>(١)</sup>، والواحدي<sup>(٢)</sup>، والراغب<sup>(٣)</sup>، والرازي<sup>(٤)</sup>، والخازن<sup>(٥)</sup>، والنسيابوري<sup>(٦)</sup>.

### إجابات الإمام الواحدi ومن وافقه من المفسرين:

#### • القول الأول: رفع الحرج عن المطلق قبل المensis وقبل الفرض.

فقد أباح الله تبارك وتعالى طلاق المرأة بعد العقد عليها وقبل الدخول بها . ومن المعلوم أن الطلاق في الشريعة قبل المensis له حكمان؛ استناداً إلى الفريضة في العقد أي المهر، فإذا فرض في العقد فريضة فله حكم يختلف عن من لم يفرض فيه فريضة. والمقصود هنا في هذه الآية قبل المensis وقبل تقدير فريضة المهر في العقد<sup>(٧)</sup>. وعليه فإن المرأة المطلقة التي لم يسم لها مهراً ولم يدخل بها، فهي تستحق المتعة فقط، والمطلق غير آثم إذا لم يعطيها المهر؛ لأن الجناح مرفوع بإعطاء المتعة، ولا آثم عليه؛ لأنه طلق وفق الشرع<sup>(٨)</sup>.

وتنطوي فيه وجهة نظر أن الله سبحانه جعل التمتع جبراً لخاطر المرأة المنكسر قلبها بالطلاق، وهو كالمرهم لجرح القلب، وتعويضها بما فاتها بشيء تعطاه من زوجها بحسب حاله، على الموسوع قدره وعلى المقتدر قدره<sup>(٩)</sup>.

وقال الطبرى: " وأجمع الجميع على أن المطلقة غير المفروض لها قبل المensis، لا شيء لها على زوجها المطلقاً غير المتعة"<sup>(١٠)</sup>.

وهذا جواب الإمام الواحدi الأول عن التساؤل وممن أورده: ، الثعلبي<sup>(١١)</sup>، والبغوى<sup>(١٢)</sup>، والنستي<sup>(١٣)</sup>، وابن عطيه<sup>(١٤)</sup>، و الرازي<sup>(١٥)</sup>، والخازن<sup>(١٦)</sup>، وأختاره الطبرى<sup>(١٧)</sup>، والراغب<sup>(١٨)</sup>، والكشاف<sup>(١٩)</sup> والبيضاوى<sup>(٢٠)</sup>.

#### • القول الثاني: رفع الحرج بإباحة الطلاق في أي وقت شاء. لقد رفع الله سبحانه وتعالى الجناح عن المطلق إذا طلق قبل المensis؛ ويتحقق للمطلق الطلاق منهـ في كل الأوقات، سواء أكانت المرأة في حالة الحيض أم في حالة الطهـ؛ لأنـ لا سـنة في طلاقهن ولا بدـعة، ولا توجـب العـدة قبل الدخـول بها<sup>(٢١)</sup>.

(١) الكشف والبيان عن تفسير القرآن: (٦/٣٠٣).

(٢) التفسير البسيط: (٤/٢٧٧).

(٣) تفسير الراغب الأصفهانـي: (١/٤٩٠).

(٤) مفاتيح الغـيب أو التفسـير الكبير: (٦/٤٧٤).

(٥) لباب التأـويل في معـاني التنـزيل: (١/١٧٠).

(٦) غـرائب القرآن ورـغائب الفرقـان: (١/٦٤٩).

(٧) يـنظر: تـفسـير الشـعراـوي: (٢/١٠١٦).

(٨) يـنظر: التـيسـير فـي التـفسـير: (٣/٢٦٢).

(٩) يـنظر: تـفسـير القرآن العـظيم: (١/٦٤١)، والـتحرـير والتـنوـير: (٢٢/٦٢).

(١٠) جـامـع الـبيان: (٥/١٣٤).

(١١) الكـشـف والـبيان عن تـفسـير القرآن: (٦/٣٠٧).

(١٢) مـعـالم التنـزـيل: (١/٢٨٤).

(١٣) التـيسـير فـي التـفسـير: (٣/٢٦٣).

(١٤) المـحرـر الـوجـيز فـي تـفسـير الكـتاب العـزيـز: (١/٣١٨).

(١٥) مـفـاتـيح الغـيب أو التـفسـير الكبير: (٦/٤٧٥).

(١٦) لـباب التـأـويل في معـاني التنـزـيل: (١/١٧٠).

(١٧) جـامـع الـبيان: (٥/١٣٤).

(١٨) تـفسـير الرـاغـب الأـصـفـهـانـي: (١/٤٩٠).

(١٩) تـفسـير الكـشـاف: (١/٢٨٤).

(٢٠) أـنـوار التنـزـيل وأـسـارـات التـأـويل: (١/١٤٦).

(٢١) يـنظر: مـعـالم التنـزـيل: (١/٢٨٤).

خلاف المدخول بهن فإنه لا يجوز طلاقهن في حال الحيض؛ ولا في الطهر الذي جامعها فيه وذلك لغرض العدة؛ لأنه إن طلق وهي حائض وجب عليه مراجعتها، ولحقه ضيق وإن تم إن تعمد مخالفة السنة، ولزمت العدة<sup>(١)</sup>. بينما ذكر الله لطلاقهن وقتاً بقوله: لَيْلَةَ الْمَحْرُومَاتِ فَلَمَا كَانَ الْمَذْكُورُ فِي الْآيَةِ حَلَ الطَّلاقُ عَلَى الإِطْلَاقِ، وَحَلَ الطَّلاقُ عَلَى الإِطْلَاقِ لَا يُثْبَتُ إِلَّا بِشَرْطِ عَدْ الْمُسِيسِ، فَصَحَّ ظَاهِرُ الْفَظْ<sup>(٢)</sup>.

ويتبين لنا مما سبق أن الطلاق قبل البناء جائز؛ لأن الآية دلت على انتفاء الحرج في الطلاق الغير مدخل بهن عموماً سواء أكانت المرأة في الحيض أم الطهر<sup>(٤)</sup>.

وهذا قول الإمام الواهي الثاني عن التساؤل وممن أورده: الثعلبي<sup>(٥)</sup>، ومكي<sup>(٦)</sup>، والبغوي<sup>(٧)</sup>، وابن عطيه<sup>(٨)</sup>، والرازي<sup>(٩)</sup>، والقرطبي<sup>(١٠)</sup>، والخازن<sup>(١١)</sup>، واختاره الماتريدي<sup>(١٢)</sup>، وأبو حيان<sup>(١٣)</sup>.

### إجابات أخرى للمفسرين:

- القول الثالث: الطلاق سبب قطع الوصلة، فنفي الجناح عن المطلق إذا كان الطلاق أروح من الإمساك. مع أن الطلاق أبغض الحال، فنفي الجناح عنه لما في الفراق راحة أكثر من الإمساك. أورده البغوي<sup>(١٤)</sup>، والخازن<sup>(١٥)</sup>.

### الترجيح:

يتبعنا لما سبق أن القول الأول هو الراجح وهو قول الجمهور، واجماع العلماء مقدم على غيره، فإذا وجد الإجماع لم يحتاج إلى النظر في سواه<sup>(١٦)</sup>. فقد أجمع الجميع على أن الجناح مرفوع عن المطلق إذا طلق وأعطى المتعة لها بدليل قوله: بَلْ فَلَا أَثْمَنْ عَلَيْهِ بَطْلَاقَهَا قَبْلَ الْفَرْضِ وَالْمُسِيسِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) الهدایة إلى بلوغ النهاية: (١/٧٩٣).

(٢) سورة الطلاق: الآية: ١.

(٣) ينظر: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: (٦/٤٧٥).

(٤) ينظر: البحر المحيط في التفسير: (٢/٥٣٠).

(٥) الكشف والبيان عن تفسير القرآن: (٦/٣٠٢).

(٦) الهدایة إلى بلوغ النهاية: (١/٧٩٣).

(٧) معلم التنزيل: (١/٢٨٤).

(٨) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: (١/٣١٨).

(٩) مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: (٦/٤٧٥).

(١٠) الجامع لأحكام القرآن: (٣/١٩٧).

(١١) لباب التأويل في معاني التنزيل: (١/١٧٠).

(١٢) تأوiyات أهل السنة: (٢/١٩٥).

(١٣) البحر المحيط في التفسير: (٢/٥٣٠).

(١٤) ينظر: معلم التنزيل: (١/٢٨٤).

(١٥) ينظر: لباب التأويل في معاني التنزيل: (١/١٧٠).

(١٦) ينظر: قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية: (١/٣٤).

قوله تعالى: **فِي الْأَيَّةِ الْكَرِيمَةِ مَسَأْلَةً وَاحِدَةً:**  
**تَنْقِيَتِي** **(١).**

في الآية الكريمة مسألة واحدة:

### (٣٠) المسألة: في وصية المتوفى.

#### نص التساؤل:

أورد الإمام الواهي تساؤلاً فقال: "إِنْ قِيلَ: كَيْفَ يُوصِي الْمَتَوْفِي، وَاللَّهُ تَعَالَى ذَكَرَ الْوَفَاءَ ثُمَّ أَمْرَ بِالْوَصِيَّةِ؟" <sup>(٢)</sup>.

#### تحرير محل التساؤل:

محل التساؤل في وصية المتوفى عنها زوجها في قوله تعالى: **فِي الْأَيَّةِ الْكَرِيمَةِ مَسَأْلَةً وَاحِدَةً:**

#### وجه التساؤل:

أن الرجال الذين يتوفون ويتركون زوجاتهم فيوصون لهنّ بوصية، وقد تقدم ذكر الوفاة على الوصية في هذه الآية، فكيف يوصي الشخص المتوفى بالوصية؟

#### الإجابة عن التساؤل:

أجاب الإمام الواهي عن التساؤل فقال: "قلنا: المعنى: والذين يقاربون الوفاة ينبغي أن يفعلوا هذا، فالوفاة عبارة عن الإشراف عليها وجواب آخر: وهو أن هذه الوصية يجوز أن تكون مضافة إلى الله، بمعنى أمره وتكتيفه، كأنه قيل: وصية من الله لآزواجهم، كقوله: **وَهَذَا الْمَعْنَى إِنَّمَا يَحْسِنُ عَلَى قِرَاءَةِ مِنْ قَرَأَ بِالرَّفْعِ**" <sup>(٤)</sup>.

#### دراسة الإجابة:

جاء الحديث عن قوله تعالى: **فِي الْأَيَّةِ الْكَرِيمَةِ مَسَأْلَةً وَاحِدَةً:**

عن الرجال الذين يتوفون ويذرون زوجات في حياتهم، بنكاح لا ملك يمين. فيتركون لزوجاتهم وصية وهي سكنى حول في منزله، ونفقتها في مال زوجها الميت إلى انقضاء السنة، ووجب على ورثة الميت أن لا يخرجوهن قبل تمام الحول من المسكن الذي يسكنه، وإن هن تركن حقهن من ذلك وخرجن، لم تكن ورثة الميت من خروجهن في حرج. ثم إن الله تعالى ذكره نسخ النفقه بأية الميراث<sup>(٥)</sup>. ونسخ ما كان لهن من سكنى حول كامل

(١) سورة البقرة: الآية: ٢٤٠.

(٢) التفسير البسيط: (٤ / ٣٠٢).

(٣) سورة النساء: الآية: ١١.

(٤) التفسير البسيط: (٤ / ٣٠٢ - ٣٠٣).

(٥) ينظر: جامع البيان: (٥ / ٢٥٠، ٢٥٩).

بأربعاء أشهر وعشراً كما في قوله تعالى: لَمْ لِي مَنْ يَرْجُو حَلَاقَةَ الْأَكْعَافِ (١). والله عزيز في انتقامه  
من خالف أمره ونهيه وتعذر حدوده من الرجال والنساء، وحكيماً قضى بين عباده من أحكامه  
وقضاياها (٢). وهذه الوصية يوصي بها الزوج المتوفى لزوجته، لكن وقع الاشكال هنا كيف يوصي  
المتوفى؟ وعلى أثر ذلك طرح عدد من العلماء هذا التساؤل وأجابوا عنه وقد تبين من خلال  
الاطلاع على ما تواتر لديّ من مصادر أن أول من تتبه إلى هذا الاشكال الطبرى فقال: "إِنْ قَالَ  
قائل: وَمَا الدَّلَالَةُ عَلَى ذَلِكَ؟ قَيْلَ: لَمَّا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ذَكْرَهُ: وَالَّذِينَ يَتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذْرُونَ أَزْواجًا  
وَصِيَّةً لِأَزْواجِهِمْ"، وكان الموصي لا شك، إنما يوصي في حياته بما يأمر بإيفاده بعد وفاته، وكان  
محالاً أن يوصي بعد وفاته، كان تعالى ذكره إنما جعل لامرأة الميت سكن الحول بعد وفاته ، علمنا  
أنه حق لها وجب في ماله بغير وصبة منه" (٣).

وأورد أبو علي الفارسي الإشكال لكن ليس بصيغة التساؤل فقال: "والذين يقاربون الوفاة، فينبغي أن يفعلوا هذا، إلا ترى أن المتوفى لا يؤمر ولا ينهى؟!". وقد تأثر به عدد من العلماء

**إحیات الإمام الوحدی ومن وافقه من المفسرین:**

- القول الأول:** إنَّ الوصية تكون من الذين يقاربون على الوفاة لا بعدها؛ لأن الفعل المضارع يستعمل للدلالة على مشارفة وقوع الفعل، بمعنى والذين يشارفون الموت<sup>(٨)</sup> :

وَهُذَا نَظِيرُ الْمُعْتَدَّ قَوْلُهُ تَعَالَى: تَرَ □ □ تَنَّ تَيَ □ □<sup>(٩)</sup>، بِمَعْنَى إِذَا قَارَبَنَ اِنْقَضَاءً أَجَاهِنَّ مِنَ الْعَدَّةِ؛ لِأَنَّ الْعَدَّةَ إِذَا انْقَضَتْ، وَقَعَتِ الْفَرَقَةُ، وَلَا خَيَارٌ بَعْدَ وَقْوَعِ الْفَرَقَةِ<sup>(١٠)</sup>.

ومن البديهي ان تكون الوصية قبل الوفاة؛ لأنه يستحيل ان تكون بعده.  
وعليه فإن الوصية تكون قبل أن يحتضروا، فيوصوا بأن تتمتنع أزواجهم بعدهم حولاً كاملاً،  
أي ينفق عليهنَّ من تركته ولا يخرجن من مساكنهن، وكان ذلك في أول الإسلام، ثم نسخت المدة  
بقوله: □□□ (١٢) (١١).

وإنَّ هذه الوصيَّة مشابهة للوصيَّة في قوله تعالى: خمْسٌ

وَهَذَا الْمَعْنَىُ عَلَىٰ مِنْ قِرْأَةِ النَّصْبِ، وَعَلَىٰ هَذِهِ الْقِرَاءَةِ يَكُونُ الْمَعْنَىُ: لَيْسُوا وَصِيَّةً<sup>(١٥)</sup>.

(١) سورة البقرة: من الآية ٢٣٤.

(٢) ينظر: الناسخ والمنسوخ: النحاس: (٢٤٠).

<sup>(٣)</sup> ينظر: جامع البيان: (٥/٢٦١ - ٢٦٢).

المصدر نفسه: (٥/٢٥٢)

<sup>٥</sup> الحجة للقراء السبعة: (٢/٣٤٣).

<sup>٦</sup> التفسير البسيط: (٤/٣٠٢).

٦) مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير:

(٨) ينظر : معانٍ النحو : فاضل الس

(٩) سورة الطلاق: من الآية: ٢.

(١٠) ينظر: الحجة للقراء السبعة: (٢)

٢٣٤- من الآية (١١) سورة البقرة:

<sup>١٢</sup>) ينظر: تفسير الكشاف: (١/١)

(١٣) سورة البقرة: من الآية: ١٨٠.

(٤) ينظر: التحرير والتنوير: (٢ / ٧٢)

(١٥) ينظر: إيضاح الوقف والابتداء: ابن الأنباري: (١/٥٥٤).

ومن قرأها بالنصب أبو عمرو وحمزة وابن عامر وحفص عن عاصم، وهي من القراءات السبعة<sup>(١)</sup>.

وهذا جواب الإمام الواحدi الأول عن التساؤل وممن أورده: أبو علي الفارسي<sup>(٢)</sup>، والزمخشري<sup>(٣)</sup>، والبيضاوي<sup>(٤)</sup>، والقاسمي<sup>(٥)</sup>.

وقد اعترض الإمام الطبرى على هذا القول، ويبين أن الوصية لو كانت واجبة من الأزواج المتوفين فلا يكون لزوجاتهم حق إذا لم يوصون لهن بالوصية قبل وفاتهم، وكان لورثتهم إخراجهن قبل انتهاء الحول، بينما أمر الله بانتهاء الحول<sup>(٦)</sup>.

• **القول الثاني:** هذه الوصية تكون من مضاقة الله سبحانه وتعالى، وتكون واجبة منه إلى

نسائهم سواء أوصى الميت بها أم لم يوص، بمعنى أمره وتکليفه، كما قال تعالى:

□ □ □ ، قوله: بجزب<sup>(٧)</sup>. أي وصية من الله لأزواجكم.

وهذا المعنى على من قرأ بالرفع وعلى هذه القراءة يكون المعنى: لأزواجهم وصية<sup>(٩)</sup>. ومن قرأها بالرفع ابن كثير وعاصم في رواية أبي بكر والكسائي، وهي من القراءات السبعة<sup>(١٠)</sup>. وهذا جواب الإمام الواحدi الثاني عن التساؤل وممن أورده الطبراني<sup>(١١)</sup>، والرازي<sup>(١٢)</sup> وابن عاشور<sup>(١٣)</sup>.

وقد اختار الطبرى هذا القول، ويبين أن الوصية تكون من الله سبحانه إلى أزواجكم بأن لا يخرجن من منازل أزواجهن حولاً كاملاً كما في قوله: □ □ بجزب<sup>(١٤)</sup> ثم ترك ذكر: كتب الله، اكتفاء بدلاله الكلام عليه، وعليه فإن أوصى لهن أزواجهن بالوصية قبل وفاتهم، أو لم يوصوا لهن. عليهن الالتزام بها؛ لأنها من الله وبعدها نسخ ذلك بالأربعة الأشهر والعشر وآية الميراث<sup>(١٥)</sup>.

### الراجح:

يتبيّن لنا مما سبق أن القولين لا يوجد بينهما تعارض فالقولان محتملان، ولا ضير في الجمع بينهما؛ لأنّه لا يصار إلى الترجيح مع إمكان الجمع<sup>(١٦)</sup>. فالجمع مقدم على الترجيح؛ لأن إعمال الدليلين أولى من إهمال أحدهما<sup>(١٧)</sup>. ومن المعلوم أن الأوامر والنواهي تكون صادرة من الله

(١) ينظر: الحجة للقراء السبعة: (٣٤١ / ٢).

(٢) الحجة للقراء السبعة: (٣٤٣ / ٢).

(٣) تفسير الكشاف: (٢٨٩ / ١).

(٤) أنوار التنزيل وأسرار التأويل: (١٤٨ / ١).

(٥) محسن التأويل: (١٧٠ / ٢).

(٦) ينظر: جامع البيان: (٢٥٣ / ٥).

(٧) سورة النساء: من الآية: ١١.

(٨) سورة النساء: من الآية: ١٢.

(٩) ينظر: إيضاح الوقف والإبتداء: (٥٥٤ / ١).

(١٠) ينظر: الحجة للقراء السبعة: (٣٤١ / ٢).

(١١) تفسير الحداد: (٤٣٧ / ١).

(١٢) مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: (٤٩٤ / ٦).

(١٣) التحرير والتتوير: (٤٧٣ / ٢).

(١٤) سورة النساء: من الآية: ١٢.

(١٥) ينظر: جامع البيان: (٢٥٣ - ٢٥٤ / ٥).

(١٦) من أصول الفقه على منهج أهل الحديث: زكريا الباكستاني: (١٠٣).

(١٧) ينظر: التمهيد - شرح مختصر الأصول من علم الأصول: ابو المنذر المنياوي: (١١٠).

سبحانه وتعالى إلى العباد فيميتلون بإطاعته، فهذه الوصية من الله سبحانه وتعالى إليهم ليوصوا زوجاتهم قبل وفاتهن والله تعالى أعلم.

قوله تعالیٰ: بن ی جی تر  
تنقی تی (۱)

**في الآية الكريمة مسألة واحدة:**

٣١) المسألة: في عدم التحدى بمثل طلب المُتحدى.

نص التساؤل:

أورد الإمام الواهي تساؤلاً فقال: "فإن قيل: كان للنمرود أن يقول لإبراهيم: فليأت بها ربك من المغرب" (٢).

تحرير محل التساؤل:

محل التساؤل في عدم طلب النمرود من إبراهيم لأن يأتي ربه بالشمس من المغرب.

وجه التساؤل:

لما حاج إبراهيم عليه السلام النمرود في قدرة الله تعالى، وبين إبراهيم عليه السلام له أن الله تعالى قادر على أن يأتي بالشمس من المغرب فبهت النمرود، لكن كان بمقدوره أن يطلب من

(١) سورة البقرة: الآية: ٢٥٨.

(٢) التفسير البسيط: (٤/٣٧٧).

إبراهيم عليه السلام فيقول له: دع ربك يأتي بها من المغرب كما طلبت أنت، لكن النمرود لم يطلب من إبراهيم هذا الطلب فلماذا؟

### الإجابة عن التساؤل:

أجاب الإمام الواحدي عن التساؤل فقال: "قيل: علم بما رأى من الآيات أنه يفعل فيزداد فضيحةً؛ لأن هذه المحاجة كانت مع إبراهيم بعد إلقائه في النار، وخروجه منها سالماً، فعلم أنَّ من قدر على حفظ إبراهيم في تلك النار العظيمة من الاحتراق، يُقْرِرُ على أن يأتي بالشمس من المغرب، وقيل: إن الله تعالى خذله عن التلبية بالشبهة نصرة لنبيه<sup>(١)</sup>".

### دراسة الإجابة:

جاء الحديث في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَنْهَا بِرَبِّهِ بِنَبِيِّهِ تِنْقِي﴾

﴿وَاصْفَأَلِلْحَوَارَ الَّذِي قَدْ دَارَ بَيْنَ نَبِيِّ اللَّهِ إِبْرَاهِيمَ وَالنَّمْرُودَ﴾<sup>(٢)</sup>. وبعد أن أخبر إبراهيم عليه السلام بقدرة الله تعالى على إحياء الموتى قال النمرود لإبراهيم: إنه قادر على أن يحيي الموتى أيضاً، وقد علل قدرته على ذلك بأن يترك قتل شخص أراد قتيلاً، وبذلك يكون قد وحبه الحياة على زعمه، ويقتل آخر فيكون قد أماته، وقيل: أنه دعا رجلين فقتل أحدهما وترك الآخر فقال له إبراهيم عليه السلام: فالله هو الذي يأتي بالشمس من مشرقها، فهل تستطيع أنت أن تأتي بها من المغرب، فما كان من النمرود بعد هذا الطلب إلا أن بُهِتَ<sup>(٣)</sup>، لكن النمرود كان بمقدوره أن يقول لإبراهيم: فالیأتِ بها ربك أنت من المغرب، فلماذا لم يقل النمرود ذلك؟.

بناءً على ذلك طرح عدد من المفسرين هذا التساؤل، وقد تبين من خلال الاطلاع على ما بين يديَّ من مصادر أن أول من آثار هذا التساؤل هو الماوردي فقال: "فإن قيل فهلاً عارضه النمرود بأن قال: فليأت بها ربك من المغرب؟"<sup>(٤)</sup>. ويظهر أن المفسرين الذين جاءوا بعده قد تأثروا به وأثاروا التساؤل ذاته، منهم: الواحدي<sup>(٥)</sup>، والسعاني<sup>(٦)</sup>، والبغوي<sup>(٧)</sup>، والرازي<sup>(٨)</sup>.

### إجابات الواحدي ومن وافقه عن التساؤل:

- القول الأول: لما رأى النمرود أن إبراهيم عليهم السلام لم يُصبه أذى لما ألقى في النار؛ علم أن من حفظه من تلك النار قادر على أن يأتي بالشمس من مغربها، ولو طلب من إبراهيم أن يأتي بها ربها من مغربها سيفعل، وعندئذ سيفضح النمرود بين الناس ويظهر عجزه أمام قدرة

(١) المصدر نفسه: (٤/٣٧٧).

(٢) سورة البقرة: الآية: ٢٥٨.

(٣) ينظر: جامع البيان: (٤٣٢/٥)، وتأویلات أهل السنة: (٢٤٥/٢).

(٤) ينظر: النكت والعيون: (٣٣٠/١).

(٥) ينظر: التفسير البسيط: (٣٧٧/٤).

(٦) ينظر: تفسير السمعاني: (١/٢٦٢).

(٧) ينظر: معلم التنزيل: (١/٣٠٢).

(٨) ينظر: مفاتيح الغيب: (٧/٢٣).

رب إبراهيم. هذا مقتضى جواب الواهي الأول، وقد ذكر هذا القول الماوردي<sup>(١)</sup>، والسمعاني<sup>(٢)</sup>، والبغوي<sup>(٣)</sup>، والرازي<sup>(٤)</sup>، والخازن<sup>(٥)</sup>، وابن عادل الحنبل<sup>(٦)</sup>. قال الرازي: "فإن قيل: هلا قال نمرود: فليأت ربك بها من المغرب؟".

قلنا: فالجواب... إن هذه المحاجة كانت مع إبراهيم بعد إلقائه في النار وخروجه منها سالماً، فعلم أن من قدر على حفظ إبراهيم في تلك النار العظيمة من الاحتراق يقدر على أن يأتي بالشمس من المغرب<sup>(٧)</sup>.

لكن قد يُعترض على هذا القول؛ لأن القول بأن هذه المناظرة بين إبراهيم والنمرود بعد أن أُلقي إبراهيم في النار، ليس محل اتفاق، فقد قيل: إن هذه المناظرة قد جرت قبل أن يُلقي إبراهيم في النار.

فقد ذكر السمرقدي أنه لما فرغت المناظرة بين إبراهيم عليه السلام والنمرود، وبهت النمرود وثبت عجزه عن الحجة، لما قال له إبراهيم إن الله قادر على أن يأتي بالشمس من مغربها، أمر النمرود أن يُرمي إبراهيم في النار، وهذه عادة الجبابرة أنهم إذا عورضوا بشيء وعجزوا عن الحجة، اشتغلوا بالعقوبة لكن إرادة الله أنجته من النار<sup>(٨)</sup>.

لكنَّ رأي المفسرين هو أن المناظرة كانت بعد إلقاء إبراهيم الخليل في النار، وهذا القول مروي عن السدي<sup>(٩)</sup>.

• **القول الثاني:** إنَّ الله سبحانه قد خذل النمرود وصرفه عن التقول بهذا الأمر وإيراد مثل هذه الشبهة؛ نصرة لنبيه إبراهيم عليه السلام. هذا جواب الواهي الثاني عن التساؤل، وقد ذكر هذا القول: الماوردي<sup>(١٠)</sup>، واختاره السمعاني<sup>(١١)</sup>، وذكره البغوي<sup>(١٢)</sup>، والرازي<sup>(١٣)</sup>، والنسي<sup>(١٤)</sup>، وذكره الخازن واختاره<sup>(١٥)</sup>، وذكره ابن عادل الحنبل<sup>(١٦)</sup>.

(١) ينظر: النكت والعيون: (٣٣٠/١).

(٢) ينظر: تفسير السمعاني: (٢٦٢/١).

(٣) ينظر: معلم التنزيل: (٣٠٢/١).

(٤) ينظر: مفاتيح الغيب: (٢٣/٧).

(٥) ينظر: مدارك التنزيل: (٢١٣/١).

(٦) ينظر: اللباب في علوم الكتاب: (٣٤٣/٤).

(٧) مفاتيح الغيب: (٢٣/٧).

(٨) ينظر: بحر العلوم: (١٧١/١).

(٩) ينظر: جامع البيان: (٤٣٥/٥)، وتفسير القرآن العظيم: (٦٨٧/١).

(١٠) ينظر: النكت والعيون: (٣٣٠/١).

(١١) ينظر: تفسير السمعاني: (٢٦٢/١).

(١٢) ينظر: معلم التنزيل: (٣٥٢/١).

(١٣) ينظر: مفاتيح الغيب: (٢٣/٧).

(١٤) ينظر: مدارك التنزيل: (٢١٣/١).

(١٥) ينظر: لباب التأويل: (١٩٣/١).

(١٦) ينظر: اللباب في علوم الكتاب: (٣٤٣/٤).

قال الخازن: "فإن قلت: كيف بهت الذي كفر وكان يمكنه أن يقول لإبراهيم سل أنت رب حتى يأتي بها من المغرب؟ قلت: ... إن الله تعالى صرفه عن تلك المعارضة إظهارا للحجارة عليه ومعجزة لإبراهيم صلى الله عليه وسلم وهو الصحيح<sup>(١)</sup>".

## الراجح:

يتبين مما سبق أن القولين محتملان، ولا ضير من الجمع بينهما، إذ لا تعارض بينهما، فلم يطلب النمرود من إبراهيم أن يسأل ربه أن يأتي بالشمس من المغرب؛ لأنَّه قد وقع في قلبه خشية حين تذكر أنَّ إبراهيم عليه السلام لم يصبه مكروه من النار، وهذه الخشية جعلته يعلم أنَّه قادر على أن ينجي عبده من النار قادر على أن يأتي بالشمس من مغربها، فتلك الخشية جعلت صارفاً ومانعاً في قلبه من التقول في ذلك، والله تعالى أعلم.

## في الآية الكريمة مسألة واحدة:

(٣٢) المسألة: في إفراد ضمير سُبْق بمذكورين.

نص التساؤل:

أورد الإمام الواهي تساؤلاً قال: "فإن قيل: ذكر شيئاً وأخبر عن أحدهما أنه لم يتغير؟" (٣).

تحرير محل التساؤل:

**محل التساؤل في إفراد الضمير في قوله تعالى:**

## وجه التساؤل:

ذكر الله سبحانه وتعالى الطعام والشراب في قوله: ثم أفرد الفعل بعدها، فلِمَ أفرد مع سبقه بمحظيين؟.

الإجابة عن التساؤل:

أجاب الإمام الواهي عن التساؤل فقال: "قيل: **الثَّعِيرُ** راجعٌ إلى أقرب اللفظين، وهو الشراب، واكتفى بالخبر عن أحدهما عن الخبر عن الثاني؛ لأنَّه في معنى الثاني، كما قال الشاعر:

## ١) لباب التأويل: (١٩٣/١).

٢٥٩ الآية: سورة البقرة:

<sup>٣</sup>) التفسير البسيط: (٤/٣٩٢).

**عِقَابٌ عَقْبَةً كَانَ وَظِيفَهَا ... وَخُرْطُومَهَا الْأَعْلَى بَنَانٌ مُلْوَحٌ<sup>(١)</sup>.**

ذكر الوظيف والخرطوم، وأخبر عن أحدهما، ويدل على صحة هذا التأويل: قراءة ابن مسعود<sup>(٢)</sup> فانظر إلى طعامك، وهذا شرابك لم يتسن"<sup>(٣)</sup>.

### دراسة الإجابة:

المراد بالطعام والشراب في قوله تعالى:  هو التين

والعصير<sup>(٤)</sup>. قوله:  ، مأخوذ من "السنة"، أي لم تأخذ السُّنُونَ وتحله. أي لم يتغير، فقد ذكر تعالى الطعام والشراب ومع ذلك ذكر عدم التغيير بصيغة الإفراد؛ لأن الأصل كان أن يقال: (لم يتثنّيا) أي: لم يتغيرا، لكنه أفرد الفعل، فما وجه ذلك؟.

بناءً على ذلك فقد طرح عدد من المفسرين هذا التساؤل وأجابوا عنه، وقد تبين من خلال الاطلاع على ما تتوفر لدى من مصادر من كتب التفسير أن أول من تتبه إلى هذا التساؤل هو الثعلبي<sup>(٥)</sup>، وقد تأثر به عدد من المفسرين الذين جاؤوا بعده وذكروا ذات التساؤل، منهم: الإمام الواحدي<sup>(٦)</sup>، والرازي<sup>(٧)</sup>، والقاسمي<sup>(٨)</sup>.

### إجابة الواحدي ومن وافقه عن التساؤل:

- القول الأول: لما كان التغيير راجع إلى أقرب مذكور وهو الشراب، وقد اكتفى بالإخبار عن أحدهما، لتضمنه لمعنى المذكور الثاني، وهذا الأسلوب قد ورد في استعمال العرب ومن هذا قول الشاعر:

**عِقَابٌ عَقْبَةً كَانَ وَظِيفَهَا ... وَخُرْطُومَهَا الْأَعْلَى بَنَانٌ مُلْوَحٌ<sup>(٩)</sup>.**

### وجه الاستدلال:

فقد ذكر الوظيف والخرطوم، وأخبر عن أحدهما، لدلالة أحدهما على الآخر.

ومما يؤكد صحة هذا القول: قراءة ابن مسعود فانظر إلى طعامك، وهذا شرابك لم يتسن<sup>(١٠)</sup>.

وهذا مقتضى جواب الواحدي الأول، وقد ذكر هذا القول: الثعلبي<sup>(١١)</sup>، والرازي<sup>(١)</sup>، وأبو حيان<sup>(٢)</sup>، وأبو السعود<sup>(٣)</sup>، والقاسمي<sup>(٤)</sup>.

(١) البيت لجران العود، ورد في ديوانه: (٤)، ونسبة ابن منظور للطرماح، ينظر: لسان العرب، (مادة/ عقب).

.٦٢٥/١).

(٢) قراءة ابن مسعود من القراءات السبعة: ينظر: السبعة في القراءات: (١٨٨).

(٣) التفسير البسيط: (٣٩٢/٤).

(٤) ينظر: جامع البيان: (٤٥٧/٥)، والهداية إلى بلوغ النهاية: (٨٧١/١).

(٥) ينظر: الكشف والبيان: (٢٤٧/٢).

(٦) التفسير البسيط: (٣٩٢/٤).

(٧) ينظر: مفاتيح الغيب: (٣٢/٧).

(٨) ينظر: محسن التأويل: (١٩٨/٢).

(٩) البيت لجران العود، ورد في ديوانه: (٤)، ونسبة ابن منظور للطرماح، ينظر: لسان العرب: (٦٢٥/١).

(١٠) ينظر: الكشف والبيان: (٢٤٧/٢)، والتفسير البسيط: (٣٩٢/٤).

(١١) ينظر: الكشف والبيان: (٢٤٧/٢).

قال الثعلبي: "فإن قيل: أخبر عن شيئين اثنين ثم قال: لم يتسعه ولم يتبته، قيل: لأن التغيير راجع إلى أقرب اللفظين وهو السنوات، واكتفى بذكر أحد المذكورين عن الآخر؛ لأنه في موضع الفاني كقول الشاعر:

عِقَابٌ عَقْبَةً كَانَ وَظِيفَهُ ... وَخُرْطُوْعَةٌ إِلَّا عَلَى سِنَانٍ فَلُوْجٌ<sup>(٩)</sup>.

ولم يقل سنانان فلوجان، ودليل هذا التأويل قراءة ابن مسعود رضي الله عنه: فانظر إلى طعامك وهذا شرابك لم يتسعه"<sup>(١٠)</sup>.

وزاد الرازى: بأن الشراب كما يوصف بأنه لم يتغير، فكذلك يوصف الطعام بأنه لم يتغير<sup>(٧)</sup>.

ونذكر أبو حيان أن الضمير في: (يتسعه) مفرد، فيمكن أن يكون عوده على الشراب خاصة، ويكون قد حذف مثل هذه الجملة الحالية من الطعام لدلالة ما بعده عليه، ويحتمل أن يكون عائد للطعام والشراب وأفرد ضميرهما لكونهما متلازمين، فعوملا معاملة المفرد، أو لكونهما في معنى الغذاء، فكانه قيل: وانظر إلى غذائك لم يتسعه<sup>(٨)</sup>.

ونذكر أبو السعود: أنه قد أفرد الضمير لجريان الشراب والطعام مجرى الواحد كالغذاء وإما من الأخير اكتفاء بدلالة حاله على حال الأول ويويد هذا القول قراءة من قرأ: وهذا شرابك لم يتسعه<sup>(٩)</sup>.

• **القول الثاني: الضمير عائد لـ(ذلك).** وما يكتنى به عن المفرد والمثنى والجمع باللفظ واحد. ذكره القاسمي وجهاً<sup>(١٠)</sup>.

**الراجح:**

يتبيّن مما سبق أنَّ القول الأول الذي ذكره الواهidi هو رأي عامة المفسرين الذين تكلموا في المسألة، وهو القول الأرجح في توجيهه التساؤل؛ لكون هذا الأسلوب قد عرفته العرب في كلامها، والقرآن نزل على ما ألفته العرب من مناحي القول وأدوات التعبير، والله تعالى أعلم.

(١) ينظر: مفاتيح الغيب: (٣٢/٧).

(٢) ينظر: البحر المحيط: (٦٣٥/٢).

(٣) ينظر: إرشاد العقل السليم: (٢٥٤/١).

(٤) ينظر: محسن التأويل: (١٩٨/٢).

(٥) البيت لجران العود، ورد في ديوانه: (٤)، ونسبة ابن منظور للطرماح، ينظر: لسان العرب: (٦٢٥/١). وقد ورد البيت عند الثعلبي باختلاف يسير عما في ديوان لجران، ولسان العرب.

(٦) الكشف والبيان: (٢٤٧/٢).

(٧) ينظر: مفاتيح الغيب: (٣٢/٧).

(٨) ينظر: البحر المحيط: (٦٣٥/٢).

(٩) ينظر: إرشاد العقل السليم: (٢٥٤/١).

(١٠) ينظر: محسن التأويل: (١٩٨/٢).

قوله تعالى: **بِنْ جَيْ تَرْ تَنْ تَيْ**  
 (١).

في الآية الكريمة مسألة واحدة:

(٣٣) مسألة: في ضرب المثل بما هو غير مشاهد.

نص التساؤل:

أورد الإمام الوحداني تساؤلاً فقال: "إِنْ قِيلَ: فَهُلْ رُؤِيَ سُنْبَلَةٌ فِيهَا مائَةُ حَبَّةٍ حَتَّى يُضَرَّبَ  
 الْمَثَلُ بِهَا؟" (٢).

تحرير محل التساؤل:

محل التساؤل في ضرب المثل بمائة حبة في قوله تعالى: **بِنْ جَيْ تَرْ تَنْ تَيْ**

. **بِنْ جَيْ تَرْ تَنْ تَيْ**

وجه التساؤل:

أخبر الله سبحانه وتعالى أن الذين ينفقون أموالهم في سبيله أنه يضعفها لهم، وشبه انفاقهم  
 هذا بالحبة التي يصدر منها سبع سنابل، وكل سنبلة من هذه السنابل السبع يخرج منها مائة حبة،  
 لكن هلرأى أحد سنبلة أنبت مائة حبة حتى قال ذلك؟.

الإجابة عن التساؤل:

أجاب الإمام الوحداني عن التساؤل بقوله: "قيل: قد يتصور ذلك وإن لم ير، وليس القصد في  
 المثل تصوير سنبلة فيها مائة حبة، وإنما القصد التشبيه بمثل هذه السنبلة، على تقدير التصوير، لا  
 على تحقيق التصوير، والعادة في الأمثال التي تضرب أن يشبه الشيء بما يجوز أن يتصور، وإن  
 لم ير ذلك الشيء، وقد قيل: إنه رأى ذلك في سنبل الدخن، وقد قيل: المراد بقوله: (فِي كُلِّ سُنْبَلَةٍ  
 مِائَةُ حَبَّةٍ) أنها إذا بذرت أنبتت مائة حبة، فقيل: فيها مائة حبة على هذا المعنى، كما يقال: في هذه

(١) سورة البقرة: الآية: ٢٦١.

(٢) التفسير البسيط: (٤٨/٤).

الحبة حبّ كثير (وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ) من أهل النفقه في طاعته (وَاللَّهُ وَاسِعٌ) جواد لا ينقصه ما يتفضّل به من السعة، (علیم) بمن ينفق<sup>(١)</sup>.

### دراسة الإجابة:

جاء الحديث في قوله تعالى: بن بي بي تر تن تي تي

، عن المنافق ماله في سبيل الله تعالى،  
والمعنى: شبه تعالى الذين ينفقون أموالهم في جهاد أعداء الله كمثل حبة من حبات الحنطة والشعير،  
أو غيرها من الحبات التي تنبت في الأرض التي تسنبـل ريعها سنبلة بذرها زراع، فأنبـلت أي  
أخرجـت تلك الحبة سبع سنابل وفي كل سنبلة من هذه السنابل مائة حبة<sup>(٢)</sup>.

لكن هل رأى أحد أن سنبلة قد أخرجـت مائة حبة حتى شبهـ تعالى المنافق ماله في سبيلـه  
 بذلك؟

بناءً على ذلك أثار عدد من المفسرين هذا التساؤل وأجابوا عنه، وقد تبيـن من خلال الاطلاع  
على ما بين يديـ من مصادرـ أن أولـ من تتبـه إلىـ هذا الاشكـال هو الطبرـي فـقال: "إـنـ قالـ قـائلـ:  
وـهـلـ رـأـيـتـ سـنـبـلـةـ فـيـهـ مـائـةـ حـبـةـ أـوـ بـلـغـنـكـ فـضـرـبـ بـهـ مـثـلـ الـمـنـفـقـ فـيـ سـبـيلـ اللـهـ مـالـهـ؟"<sup>(٣)</sup>، وـقـدـ تـأـثـرـ بـهـ  
عـدـدـ مـنـ الـمـفـسـرـينـ الـذـيـنـ جـاءـوـاـ بـعـدـ وـذـكـرـواـ ذـاتـ التـسـاؤـلـ،ـ مـنـهـ:ـ الـتـعـلـبـيـ<sup>(٤)</sup>،ـ الـوـاحـدـيـ<sup>(٥)</sup>،ـ  
وـالـسـمـعـانـيـ<sup>(٦)</sup>،ـ وـالـبـغـوـيـ<sup>(٧)</sup>ـ،ـ وـالـمـخـشـريـ<sup>(٨)</sup>ـ،ـ وـالـخـازـنـ<sup>(٩)</sup>ـ.

### إجابـاتـ الـوـاحـدـيـ وـمـنـ وـاقـفـهـ عـنـ التـسـاؤـلـ:

- القـولـ الـأـوـلـ:ـ هـذـاـ مـعـقـولـ،ـ وـإـنـ لـمـ يـرـهـ أـحـدـ،ـ فـلـمـ يـكـنـ الـقـصـدـ مـنـ هـذـاـ التـمـثـيلـ أـنـ يـتـبـادـرـ إـلـىـ الـذـهـنـ  
حـقـيقـةـ بـوـجـودـ سـنـبـلـةـ تـحـويـ عـلـىـ مـائـةـ حـبـةـ،ـ إـنـمـاـ الـقـصـدـ مـنـهـ تـشـبـهـ الـمـنـفـقـ مـالـهـ فـيـ سـبـيلـ اللـهـ  
بـنـحـوـ هـذـهـ سـنـبـلـةـ،ـ فـقـدـ جـرـتـ العـادـةـ فـيـ ضـرـبـ الـأـمـثـالـ أـنـ يـشـبـهـ الشـيـءـ بـمـاـ يـجـوزـ أـنـ يـتـصـورـهـ  
الـنـاسـ،ـ وـإـنـ لـمـ يـرـ أـحـدـ الـمـشـبـهـ،ـ هـذـاـ مـقـتضـىـ جـوـابـ الـوـاحـدـيـ الـأـوـلـ،ـ وـمـمـنـ ذـكـرـ هـذـاـ القـولـ:  
الـسـمـعـانـيـ<sup>(٨)</sup>ـ،ـ وـالـبـغـوـيـ<sup>(٩)</sup>ـ،ـ وـالـمـخـشـريـ<sup>(١٠)</sup>ـ،ـ وـالـخـازـنـ<sup>(١١)</sup>ـ.

وـاسـتـدـلـواـ عـلـىـ ذـلـكـ أـنـ هـذـاـ اـسـلـوبـ قـدـ وـرـدـ فـيـ كـلـامـ الـعـربـ مـنـ ضـرـبـ الـمـثـلـ بـشـيـءـ وـإـنـ لـمـ  
يـرـهـ أـحـدـ،ـ قـالـ الشـاعـرـ:

**أـيـقـتـنـيـ وـالـمـشـرـ فـيـ مـضـاجـعـيـ وـمـسـنـوـنـةـ زـرـقـ كـانـيـابـ أـغـوـالـ<sup>(١٢)</sup>.**

### وـجـهـ الـاسـتـدـلـالـ:

أـنـ أـحـدـاـ لـمـ يـرـ الغـولـ حـتـىـ يـرـ نـابـهـ،ـ وـلـكـنـ لـمـ تـصـورـ وـجـودـهـ بـالـجـمـلـةـ مـثـلـ بـهـ<sup>(١)</sup>.

(١) التفسير البسيط: (٤٨/٤).

(٢) يـنـظـرـ: جـامـعـ الـبـيـانـ: (٥١٣/٥).

(٣) يـنـظـرـ: المـصـدرـ نـفـسـهـ: (٥١٥-٥١٤/٥).

(٤) يـنـظـرـ: الكـشـفـ وـالـبـيـانـ: (٢٥٨/٢).

(٥) يـنـظـرـ: التـفـسـيرـ الـبـسيـطـ: (٤٨/٤).

(٦) يـنـظـرـ: تـفـسـيرـ الـسـمـعـانـيـ: (٢٦٨/١).

(٧) يـنـظـرـ: مـعـالـمـ التـنـزـيلـ: (٣٥٩/١).

(٨) يـنـظـرـ: تـفـسـيرـ الـسـمـعـانـيـ: (١٦٨/١).

(٩) يـنـظـرـ: مـعـالـمـ التـنـزـيلـ: (٣٥٩/١).

(١٠) يـنـظـرـ: الـكـشـافـ: (٣١٠/١).

(١١) يـنـظـرـ: لـيـابـ التـأـوـيلـ: (١٩٨/١).

(١٢) الـبـيـتـ لـأـمـرـؤـ الـقـيسـ،ـ وـرـدـ فـيـ دـيـوانـهـ: (٣٣).

قال الخازن: "إِنْ قَلْتَ فَهُلْ رَأَيْتَ سَبْلَةً فِيهَا مَائَةً حَبَّةً حَتَّى يُضَرِّبَ الْمَثَلُ بِهَا. قَلْتَ: ذَلِكَ غَيْرُ مُسْتَحِيلٍ وَمَا لَا يَكُونُ مُسْتَحِيلًا فَضَرِبَ الْمَثَلُ بِهِ جَائِزٌ، وَإِنْ لَمْ يَوْجُدْ وَالْمَعْنَى فِي كُلِّ سَبْلَةٍ مَائَةً حَبَّةً إِنْ جَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ فِيهَا<sup>(٢)</sup>".

- **القول الثاني:** يوجد حبة تتبّت مائة حبة في سبنّلتها، وهي الدخن، والذرة، وغيرهما من الحبوب، وعليه يكون المشبه به مشاهد. هذا جواب الواحدى الثانى، وقد ذكر هذا القول: السمعانى<sup>(٣)</sup>، والغوى<sup>(٤)</sup>، والزمخشري<sup>(٥)</sup>، والنسفى<sup>(٦)</sup>، وابن عادل الحنبلي<sup>(٧)</sup>.

قال الزمخشري: "إِنْ قَلْتَ: كَيْفَ صَحَّ هَذَا التَّمَثِيلُ وَالْمَمْتَلُ بِهِ غَيْرُ مُوْجُودٍ؟ قَلْتَ: بَلْ هُوَ مُوْجُودٌ فِي الدُّخْنِ وَالذَّرَّةِ وَغَيْرِهِمَا وَرَبِّما فَرَخَتْ سَاقُ الْبَرَّةِ فِي الْأَرْضِ الْمُقْلَةِ فَيُبَلِّغُ حَبَّهَا هَذَا الْمَبْلَغُ"<sup>(٨)</sup>.

وقد ذكر الرازى قول من قال: أنه في سبنّلة الجاورس يصدر في السبنّلة منها مائة حبة، إلا أن الرازى قد وصف هذا القول بأنه شديد الركاك على حد تعبيره<sup>(٩)</sup>.

### إجابات أخرى للمفسرين:

- **القول الثالث:** لا يُمْتَنَعُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ: فِي كُلِّ سَبْلَةٍ مَائَةً حَبَّةً؛ يَعْنِي أَنَّهَا إِذَا هِيَ بَذَرَتْ أَنْبَتَتْ مَائَةً حَبَّةً فَيَكُونُ مَا حَدَثَ عَنِ الْبَذْرِ الَّذِي كَانَ مِنْهَا مِنَ الْمَائَةِ الْحَبَّةِ، مَضَافًا إِلَيْهَا؛ لَأَنَّهُ كَانَ عَنْهَا. وَقَدْ تَأَوَّلَ بِهَذَا التَّأْوِيلِ الضَّحَّاكُ. وَهَذَا القَوْلُ قَالَهُ الطَّبَرِيُّ<sup>(١٠)</sup>، وَذَكَرَهُ التَّعْلِيَّ<sup>(١١)</sup>. فَقَدْ حَمَلَ الطَّبَرِيُّ قَوْلَ الضَّحَّاكَ: فِي كُلِّ سَبْلَةٍ مَائَةً حَبَّةً، مَعْنَاهُ: كُلِّ سَبْلَةٍ أَنْبَتَتْ مَائَةً حَبَّةً، لِيَوَافِقْ تَأْوِيلَهُ هُوَ، وَقَدْ عَلَقَ ابْنُ عَطِيَّةَ عَلَيْهِ فَذَكَرَ أَنَّ قَوْلَهُ فِي كُلِّ سَبْلَةٍ مَائَةً حَبَّةً، إِنْ أَدْخَلَ قَوْلَ الضَّحَّاكَ مِنَ الطَّبَرِيِّ وَجَعَلَهُ موَافِقَ لِمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ غَيْرُ لَازِمٍ لِنَفْظِ الضَّحَّاكَ<sup>(١٢)</sup>.

- **القول الرابع:** المقصود هنا هو تعريف العبد بسعة أجر الإنفاق؛ طلباً في الآخرة، حتى لا يترك هذا الأجر الوافر حتى وإن لم توجد حبة تتبّت السبنّلة منها مائة حبة. وهذا القول ذكره الرازى<sup>(١٣)</sup>، وابن عادل الحنبلي<sup>(١٤)</sup>، وعزوه للقفال.

قال الرازى: "إِنْ قِيلَ: فَهُلْ رَأَيْتَ سَبْلَةً فِيهَا مَائَةً حَبَّةً حَتَّى يُضَرِّبَ الْمَثَلُ بِهَا؟".

قلنا: الجواب عنه من وجوه الأول: أن المقصود من الآية أنه لو علم إنسان يطلب الزيادة والربح أنه إذا بذر حبة واحدة أخرجت له سبع مائة حبة ما كان ينبغي له ترك ذلك ولا التقصير فيه فكذلك ينبغي لمن طلب الأجر في الآخرة عند الله أن لا يتركه إذا علم أنه يحصل له على الواحدة

(١) ينظر: تفسير السمعانى: (٢٦٨/١).

(٢) لباب التأويل: (١٩٨/١).

(٣) ينظر: تفسير السمعانى: (٢٦٨/١).

(٤) ينظر: معلم التنزيل: (٣٥٩/١).

(٥) ينظر: الكشاف: (٣١٠/١).

(٦) ينظر: مدارك التنزيل: (٢١٧/١).

(٧) ينظر: اللباب في علوم الكتاب: (٣٨١/٤).

(٨) تفسير الكشاف: (٣١٠/١).

(٩) ينظر: مفاتيح الغيب: (٤٠/٧).

(١٠) ينظر: جامع البيان: (٥١٤/٥).

(١١) ينظر: الكشف والبيان: (٢٥٨/٢).

(١٢) ينظر: جامع البيان: (٥١٤/٥)، والمحرر الوجيز: (٣٥٦/١).

(١٣) ينظر: مفاتيح الغيب: (٤٠/٧).

(١٤) ينظر: اللباب في علوم الكتاب: (٣٨١/٤).

عشرة ومائة، وسبعمائة، وإذا كان هذا المعنى معقولاً سواء وجد في الدنيا سبعة بهذه الصفة أو لم يوجد كان المعنى حاصلاً مستقيماً، وهذا قول القفال رحمة الله وهو حسن جداً<sup>(١)</sup>.

### الراجح:

يتبيّن مما سبق أن أقرب ما قيل فيها هو القول الأول؛ لأن كلام الله سبحانه يجب حمله على المعروف من كلام العرب دون الشاذ والضعف والمنكر<sup>(٢)</sup>. ولا سيما أن هذا الأسلوب في التعبير قد عرفته العرب واستعملته في كلامها من ضرب الأمثال بأشياء غير معقولة ولم يراها أحد من الناس، إذ أن الحاجة إلى ضرب الأمثال والغاية منها ليست حسية بكثير ما هي معنوية، فالمثال لها وقع في النفوس وال بصائر لا في الأ بصار، والله تعالى أعلم.

---

(١) ينظر: مفاتيح الغيب: (٤٠/٧).

(٢) ينظر: قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية: (٢٤/٢).

قوله تعالى: لَمْ لِي نَمْ فِي بَعْدٍ.<sup>(١)</sup>

في الآية الكريمة مسألة واحدة:

#### (٤) المسألة: التعبير عن الفعل بصيغة المضارع.

##### نص التساؤل:

ذكر الإمام الرازي تساؤلاً فقال: "فإن قيل: كيف قيل فيما مضى (فَإِنْ لَمْ يُصِبْهَا وَإِلَّا فَطَلَّ)"<sup>(٢)</sup>.

##### تحرير محل التساؤل:

محل التساؤل في مجيئ الفعل (يُصِبْهَا) بصيغة المضارع.

##### وجه التساؤل:

لماذا جاء التعبير عن الفعل في قوله تعالى: (يُصِبْهَا) بصيغة المضارع، مع أنه خبر عن أمر قد وقع؟

##### الإجابة عن التساؤل:

أجاب الإمام الرازي عن التساؤل بقوله: "قيل: فيه إضمار المعنى: فإن يكن لم يصبها وابل فطل، ومثله من الكلام: قد أعتقدت عبدين، فإن لم أعتقد اثنين فواحداً بقيمتهم، المعنى: إن أكن لم أعتقد، قاله الفراء"<sup>(٣)(٤)</sup>.

##### دراسة الإجابة:

شبه تعالى في قوله: لَمْ لِي نَمْ فِي بَعْدٍ

المنق ماله في سبيله لأهل الحاجة، والمجاهدين في سبيله، وغير ذلك من طاعات الله، بمثيل بستان في الأرض، وقد أصاب هذا البستان مطر شديد، فأصبح البستان جراء هذا المطر يثمر من الثمار ضعفين<sup>(٥)</sup>، لكن جاء التعبير في قوله: بصيغة المضارع من أنه إخبار عن أمر ماضي، فلمْ عبر عن الفعل بصيغة المضارع مع أنه قد وقع؟ وكان الأصل فيما وقع أن يأتي التعبير عنه بصيغة الماضي؛ على وفق ذلك أثار عدد

(١) سورة البقرة: الآية: ٢٦٥.

(٢) التفسير البسيط: (٤١٩/٤).

(٣) معاني القرآن: (١٧٨/١).

(٤) التفسير البسيط: (٤١٩/٤).

(٥) ينظر: جامع البيان: (٥٣٠-٥٣٨).

من المفسرين هذا التساؤل وأجابوا عنه، وقد تبين من خلال الاطلاع على ما بين يديّ من مصادر أن أول من أثار هذا التساؤل هو الفراء فقال: "كيف قال قوله: (فَإِنْ لَمْ يُصِبْهَا وَابْلُ فَطْلُ) وهذا الأمر قد مضى؟ قيل: أضمرت (كان) فصلاح الكلام. ومثله أن تقول: قد أعتقدت عبيدين، فإن لم أعتقد اثنين فواحداً بقيمتهم، والمعنى إلّا أكن لأنّه ماض فلا بد من إضمار كان لأنّ الكلام جزاء..."<sup>(١)</sup>. وقد تأثر به عدد من المفسرين الذين جاءوا بعده وأثاروا التساؤل ذاته، منهم: الطبري<sup>(٢)</sup>، والواحدي<sup>(٣)</sup>.

ما أجاب به الإمام الواحدي يتفق مع ما ذكره المفسرين الذين نظرقوا إلى هذه المسألة، فقد أجمع المفسرين على أنّ الأمر على إضمار كان، وهذا الإضمار مما ورد استعماله في كلام العرب قديماً وأشعارهم. وهذا القول قاله الفراء<sup>(٤)</sup>، وذكره الطبري<sup>(٥)</sup>، وابن الجوزي ونسبة لثعلب<sup>(٦)</sup>، وذكره الخازن<sup>(٧)</sup>، وأبو حيّان<sup>(٨)</sup>.

واستدلوا على ذلك بأنّ هذا الإضمار قد ورد في كلام والعرب وأشعارها، كقول الشاعر:

إِذَا مَا انْسَبَتَا لَمْ تَلِدْنِي لَنِيَّةً ... وَلَمْ تَجِدِي مِنْ أَنْ تُقْرِي بِهَا بُدًّا<sup>(٩)</sup>.

#### وجه الاستدلال:

أنه قد أضمر كان، بأنه أراد: لم تكن تلدني<sup>(١٠)</sup>.

وقال الطبرى: "فإن قال قائل: وكيف قيل: (فإن لم يصيّبها وابل فطل) وهذا خبر عن أمر قد مضى؟

قيل: يراد فيه(كان)، ومعنى الكلام: فاتت أكلها ضعفين، فإن لم يكن الوابل أصابها، أصابها طل. وذلك في الكلام نحو قول القائل: "حَبَسْتَ فَرَسِينَ، فَإِنْ لَمْ أَحْبَسْ اثْنَيْنَ فَوَاحِدًا بِقِيمَتِهِ، بِمَعْنَى: إِلَّا أَكْنَ" لا بدّ من إضمار "كان، لأنّه خبر..."<sup>(١١)</sup>.

(١) معاني القرآن: (١٧٨/١).

(٢) جامع البيان: (٥٤٠/٥).

(٣) التفسير البسيط: (٤١٩/٤).

(٤) ينظر: معاني القرآن: (١٧٨/١).

(٥) ينظر: جامع البيان: (٥٤٠/٥).

(٦) ينظر: زاد الميس: (٢٤٠/١)، وحقيقة نسبة هذا القول لثعلب لم أجدها عند غيره.

(٧) ينظر: لباب التأويل: (٢٠١/١).

(٨) ينظر: البحر المحيط: (٧٦٠/٢).

(٩) البيت لأبن صعصعة الفقسي، ورد في حاشية السيوطي ولم ينسبه السيوطي في شرحه على شواهد المغني:

(٣٣)، شرح الشواهد الشعرية في أمات الكتب النحوية: (٢٨١/١).

(١٠) ينظر: البحر المحيط: (٧٦٠/٢).

(١١) جامع البيان: (٥٤٠/٥).

فَوْلَهُ تَعَالَى: (١) يَمِينٌ

**(٣٥) المسألة: في بيان نوع ما.**

## نص التساؤل:

أورد الإمام الواهي تساو لا فقال: "فَإِنْ قُلْتَ: أَرَأَيْتَ (مَا) إِذَا لَمْ تَكُنْ مَوْصُولَةً هَلْ تَخْلُوْ مِنْ أَنْ تَكُونْ مَوْصُوفَةً، وَعَلَى هَذَا مَا يَذَهِبُ إِلَيْهِ فِيهَا لَا تَكُونْ مَوْصُوفَةً أَيْضًا؛ لَأَنَّهُ لَيْسَ فِي هَذَا الْكَلَامِ يَصْحُّ أَنْ يَكُونَ وَصْفًا لَهَا؟" (٢).

تحرير محل التساؤل:

محل التساؤل في بيان نوع (ما) في قوله تعالى:

## وجه التساؤل:

أنّ (ما) تقسم على قسمين إما معرفة أو نكرة ، وهنا جاءت نكرة غير موصولة، فإذا كانت كذلك هل من الممكن أن تأتي موصوفة؟.

## الإجابة عن التساؤل:

أجاب الإمام الوحدي عن التساؤل فقال: "قلنا: لا تكون هنا موصوفة، كما لم تكن في التعجب في قولنا: ما أحسن زيداً، موصوفةً ولا موصولة" <sup>(٣)</sup>.

دراسة الإجابة:

جاء الحديث في قوله تعالى: ﴿يَمْبَغِي إِلَّا مَنْ أَنْتَ مَنْ يَعْلَمُ مِنْ إِعْطَاءِ  
الصَّدَقَاتِ، فَإِنْ أَبَدَهَا وَالْتَّصْدِيقَ بِهَا نَعْمَ الشَّيْءٌ هِيَ، وَإِخْفَاءِهَا وَسْتِرَهَا وَدُمَّالِ الْإِعْلَانِ وَاعْطَائِهَا  
لِلْفَقَرَاءِ فِي السَّرِّ فَهُوَ خَيْرٌ؛ لَأَنَّ إِخْفَاءَ الصَّدَقَةِ خَيْرٌ مِنْ إِعْلَانِهَا.﴾

وَاللَّهُ يَكْفُرُ السَّيِّئَاتِ بِالصَّدَقَاتِ، وَيَعْلَمُ أَخْفَائِهَا وَإِعْلَانَهَا، فَهُوَ خَبِيرٌ وَلَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِّنْ ذَلِكَ قَدْ أَحْاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلَمًا<sup>(٤)</sup>.

وقد أثير تساولاً في هذه الآية حول (ما) الغير موصولة هل من الممكن أن تكون موصوفة؟ وعلى أثر ذلك طرح عدد من العلماء هذا التساؤل وأجابوا عنه وقد تبين من خلال الاطلاع على ما توافر لديّ من مصادر أن أول من تتبه إلى هذا الأشكال وصاغه بصيغة التساؤل هو أبو علي الفارسي فقال: "فإن قلت: أرأيت (ما) إذا لم تكن موصولة هل تخلو من أن تكون موصوفة، وعلى هذا ما يذهب إليه فيها لا تكون موصوفة أيضاً؛ لأنه ليس في هذا الكلام ما يصح أن يكون وصفاً لها؟"<sup>(٥)</sup>. وعلى ما يبدوا أن الإمام الوحداني قد تأثر به وأثار التساؤل ذاته. وقد أجاب الإمام الوحداني الوحداني عن هذا التساؤل وبين أن (ما) نكرة منصوبة لا موصولة ولا موصوفة.

(١) سورة البقرة: الآية ٢٧١.

(٢) التفسير البسيط: (٤/٤٣٩).

(٣) المصدا نفسه. (٤/٤٣٩)

(٤) بنظر : جامع الناز : (٥٨٢-٥٨٦) .

(٥) الاغفال: (٢/٩)

من المعلوم أن (ما) إما أن تكون معرفة أو تكون نكرة، فالمعرفة لا بد من أن يأتي بعدها صلة، وفي هذه الآية جاءت بعد (ما) مفرد فلا يوجد صلة . لذا فإن (ما) هنا نكرة منصوبة، وليس موصولة<sup>(١)</sup>.

ولا بد من التأكيد على أن (ما) هنا نكرة غير موصوفة؛ والدليل على ذلك أنها لو كانت موصوفة؛ لكان بعدها صفةٌ، وليس بعدها ما يصلح أن يكون صفة؛ لأن الصفة إنما تكون مفردة أو جملة. وإذا كان الوصف مفرداً، وجب أن يكون نكرة لإبهام الموصوف، وليس ما بعده نكرة ولا جملة، ليكون صفة<sup>(٢)</sup>.

واستناداً إلى ما سبق فقد تبين بما ذكرناه أنها غير موصوفة، وأنها نكرة لعدم الصلة. وفي نفس الصدد فإنها لا تكون موصوفة في التعجب كقولنا: ما أحسن زيداً، فالمراد شيء أحسن منه، فقد جاءت (ما) نكرةً تامةً؛ أي مكتفية بنفسها فلا تحتاج إلى صفة أو صلة<sup>(٣)</sup>. وبين الزمخشري والرازي أن (ما) نكرة غير موصولة ولا موصوفة. والتقدير: نعم شيئاً هي إبداء الصدقات، فحذف المضاف لدلالة الكلام عليه<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر: التفسير البسيط: (٤/٤٣٩)، ومفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: (٧/٦٢).

(٢) ينظر: شرح المفصل: (٢/٤٠٤).

(٣) ينظر: المصدر نفسه: (٤/٣٩٨).

(٤) ينظر: تفسير الكشاف: (١/٣١٦)، ومفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: (٧/٦٢).

## في الآية الكريمة مسألة واحدة:

٣٦) المسألة: الضلال والاذكار في الشهادة.

نص التساؤل:

أورد الإمام الوحداني تساؤلاً فقال: "فَإِنْ قَيلَ: إِذَا كَانَ الْمَعْنَى هَذَا فَلِمْ جَازَ أَنْ تَضَلَّ، وَالشَّهَادَةُ لَمْ تَوْقَعْ لِلْضَّلَالِ الَّذِي هُوَ النَّسِيَانُ، إِنَّمَا وَقَعَتْ لِلذِّكْرِ وَالْإِذْكَارِ؟"<sup>(٢)</sup>

## تحرير محل التساؤل:

**محل التساؤل في وقوع الشهادة في قوله تعالى:** **فَنِي** .

وجه التساؤل:

أن الله سبحانه وتعالى أمر بالشهادة عند مكاتبنة الدين لحفظ الحقوق، فكيف تضل أي تنسى المرأة الشهادة وتشهادتك تكون للإذكار؟

الإجابة عن التساؤل:

أجاب الإمام الوحدي عن التساؤل فقال: "والجواب عنه: أن الإنذكار لما كان سببه الإضلal، جاز أن يذكر (أن تضل)، لأن الضلال هو السبب الذي به وجوب الإنذكار، كما تقول: أعددت هذا أن يميل الحائط فأدّعّمه، وإنما أعددت للدعم لا للميل، ولكن ذكر الميل؛ لأنّه سبب الدعم، كما ذكر الضلال؛ لأنّه سبب الإنذكار، هذا قول سيبويه، وعليه البصريون. وقال الفراء: معنى الآية: فرجل وامرأتان ممن ترثضون من الشهداء، كي تذكّر إدحافها الأخرى إن ضلت، فلما تقدم الجزاء اتصل بما قبله ففتحت أن، قال: ومثله من الكلام؛ إنه ليتعجبني أن يسأل السائل فيعطي، معناه: إنه ليتعجبني أن يعطي السائل أن سأّل؛ لأنّه إنما يعجبه الاعطاء لا السؤال، فلما قدموا السؤال

(١) سورة البقرة: الآية ٢٨٢ .  
 (٢) التفسير البسيط: (٤٩٦ / ٤).

على العطية أصحابه أن المفتوحة ليكشف المعنى، فعنده (أن) في قوله: **لالجزاء، إلا** □ □ □ أنه قدم وفتح، وأصله التأخير. وأنكر البصريون هذا القول<sup>(١)</sup>.

دراسة الاجابة:

جاء الحديث في قوله تعالى:

وعلى أثر ذلك طرح عدد من العلماء هذا التساؤل وأجابوا عنه، وقد تبيّن من خلال الاطلاع على ما توافر لدىَ من مصادر أنَّ أول من تنبَّه إلىَ هذا الاشكال وصاغَه بصيغة التساؤل هو سيبويه (ت ١٨٠هـ) فقال: "فإن قال إنسان: كيف جاز أن تقول: أن تضل ولم يعد هذا للضلال وللابتدا؟" (١). وقد تأثَّر به عدد من العلماء الذين جاءوا بعده منهم: المبرد (٢)، والنحاس (٣)، والإمام الواحدِي (٤)، والنسفي (٥)، والراغب (٦).

## إجابات الوحدى ومن وافقه من العلماء:

- القول الأول:** تقديم السبب على المسبَّبِ. فقدم الضلال على الاذكار؛ لأن الضلال هو السبب الذي أوجب الاذكار، فالضلال السبب، والتذكير المسبَّب<sup>(١)</sup>. والشهادة لم تقع للضلال وإنما وقعت للتذكير، فإذا ضلت أحدي المرأتين أي نسيت ذكرتها الأخرى<sup>(٢)</sup>. ونظير هذا قولك: أعددت هذا أن يميل الحائط فأدْعُمه، وهو لا يطلب بإعداد ذلك ميلان الحائط، وإنما أراد دعم الحائط إذ مال، فقد أخبر بعلة الدعم وبسببه وهو الميلان<sup>(٣)</sup>.

(١) التفسير البسيط: (٤٩٧ / ٤).

<sup>(٢)</sup> ينظر: بحر العلوم: (١٨٥ / ١).

<sup>(٣)</sup> ينظر: جامع البيان: (٦ / ٥١).

(٤) ينظر: بحر العلوم: (١/١٨٥-١٨٦).

.(٥) الكتاب: (٣ / ٥٣)

٦) المقتصب: (٢١٤ / ٣).

(٧) إعراب القرآن: النحاس: (١/١٣٧).

(٨) التفسير البسيط: (٤٩٦ / ٤).

(٩) التيسير في التفسير: (٤٢٧/٣).

(١٠) تفسير الراغب الأصفهاني: (١/٥٩٠).

(١١) ينظر: معاني القرآن وإعرابه: الزجا

<sup>١٢</sup> ينظر: الجوادر الحسان في تفسير القرآن: (١/٤٨٥).

<sup>١٣</sup> ينظر: الكتاب: (٥٣ / ٣).

ويلاحظ أنه قدم السبب على المسبب؛ لأن النفوس كانت تطمع إلى معرفة أسباب الحوادث، فقدم سبب الأمر المقصود أن يخبر به، وفي ذلك سبق النفوس إلى الإعلام بمرادها، وهذا النوع من أربع أنواع الفصاحة، إذ لو قال رجل لك: أعدت هذه الخشبة أن أدعع بها الحائط، لقال السامع: ولم تدمع حائطاً قائماً؟ فيجب ذكر السبب فيقال: إذا مال. فجاء في كلامهم تقديم السبب أخص من هذه المحاورة<sup>(١)</sup>.

واستناداً إلى ما سبق فهم ينزلون كل واحد من **السبب والمسبب منزلة الآخر**، لاتباسهما واتصالهما<sup>(٢)</sup>؛ لأن العلة الحقيقة هي التذكير ولكن لما كان الظلل سبباً له نزل منزلته<sup>(٣)</sup>.

ومن شأن العرب إذا كانت للعلة علة، قدموا ذكر علة العلة، وجعلوا العلة معطوفة عليها بالفاء، لتحصل الدلالتان معاً بعبارة واحدة، كدفع ضرر وجلب منفعة. فقد يأتي المتكلم في تعليمه بما يدل على الأمرين في صورة علة واحدة إيجازاً في الكلام كما في الآية، لأن المقصود من التعدد خشية حصول النسيان للمرأة المنفردة، فلذا أخذ بقولها حق المشهود عليه وقد تذكر المرأة الثانية إياها<sup>(٤)</sup>.

وهذا جواب الإمام الرازي الأول عن التساؤل، وعلى هذا القول البصريين وأورده سائر النحوين وأكثر المفسرين منهم: سيبويه<sup>(٥)</sup>، والمبرد<sup>(٦)</sup>، والنحاس<sup>(٧)</sup>، الزمخشري<sup>(٨)</sup>، ابن عطيه<sup>(٩)</sup>، عطيه<sup>(١٠)</sup>، البيضاوي<sup>(١١)</sup>، أبو حيان<sup>(١٢)</sup>، النيسابوري<sup>(١٣)</sup>، والتعالبي<sup>(١٤)</sup>، وغيرهم.

• **القول الثاني:** التقديم ما حقه التأخير. في الكلام تقديم وتأخير؛ لأن التذكير هو الذي يجب عليه أن يكون مكان أن تضل، بمعنى تذكر أحدهما الأخرى أن ضلت، وإنما حصل هذا؛ لأن الجزاء لما تقدم اتصل بما قبله فصار جوابه مردوداً عليه.

ونظير هذا قوله: إنه ليعجبني أن يسأل السائل فيعطي، بمعنى: إنه ليعجبني أن يعطى السائل إذا سأله. فالذي يعجبك هو الإعطاء لا السؤال. لكن لما تقدم أن يسأل، اتصل بما قبله ليعجبني، ففتح أن ونصب بها، ثم أتبع ذلك قوله يعطي، فنصبه بنصب ليعجبني أن يسأل، نسقاً عليه، وإن كان في معنى الجزاء<sup>(١٤)</sup>.

فيكون المعنى على هذا استشهدوا امرأتين مكان الرجل فتذكر المرأة الذاكرة، المرأة الناوية إن نسيت فلما تقدم الجزاء اتصل بما قبله، وصار جوابه مردوداً عليه.

(١) ينظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: (٣٨٢ / ١).

(٢) ينظر: الكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد: (٦٠١ / ١).

(٣) ينظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل: (١٦٤ / ١).

(٤) ينظر: فتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن: (٧٢ / ١)، والتحرير والتتوير: (١١٠ / ٣).

(٥) الكتاب: (٥٣ / ٣).

(٦) المقتصب: (٢١٥ / ٣).

(٧) إعراب القرآن للنحاس: (١ / ١٣٧).

(٨) تفسير الكشاف: (١١٤ / ٣).

(٩) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: (٣٨٢ / ١).

(١٠) أنوار التنزيل وأسرار التأويل: (١٦٤ / ١).

(١١) البحر المحيط: (٧٣٣ / ٢).

(١٢) غرائب القرآن ورغائب الفرقان: (٧٦ / ٢).

(١٣) الجوادر الحسان في تفسير القرآن: (٥٤٨ / ١).

(١٤) ينظر: جامع البيان: (٦٢ - ٦٣ / ٦).

وهذا جواب الإمام الوحداني الثاني عن التساؤل وهو قول الفراء<sup>(١)</sup>، واختاره الطبرى<sup>(٢)</sup>، والثعلبي<sup>(٣)</sup>، وأورده النحاس<sup>(٤)</sup>، والراغب<sup>(٥)</sup> والنسيفي<sup>(٦)</sup>، وغيرهم.

وتتجدر الإشارة إلى أن الإمام الوحداني بين أن هذا القول أنكره البصريون<sup>(٧)</sup>. والقول هو أن الجزاء فيه مقدم، أصله التأخير، فلما تقدم انصل بأول الكلام، ففتحت أن.

وقد اعترض الزجاج على هذا القول فقال: "ولست أعرف لم صار الجزاء إذا تقدم وهو في مكانه أو في غير مكانه وجب أن يفتح (أن) معه. وذكر سيبويه والخليل وجميع النحوين الموثوق بعلمهم أن المعنى استشهدوا امرأتين لأن تذكر إداهما الأخرى، ومن أجل أن تذكر إداهما الأخرى"<sup>(٨)</sup>.

وأنكر هذا القول أبو علي الفارسي وبين أن هذه دعوى لا دلالة عليها، والقياس على ما عليه كلامهم يفسدها، ألا ترى أنا نجد الحرف العامل إذا تغيرت حركته لم يوجب ذلك تغييراً في عمله ولا معناه؟. وذلك فيمن فتح اللام الجارة مع المظهر فقال: لزيد ضربت، وضربت لزيد. فكلاهما يؤدي المعنى نفسه وهو ضرب زيد. فكما أن هذه اللام لما فتحت لم يتغير من عملها ومعناها شيء عما كان عليه في الكسر، كذلك أن الجزاء لو فتحت لم يجب على قياس اللام أن يتغير له معنى ولا عمل. وما يبعد ذلك أيضاً: أن الحروف العاملة إذا تقدمت كانت مثلها إذا تأخرت، لا تتغير بالتقدم عما كانت عليه في التأخير. ألا ترى أن من قال: بزيد مررت، وإلى عمرو ذهبت. فقدم الحرف كان تقديمها مثل تأخيره، لا يتغير التقديم شيئاً كان عليه في التأخير<sup>(٩)</sup>.

### الراجح:

يتبين لنا مما سبق أن القول الأول هو الراجح؛ لأن إجماع العلماء مقدم على غيره، فإذا وجد الإجماع لم يحتاج إلى النظر في سواه<sup>(١٠)</sup>. وقد أجمع النحوين وسائر المفسرين على أن الشهادة وقعت للتذكير لا للضلal، فقدم السبب على المسبب، فإذا نسيت إحدى المرأتين ذكرتها الأخرى، والضلal عن الشهادة إنما هو نسيان جزء منها وذكر جزء والله تعالى أعلم .

(١) معاني القرآن: (١٨٤ / ١).

(٢) جامع البيان: (٦ / ٦٢ - ٦٣).

(٣) الكشف والبيان عن تفسير القرآن: (٥١٢ / ٧).

(٤) إعراب القرآن: (١ / ١٣٧).

(٥) تفسير الراغب الأصفهاني: (١ / ٥٩٠).

(٦) التيسير في التفسير: (٣ / ٤٢٧).

(٧) ينظر: التفسير البسيط: (٤ / ٤٩٧).

(٨) معاني القرآن وإعرابه: الزجاج: (١ / ٣٦٤).

(٩) ينظر: الحجة لقراء السبعة: (٢ / ٤٣٣ ، ٤٣٤).

(١٠) ينظر: قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية: (١ / ٣٤).

**قوله تعالى:** ﴿نَبِيٌّ يَرَى مَا يَرَى نَبِيٌّ يَرَى مَا يَرَى بِجُنْحِنِهِ تَحْتَ خَنْقَرٍ﴾<sup>(١)</sup>.  
في الآية الكريمة مسألة واحدة:

**(٣٧) المسألة:** في الأسماء المضافة التي يراد بها الكثرة.

**نص التساؤل:**

أورد الإمام الواحدi تساؤلاً فقال: "إِنْ قِيلَ: إِنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ الَّتِي يَرَادُ بِهَا الْكَثْرَةَ تَكُونُ مُفَرْدَةً مَعْرَفَةً بِاللَّامِ وَهَذِهِ مَضَافَةٌ؟" <sup>(٢)</sup>.

**تحرير محل التساؤل:**

محل التساؤل في الأسماء المضافة التي يراد بها الكثرة في قوله تعالى: ﴿نَبِيٌّ يَرَى مَا يَرَى﴾ .

**وجه التساؤل:**

أن الأسماء التي يراد بها الكثرة تكون مفردة معرفة باللام، بينما جاءت هذه الأسماء هنا مضافة وليس مفردة، فكيف يصح ذلك؟ .

**الإجابة عن التساؤل:**

أجاب الإمام الواحدi عن التساؤل فقال: "قيل: قد جاء المضاف من الأسماء، ويعني به الكثرة، قوله تعالى: ﴿وَفِي الْحَدِيثِ: "مَنْعَتِ الْعَرَاقَ دِرْهَمَهَا وَقَفَيْزَهَا"﴾<sup>(٤)</sup>، يراد به به الكثرة كما يراد بما فيه لام التعريف وقال الله تعالى: ﴿لَمْ لِي﴾ <sup>(٥)</sup> وهذا الإحلال شائع في جميع ليالي الصيام ولا يبعد أن يرجع الإفراد إلى كتاب محمد ﷺ الذي هو القرآن ثم الإيمان به يتضمن الإيمان بجميع الكتب والرسل <sup>(٦)</sup>".

**دراسة الإجابة:**

جاء الحديث في قوله تعالى: ﴿نَبِيٌّ يَرَى مَا يَرَى نَبِيٌّ يَرَى مَا يَرَى بِجُنْحِنِهِ تَحْتَ خَنْقَرٍ﴾ عن إقرار وإيمان الرسول محمد ﷺ وتصديقه بما أنزل إليه من الله سبحانه وتعالى وأحي إلىه من الكتاب وما فيه من حلال وحرام، ووعد وعيد، وأمر ونهي، وغير ذلك من سائر ما فيه من المعاني <sup>(٧)</sup>. و التصديق بالرسول و بجميع هذه الأشياء التي جرى ذكرها، وكذلك المؤمنون كلهم صدقوا بالله وملائكته وكتبه ورسله <sup>(٨)</sup>.

(١) سورة البقرة: الآية ٢٨٥.

(٢) التفسير البسيط: (٤ / ٥٢٧).

(٣) سورة إبراهيم: من الآية: ٣٤.

(٤) صحيح مسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يحسن الفرات عن جبل من ذهب: (٨ / ١٧٥)، رقم الحديث: ٢٨٩٦.

(٥) سورة البقرة: من الآية: ١٨٧.

(٦) التفسير البسيط: (٤ / ٥٢٧).

(٧) ينظر: جامع البيان: (٦ / ١٢٤).

(٨) ينظر: بحر العلوم: (١ / ١٩٠).

وورد في قوله تعالى: ﴿ يَرِبَّنَّ بِاللَّهِ وَمَلِكَتِهِ وَكُثُبِهِ وَرُسُلِهِ ﴾ قراءتان، وهي من القراءات السبعة، فقد اختلفوا في الجمع والإفراد من قوله: (وَكُثُبِهِ). فقرأ ابن كثير، ونافع، و العاصم في رواية أبي بكر، وابن عامر أبو عمرو: (وَكُثُبِهِ) على الجمع، وقرأ حمزة والكسائي: وكتابه على الإفراد<sup>(١)</sup>.

فمن قرأ على الجمع: ليكون مشاكلاً لما قبله وما بعده أي: (وَمَلِكَتِهِ وَكُثُبِهِ وَرُسُلِهِ)<sup>(٢)</sup>، ومن قرأ بالإفراد: فيجوز أن يراد به جنس الكتب السماوية فإن اسم الجنس المضاف يفيد العموم، فقد أفرد و المراد منه الجمع؛ لأن الكتاب يراد به القرآن، ثم الإيمان به يتضمن الإيمان بمجموع الكتب والرسل<sup>(٣)</sup>.

واستدلوا على هذا بقوله: ﴿ تَنْتَيْنِ ﴾ <sup>(٤)</sup>

وقد أثير تساؤلاً على هذا وقالوا إن الأسماء التي يراد بها الجمع والكثرة تكون مفردةً معرفة باللام بينما هذه مضافة؟.

وعلى أثر ذلك طرح عدد من العلماء هذا التساؤل وأجابوا عنه وقد تبين من خلال الاطلاع على ما توافر لدي من مصادر أن أول من تنبه إلى هذا الاشكال وصاغه بصيغة التساؤل هو أبو علي الفارسي فقال: "فإن قلت: إن هذه الأسماء التي يراد بها الكثرة تكون مفردة، وهذه مضافة" <sup>(٥)</sup>. وقد تأثر به عدد من العلماء الذين جاءوا بعده: منهم الإمام الوادي<sup>(٦)</sup>، ابن عطيه<sup>(٧)</sup>.

وأجاب الإمام الوادي عن هذا القول وبين أن الأسماء المضافة تأتي ويراد بها الكثرة بدليل الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، بالإضافة إلى كلام العرب.

ففي التنزيل قوله تعالى: ﴿ فَالْحِصَاءُ مَفْرُدٌ مَضَافٌ وَيَرَادُ بِهِ الْجَمْعُ

والكثرة. ونظيره قوله تعالى: ﴿ نَحْنُ نَحْنُ نَحْنُ يَرِبَّنَّ ﴾ <sup>(٩)</sup>، فقد افردت السيدة و الخطيبة ولم تجمع فلا يمتنع وقوعه على الكثرة وإن كان مضافة.

وكذلك ما أثر في الحديث عن الرسول محمد ﷺ قال: (مَنَعْتِ الْعِرَاقَ دِرْهَمَهَا وَقَبِيزَهَا، وَمَنَعْتِ الشَّامَ مُدْبِيَهَا وَدِينَارَهَا...)<sup>(١٠)</sup>.

ومما جاء في كلام العرب من قول ابن الرقاع:

**يَدِعُ الْحَيَّ بِالْعَشِيِّ رِعَاهَا ... وَهُمْ عَنْ رَغْيِهِمْ أَغْنِيَاءُ<sup>(١١)</sup>**

وعليه فإن هذه أسماء التي ذكرناها مفردة مضافة، والمراد بها الكثرة<sup>(١)</sup>.

(١) ينظر: الحجة للقراء السبعة: (٤٥٥ / ٢).

(٢) ينظر: التفسير البسيط: (٤ / ٥٢٦).

(٣) ينظر: الحجة للقراء السبعة: (٤٥٥ / ٢)، وغرائب القرآن ورغائب الفرقان: (٨٨ / ٢).

(٤) سورة البقرة: من الآية: ٢١٣.

(٥) الحجة للقراء السبعة: (٤٥٨ / ٢).

(٦) التفسير البسيط: (٤ / ٥٢٧).

(٧) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: (١ / ٣٩٢).

(٨) سورة إبراهيم: من الآية: ٣٤.

(٩) سورة البقرة: الآية: ٨١.

(١٠) صحيح مسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب: (٨ / ١٧٥)، رقم الحديث: ٢٨٩٦.

(١١) البيت لابن الرقاع، ورد في الحجة للقراء السبعة: (٤٥٩ / ٢).

### **وخلصة القول:**

فقد تبين أن الأسماء المضافة ترد ويراد بها الجمع والتكتير، كما يراد باللام التعريف. ولا يفوتنا أن ننوه على أن المفرد المحلي بالألف واللام يعم أكثر من المفرد المضاف.

---

(١) ينظر: الحجة لقراء السبعة: (١١٩ / ٢)، والمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: (٣٩٢ / ١).

# **الخاتمة والتوصيات**

## **الخاتمة والتوصيات**

**أولاً: الخاتمة:**

الحمد لله على التمام بفضلِه والصلوة والسلام على آله وصحبه ومن والاه.

وبعد؛ فبعد هذه الرحلة التي شارفت على الانتهاء بفضلِه تعالى وتيسير منه، أختتم هذه الدراسة بما توصلت إليه من نتائج، والتي هي كالتالي:

- ١- التساؤلات التي يوردها الإمام الوحدى أحيانا تكون أول من تفرد بها وأوردها بصيغة التساؤل، وأحيانا يتأنثر بمن سبقه وهو الأكثر.
- ٢- أجاد الإمام الوحدى في استهلال التساؤل وعرضه والإجابة عنه.
- ٣- أبدع الإمام في إبراز اللطائف التفسيرية من خلال هذه التساؤلات.
- ٤- تميز أسلوب الإمام الوحدى باختصار العبارة من غير إسهاب وسهولتها، وعدم التعقيد في طرح التساؤل.
- ٥- يورد عدد من الاحتمالات في إجابته عن تساؤله من غير أن يرجح بين تلك الأقوال في الإجابة.
- ٦- تؤدي التساؤلات إلى تنمية ملحة مناقشة الأقوال وذلك من خلال طرح الأسئلة والإشكالات والإجابة عنها.
- ٧- تتوجه الغايات من إبراد التساؤلات والإجابة عنها ما بين توضيح لمعنى أو دفع إيهام أو إزالة إشكال، أو إبطال شبهة.
- ٨- تظهر أهمية التساؤلات في التعليم والتبليغ والفهم، فهي تولد حب المعرفة والتعلم لدى الإنسان، وإبراز القيمة العلمية لها.
- ٩- غلب على الإمام الوحدى في أجوبته عند تساؤلاته فيما أحتمل التساؤل أكثر من إجابة ترد وما قيل فيها من أقوال، أو ما قاله هو من غير أن يرجح بين تلك الإجابات.

## ثانياً: التوصيات

- ١- أوصي الباحثين بضرورة الإفادة من أسلوب التساؤلات التفسيرية في كتابة رسائلهم وأطاراتهم العلمية؛ لدفع الشبهات التي قد تطرأ على أبحاثهم ودراساتهم.
- ٢- دراسة مصنفات الإمام الوحدى دراسة مقارنة مع المصنفات التفسيرية الأخرى السابقة عليه.
- ٣- دعوة الباحثين إلى العناية بدراسة التساؤلات في مصنفات باقي العلماء لما فيها من فوائد جليلة في بيان المعاني وكشف الأسرار.
- ٤- أوصي الباحثين بدراسة استدراكات وتعقيبات الإمام الوحدى على من سبقه من المفسرين.
- ٥- دراسة المشتبه اللغوي لاستخراج كنوز القرآن الكريم عند الإمام الوحدى، وبيان مدى الإعجاز البياني عنده.



# المصادر والمراجع

## قائمة المصادر والمراجع

### القرآن الكريم:

- ١- الإتقان في علوم القرآن: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١ هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم (ت ١٤٠١ هـ)، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، دون طبعة، ١٣٩٤ هـ / ١٩٧٤ م.
- ٢- أحكام القرآن: أبو الفضل بكر بن محمد بن العلاء القشيري البصري المالكي (ت: ٤٣٤ هـ)، تحقيق: سلمان الصمدي، الناشر: جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، دبي - الإمارات العربية المتحدة، الطبعة الأولى، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م.
- ٣- أحكام القرآن: أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص الحنفي (ت: ٣٧٠ هـ) المحقق: محمد صادق القمحاوي، عضو لجنة مراجعة المصاحف بالأزهر الشريف الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، تاريخ الطبع: ١٤٠٥ هـ.

- ٤- أحكام القرآن: أبو بكر القاضي محمد بن عبد الله المعافري الاشبيلي المعروف بأبن العربي المالكي (ت: ٤٣٥ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- ٥- أحكام أهل الملل والردة من الجامع لمسائل الإمام أحمد بن حنبل: أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخَلَّال البغدادي الحنفي (ت: ٥٣١١ هـ)، تحقيق: سيد كسرامي حسن، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
- ٦- أحكام في أصول الأحكام: علي بن محمد الأدمي، الناشر: المكتب الإسلامي، دمشق – بيروت الطبعة: الثانية، ١٤٠٢ هـ.
- ٧- إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم: أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (ت: ٩٨٢ هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، دون طبعة وتاريخ طبعة.
- ٨- الأساس في التفسير: سعيد حوى (ت ١٤٠٩ هـ)، الناشر: دار السلام – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٥ هـ.
- ٩- أسباب نزول القرآن: أبو الحسن علي بن أحمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت: ٤٦٨ هـ)، تحقيق: عاصم بن عبد المحسن الحميدان، الناشر: دار الإصلاح – الدمام، الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
- ١٠- الأصول من علم الأصول: محمد بن صالح العثيمين، الناشر: دار ابن الجوزي، الطبعة: الرابعة، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
- ١١- إعراب القرآن وبيانه: محبي الدين بن أحمد بن مصطفى درويش(ت: ١٤٠٣ هـ)، الناشر: دار الإرشاد للشئون الجامعية - حمص - سوريا، دار اليمامة - دمشق - بيروت، و دار ابن كثير - دمشق - بيروت، الطبعة: الرابعة، ١٤١٥ هـ.
- ١٢- إعراب القرآن: أبو جعفر النحاس أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي النحوي (ت: ٣٣٨ هـ)، الناشر: منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ.
- ١٣- الأعلام: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت: ١٣٩٦ هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر ٢٠٠٢-٥١٤٢٣ م.
- ١٤- الإغفال: أبو علي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي النحوي (ت: ٥٣٧٧ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عمر الحاج إبراهيم، دون طبعة وتاريخ طبعة.
- ١٥- إنباء الرواة على أنباء النحاة: أبو الحسن جمال الدين علي بن يوسف القفطي (ت: ٦٢٤ هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم (ت: ١٤٠٥ هـ)، الناشر: دار الفكر العربي - القاهرة، ومؤسسة الكتب الثقافية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٢ م.
- ١٦- الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والковفيين: أبو البركات، كمال الدين عبد الرحمن بن محمد بن أبي سعيد الأنباري النحوي(ت: ٥٥٧٧ هـ)، الناشر: المكتبة العصرية، الطبعة: الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- ١٧- أنوار البروق في أنواع الفروق: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت ٦٨٤ هـ)، الناشر: عالم الكتب، بدون طبعة وبدون تاريخ.
- ١٨- أنوار التنزيل وأسرار التأويل: ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت: ٦٨٥ هـ) تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٨ هـ.

- ١٩ - **إيضاح الوقف والابداء:** أبو بكر الأنباري محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، (ت: ٣٢٨ هـ)، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، الناشر: مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، ١٣٩٠ هـ - ١٩٧١ م.
- ٢٠ - **بحر العلوم:** أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندى (ت: ٣٧٣ هـ)، دون طبعة وتاريخ طبعة.
- ٢١ - **البحر المحيط في التفسير:** أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن حيان أثير الدين الأندلسي (ت: ٧٤٥ هـ)، تحقيق: صدقى محمد جميل العطار، الناشر: دار الفكر - بيروت، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م، دون طبعة.
- ٢٢ - **البرهان في علوم القرآن:** أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشى (ت: ٧٩٤ هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم (ت: ١٤٠١ هـ)، الناشر: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه، (ثم صورته دار المعرفة، بيروت، لبنان - وبنفس ترقيم الصفحات)، الطبعة الأولى، ١٣٧٦ هـ - ١٩٥٧ م.
- ٢٣ - **البستان في إعراب مشكلات القرآن - من الآباء إلى آخرين:** أحمد بن أبي بكر بن عمر الجبلي المعروف بابن الأحنف اليمني (ت: ٧١٧ هـ)، تحقيق: الدكتور أحمد محمد عبد الرحمن الجندي، الناشر: مركز الملك فیصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م.
- ٢٤ - **بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة:** عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١ هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم (ت: ١٤٠١ هـ)، الناشر: المكتبة العصرية - لبنان / صيدا.
- ٢٥ - **تاريخ ابن الوردي:** أبو حفص عمر بن مظفر بن عمر بن محمد ابن أبي الفوارس زين الدين ابن الوردي الموري الكندي (ت: ٧٤٩ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
- ٢٦ - **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام:** أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قائم الزبي (ت: ٧٤٨ هـ)، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
- ٢٧ - **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام:** أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قائم الزبي (ت: ٧٤٨ هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف ، الناشر: دار الغرب الإسلامي ، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- ٢٨ - **تأويل مشكل القرآن:** أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت: ٢٧٦ هـ)، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- ٢٩ - **تأويلات أهل السنة:** محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي (ت: ٣٣٣ هـ)، تحقيق: الدكتور مجدى باسلوم، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- ٣٠ - **التبیان في إعراب القرآن:** أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العکبّری (ت: ٦١٦ هـ)، تحقيق: علي محمد الجاوي (ت: ١٣٩٩ هـ)، الناشر: عيسى البابى الحلبي وشركاه.
- ٣١ - **التحبیر في المعجم الكبير:** أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المرزوقي (ت: ٥٦٢ هـ)، تحقيق: منيرة ناجي سالم، الناشر: رئاسة ديوان الأوقاف - بغداد، الطبعة الأولى، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.

- ٣٢- تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد (التحرير والتنوير): محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت: ١٣٩٣هـ)، الناشر: الدار التونسية للنشر – تونس، ٤٠٤-٥١٤٠٤م.
- ٣٣- تسهيل لعلوم التنزيل: أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (ت: ٧٤١هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله الخالدي، الناشر: شركة دار الأرقام بن أبي الأرقام – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
- ٣٤- التعريفات: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
- ٣٥- التعليقة على كتاب سيبويه: أبو علي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي الأصل، (ت ٣٧٧هـ)، تحقيق: الدكتور عوض بن حمد القوزي (الأستاذ المشارك بكلية الآداب)، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- ٣٦- تفسير ابن فورك من أول سورة المؤمنون - آخر سورة السجدة: أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك الانصاري الأصفهاني (ت: ٤٠٦هـ) تحقيق: علال عبد القادر بندوش، الناشر: جامعة أم القرى - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: ١٤٣٠ - ٢٠٠٩م.
- ٣٧- تفسير الإمام الشافعي: أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطibli القرشي المكي الشافعي (ت: ٢٠٤هـ)، جمع وتحقيق ودراسة: د. أحمد بن مصطفى الفراان (رسالة دكتوراه)، الناشر: دار التدميرية - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: ١٤٢٧ - ٢٠٠٦م.
- ٣٨- التفسير البسيط: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد الواحدي (ت ٤٦٨هـ)، أصل تحقيقه: (١٥) رسالة دكتوراه بجامعة الإمام محمد بن سعود، ثم قامت لجنة علمية من الجامعة بسبكه وتنسيقه، الناشر: عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ.
- ٣٩- تفسير الراغب الأصفهاني: أبو القاسم الحسين بن محمدالمعروف بالراغب الأصفهاني (ت: ٥٠٢هـ)، تحقيق: الدكتور محمد عبد العزيز بسيوني، الناشر: كلية الآداب - جامعة طنطا، الطبعة الأولى: ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ٤٠- تفسير الشعراوي - الخواطر: محمد متولي الشعراوي (ت: ١٤١٨هـ)، الناشر: مطبع أخبار اليوم، دون طبعة، ١٤١٨-١٩٩٧م.
- ٤١- تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: ٤٢١هـ)، الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.
- ٤٢- تفسير القرآن (وهو اختصار لتفسير الماوردي): أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (ت: ٦٦٠هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن إبراهيم الوهبي، الناشر: دار ابن حزم – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م.
- ٤٣- تفسير القرآن الثري الجامع في الإعجاز البياني واللغوي والعلمي: محمد الهلال، دون طبعة وتاريخ طبعة.

- ٤٤ - **تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)**: محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن ملا علي خليفة القلموني الحسيني (ت: ١٣٥٤ هـ)، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠ م.
- ٤٥ - **تفسير القرآن العظيم**: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤ هـ)، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون – بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٩ هـ.
- ٤٦ - **تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه**: محمد علي طه الدرة، الناشر: دار ابن كثير – دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
- ٤٧ - **تفسير القرآن الكريم**: ابن قيم الجوزية محمد بن أبي بكر بن سعد شمس الدين (ت: ٧٥١ هـ)، تحقيق: مكتب الدراسات والبحوث العربية والإسلامية بإشراف الشيخ إبراهيم رمضان، الناشر: دار ومكتبة الهلال – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ.
- ٤٨ - **تفسير القرآن الكريم، سورة الفاتحة، البقرة، آل عمران، النساء**: سليمان بن محمد الهميد، دون طبعة وتاريخ طبعة.
- ٤٩ - **تفسير القرآن**: أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المرزوقي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (ت: ٤٨٩ هـ)، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، الناشر: دار الوطن، الرياض – السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- ٥٠ - **التفسير القرآني للقرآن**: عبد الكريم يونس الخطيب (ت بعد: ١٣٩٠ هـ)، الناشر: دار الفكر العربي – القاهرة، دون طبعة وتاريخ طبعة.
- ٥١ - **تفسير القرآن الكريم (ابن القيم)**: محمد بن أبي بكر بن أبي أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ)، تحقيق: مكتب الدراسات والبحوث العربية والإسلامية بإشراف الشيخ إبراهيم رمضان، الناشر: دار ومكتبة الهلال – بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٠ هـ.
- ٥٢ - **التفسير الكبير تفسير القرآن العظيم، للإمام الطبراني**: تتبّيه: كذا سماه المحقق، وعزاه، والصواب أنه تفسير «كشف التنزيل في تحقيق المباحث والتأويل» للحداد اليمني (ت ٨٠٠ هـ) تحقيق: هشام بن عبد الكريم البدراني الموصلي، الناشر: دار الكتاب الثقافي الأردن – إربد، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٨ م.
- ٥٣ - **الكاف الشافع عن حقائق غواصات التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل** : محمود بن عمر بن أحمد الزمخشري [ت ٥٣٨ هـ]، ضبطه وصححه ورتبه: مصطفى حسين أحمد ، الناشر: دار الريان للتراث بالقاهرة - دار الكتاب العربي بيروت، الطبعة: الثالثة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- ٥٤ - **التفسير الوسيط للقرآن الكريم**: محمد سيد طنطاوي (ت: ١٤٣٠ هـ)، الناشر: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٩٧ م.
- ٥٥ - **تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن**: محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهرري الشافعي (ت: ١٤٤١ هـ)، المدرس بدار الحديث الخيرية في مكة المكرمة، إشراف ومراجعة: الدكتور هاشم محمد علي بن حسين مهدي خبير الدراسات برابطة العالم الإسلامي، الناشر: دار طوق النجا، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- ٥٦ - **التفسير والبيان لأحكام القرآن**: عبد العزيز بن مرزوق الطريفي، الناشر: مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٣٨ هـ.

- ٥٧ - التفسير والمفسرون: الدكتور محمد السيد حسين الذهبي (ت ١٣٩٨هـ)، الناشر: مكتبة وهرة، القاهرة، دون طبعة.
- ٥٨ - التمهيد - شرح مختصر الأصول من علم الأصول: أبو المنذر محمود بن محمد بن مصطفى بن عبد الطيف المنناوي، الناشر: المكتبة الشاملة، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.
- ٥٩ - تهذيب اللغة: محمد بن أحمد بن الأزهري الهرمي، أبو منصور (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.
- ٦٠ - تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (ت ١٣٧٦هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن معاذا الويحق، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- ٦١ - التيسير في التفسير: نجم الدين عمر بن محمد بن أحمد النسفي الحنفي (ت ٥٣٧هـ) تحقيق: ماهر أديب حوش، وأخرون، الناشر: دار الباب للدراسات وتحقيق التراث، أسطنبول - تركيا، الطبعة: الأولى، ١٤٤٠هـ - ٢٠١٩م.
- ٦٢ - جامع البيان عن تأويل آي القرآن: أبو جعفر، محمد بن جرير الطبراني (٢٢٤ - ٣١٠هـ) توزيع: دار التربية والتراجم - مكة المكرمة - ص.ب: ٧٧٨٠، الطبعة: بدون تاريخ نشر.
- ٦٣ - الجامع الصحيح (صحيح مسلم): أبو الحسين مسلم بن الحاج بن مسلم القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد ذهني أفندي و إسماعيل بن عبد الحميد الحافظ الطرابلسي و أحمد رفعت بن عثمان حلمي القره حصارى و محمد عزت بن عثمان الزغفرانبولي و أبو نعمة الله محمد شكري بن حسن الأنقرنوي، الناشر: دار الطباعة العامرة - تركيا، عام النشر: ١٣٣٤هـ، دون طبعة.
- ٦٤ - الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسنته وأيامه (صحيح البخاري): أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: الدكتور: مصطفى ديب البغا، الناشر: دار ابن كثير، دار اليمامة - دمشق، الطبعة: الخامسة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- ٦٥ - الجامع لأحكام القرآن: أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
- ٦٦ - جمهرة اللغة: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت: ٣٢١هـ)، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة الأولى ١٩٨٧م.
- ٦٧ - الجنى الداني في حروف المعاني: أبو محمد بدر الدين حسن بن قاسم بن عبد الله بن علي المرادي المصري المالكي (ت: ٧٤٩هـ)، تحقيق: الدكتور فخر الدين قباوة والأستاذ محمد نديم فاضل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- ٦٨ - جواهر الأفكار ومعادن الأسرار المستخرجة من كلام العزيز الجبار: عبد القادر بن أحمد بدران، تحقيق: زهير الشاويش (ت: ٤٣٤هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩١م.
- ٦٩ - الجواهر الحسان في تفسير القرآن: أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي (ت: ٨٧٥هـ)، تحقيق: الشيخ محمد علي معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الأولى - ١٤١٨هـ.
- ٧٠ - الحجة للقراء السبعة: الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي الأصل، أبو علي (ت ٣٧٧هـ)، تحقيق: بدر الدين قهوجي - بشير جويجابي، راجعه ودقة: عبد العزيز رباح - أحمد

يوسف الدقاد، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق / بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.

- ٧١- **الخصائص:** أبو الفتح عثمان بن جني(ت: ٣٩٢ هـ)، تحقيق: محمد علي النجار(ت: ١٤٣٨٥هـ)، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: الرابعة.
- ٧٢-  **الدر المصنون في علوم الكتاب المكنون:** أبو العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الطببي(ت: ٧٥٦ هـ)، تحقيق: الدكتور أحمد محمد الخراط، الناشر: دار القلم، دمشق.
- ٧٣-  **الدر المنثور:** عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١ هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت، دون طبعة وتاريخ طبعة، عدد الأجزاء: ٨.
- ٧٤- **ديوان النابغة الجعدي:** جمّعه وحققه وشرحه: الدكتور واضح الصمد، دار صادر، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٩٩٨ م.
- ٧٥- **ديوان النابغة الذبياني:** شرحه وقدمه: عباس عبد الساتر، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، ١٤١٦-٥١٤٩٦ م.
- ٧٦- **ديوان امرؤ القيس:** امرؤ القيس بن حجر بن الحارث الكندي، من بنى آكل المرار (ت: ٥٥٤٥ هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الخامسة، من دون تاريخ طبعة.
- ٧٧- **ديوان جران العود التميري، رواية أبي سعيد السكري،** دار الكتب المصرية بالقاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٣٠-١٣٥٠ م.
- ٧٨- **الربط بالضمائر المنفصلة في تفسير روح المعاني للألوسي:** لمياء بدوي محمد عبد العزيز باحثة بقسم اللغة العربية - كلية الآداب - جامعةبني سويف.
- ٧٩- **روائع التفسير الجامع لتفسير الإمام ابن رجب الحنبل:** زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السّلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلـي(ت: ٧٩٥ هـ)، جمعه ورتبه: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، الناشر: دار العاصمة - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى ١٤٢٢ - ١٤٢٢ م.
- ٨٠- **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسّبع المثاني:** شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (ت: ١٢٧٠ هـ)، تحقق: علي عبد الباري عطية، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ.
- ٨١- **زاد المسير في علم التفسير:** أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧ هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدى، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ.
- ٨٢- **السبعة في القراءات :** أحمد بن موسى بن العباس التميمي، أبو بكر بن مجاهد البغدادي (ت ٣٢٤ هـ)، تحقيق: شوقي ضيف ، الناشر: دار المعارف - مصر، الطبعة: الثانية، ١٤٠٠ هـ.
- ٨٣- **سر صناعة الإعراب:** أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (ت ٣٩٢ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢١ هـ- ٢٠٠٠ م.
- ٨٤- **السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير:** شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي(ت: ٩٧٧ هـ)، الناشر: مطبعة بولاق (الأميرية) - القاهرة، ١٢٨٥ هـ.

- ٨٥ سفر السعادة وسفير الإفادة: أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الصمد الهمداني المصري الشافعي، علم الدين السخاوي(ت: ٦٤٣ هـ)، تحقيق: الدكتور محمد الدالي، الناشر: دار صادر، الطبعة الثانية، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
- ٨٦ سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (٢٠٢ - ٢٧٥ هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط [ت ١٤٣٨ هـ]- محمد كامل قره بلي، الناشر: دار الرسالة العالمية الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
- ٨٧ سنن الترمذى: أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذى(ت: ٢٧٩ هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
- ٨٨ السنن الكبرى: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي(ت: ٣٠٣ هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، بأشرفت: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- ٨٩ سير أعلام النبلاء: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- ٩٠ شذرات الذهب في أخبار من ذهب: أبو الفلاح عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد الغكري الحنبلي (ت ١٠٨٩ هـ)، تحقيق: محمود الأرناؤوط، الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- ٩١ شرح أبيات مغنى الليبي: عبد القادر بن عمر البغدادي(ت: ٥١٩٣ هـ)، تحقيق: عبد العزيز رباح و أحمد يوسف دقاق، الناشر: دار المأمون للتراث، بيروت، ٥١٤١٤ - ١٣٩٣ م.
- ٩٢ شرح الشواهد الشعرية في أمات الكتب النحوية: محمد بن محمد حسن شراب، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٧ م.
- ٩٣ شرح الطيبى على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكافش عن حفائق السنن): شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبى (ت: ٧٤٣ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الحميد هنداوى، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض)، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- ٩٤ شرح ألفية ابن مالك: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: ١٤٢١ هـ)، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتقريغها موقع الشبكة الإسلامية.
- ٩٥ شرح المفصل: أبو البقاء يعيش بن علي بن يعيش ابن أبي السرايا محمد بن علي، موفق الدين الأسدى الموصلى، المعروف بابن يعيش وبابن الصانع (ت: ٦٤٣ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
- ٩٦ شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب: أبو محمد عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف جمال الدين، ابن هشام (ت: ٧٦١ هـ)، تحقيق: عبد الغنى الدقر، الناشر: الشركة المتحدة للتوزيع - سوريا، دون طبعة وتاريخ طبعة.
- ٩٧ شرح شواهد المغنى: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١ هـ)، الناشر: لجنة التراث العربي، بدون طبعة، ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م.
- ٩٨ الشعر والشعراء: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦ هـ)، الناشر: دار الحديث، القاهرة عام النشر: ١٤٢٣ هـ.

- ٩٩ - **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية:** أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهرى الفارابي (ت ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملاتين – بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ١٠٠ - **طبقات الشافعية الكبرى:** تاج الدين عبد الوهاب بن تقى الدين السبكي (ت ٧٧١هـ)، تحقيق: دكتور محمود محمد الطناحي والدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ.
- ١٠١ - **طبقات الفقهاء الشافعية:** أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن، تقى الدين المعروف بابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق: محبي الدين علي نجيب، الناشر: دار البشائر الإسلامية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٢م.
- ١٠٢ - **طبقات المفسرين العشرين:** عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: علي محمد عمر، الناشر: مكتبة وهبة – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ.
- ١٠٣ - **ظاهرة القلب اللغوي أنواعها ومظاهرها في المذهب الكوفي:** عبد الرؤوف وليد العرفج، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بالإحساء، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- ٤ - **العبر في خبر من غرب:** أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن فائيماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيونى زغلول، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، دون طبعة وتاريخ طبعة.
- ١٠٥ - **العُدَّة في إعراب الْعَدَّة:** أبو محمد بدر الدين عبد الله ابن الإمام العلامة أبي عبد الله محمد بن فرحون المدنى رحمة الله عليه، تحقيق: مكتب الهدى لتحقيق التراث (أبو عبد الرحمن عادل بن سعد)، الناشر: دار الإمام البخارى - الدوحة، الطبعة: الأولى، بدون تاريخ.
- ٦ - **علوم القرآن عند الواحدى وأثرها في التفسير:** الدكتور حمد لافي العنزي، أستاذ مساعد بقسم الدراسات الإسلامية - بكلية التربية والأداب - جامعة الحدود الشمالية بالسعودية.
- ١٠٧ - **غاية النهاية في طبقات القراء:** أبو الخير شمس الدين ابن الجزري محمد بن محمد بن يوسف (ت ٨٣٣هـ)، الناشر: مكتبة ابن تيمية، الطبعة الأولى، ١٣٥١هـ - ١٩٣٢م.
- ١٠٨ - **غرائب التفسير وعجائب التأويل:** محمود بن حمزة بن نصر، أبو القاسم برهان الدين الكرمانى، ويعرف بتأج القراء (ت نحو ٥٠٥هـ)، النشر: دار الفبلة للثقافة الإسلامية - جدة، مؤسسة علوم القرآن – بيروت.
- ١٠٩ - **غرائب القرآن ورغائب الفرقان:** نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري (ت ٨٥٠هـ) تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٦هـ.
- ١١٠ - **فتح البيان في مقاصد القرآن:** أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القتوّجي (ت ١٣٠٧هـ)، الناشر: المكتبة العصرية للطباعة والنشر، صيدا – بيروت، دون طبعة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ١١١ - **فتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن:** أبو يحيى زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري زين الدين السنىكي (ت ٩٢٦هـ)، تحقيق: محمد علي الصابوني، الناشر: دار القرآن الكريم، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ١١٢ - **فتح القدير:** محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٤هـ.
- ١١٣ - **القاموس المحيط:** أبو طاهر مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (ت ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسى، الناشر: مؤسسة

الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥.

- ١١٤- **القطع والانتناف:** أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل الحَّاس، تحقيق: الدكتور عبد الرحمن بن إبراهيم المطروحي، الناشر: دار عالم الكتب - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.
- ١١٥- **قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية:** حسين بن علي بن حسين الحربي، أصل الكتاب: رسالة ماجستير - كلية أصول الدين، جامعة الإمام ١٤١٥ هـ بإشراف الشيخ مناع القحطان، الناشر: دار القاسم - السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
- ١١٦- **قواعد في البيان النحوي واللغوي في القرآن الكريم:** الأستاذ الدكتور خليل رجب الكبيسي، دار عبادي – صنعاء، الطبعة الأولى ٢٠٠١ م.
- ١١٧- **الكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد:** المنتجب الهمذاني (ت: ٦٤٣ هـ)، الناشر: دار الزمان للنشر والتوزيع، المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.
- ١١٨- **الكتاب:** عمرو بن عثمان بن قنبر الحرثي بالولاء، أبو بشر، الملقب سيبويه (ت: ١٨٠ هـ)، عبد السلام محمد هارون، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- ١١٩- **كشف التنزيل في تحقيق المباحث والتأويل:** الحداد اليمني (ت: ٨٠٠ هـ)، وسماه المحقق: التفسير الكبير تفسير القرآن العظيم، للإمام الطبراني وعزاه، تحقيق: هشام بن عبد الكريم البدراني الموصلي، الناشر: دار الكتاب الثقافيالأردن – إربد، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨ م.
- ١٢٠- **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون:** مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (ت: ٦٧٠ هـ)، عُني بتصحيحه وطبعه وتعليق حواشيه: محمد شرف الدين يالتقايا، المدرس بجامعة إسطنبول والمعلم رفعت بيلكه الكلisy، طبع بعنابة وكالة المعارف بإسطنبول (١٩٤١ م - ١٣٦٠ هـ) - (١٩٤٣ م - ١٣٦٢ هـ)، ثم صَوْرَتْه بالأوفست: (دار النشر الإسلامية ومكتبة الجعفري التبريزى بطهران)، وصَوْرَه كثير من الناشرين (كمكتبة المثنى ببغداد، ومؤسسة التاريخ العربي ودار إحياء التراث العربي بيروت) مِراراً.
- ١٢١- **الكشف والبيان عن تفسير القرآن:** أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي (ت: ٤٢٧ هـ)، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.
- ١٢٢- **باب التأويل في معاني التنزيل:** أبو الحسن علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيحي، المعروف بالخازن (ت: ٧٤١ هـ) تحقيق: محمد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ.
- ١٢٣- **الباب في علوم الكتاب:** أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنفي الدمشقي النعماني (ت: ٧٧٥ هـ)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- ١٢٤- **لسان العرب:** أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي، جمال الدين ابن منظور الأنباري الرويفي الإفريقي (ت: ٧١١ هـ)، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ م - ١٩٩٣ م.

- ١٢٥ - لطائف الإشارات:** عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري (ت: ٤٦٥ هـ)، تحقيق: إبراهيم البسيوني، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب – مصر، الطبعة: الثالثة، دون تاريخ طبعة.
- ١٢٦ - اللمع في أصول الفقه:** أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت: ٤٧٦ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الطبعة الثانية ٢٠٠٣ م - ١٤٢٤ هـ.
- ١٢٧ - اللمع في العربية:** أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (ت: ٣٩٢ هـ)، تحقيق: فائز فارس، الناشر: دار الكتب الثقافية – الكويت، دون طبعة وتاريخ طبعة.
- ١٢٨ - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد:** أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧ هـ)، تحقيق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسية، القاهرة، عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.
- ١٢٩ - محاسن التأويل:** محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (ت: ١٣٣٢ هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٨ هـ.
- ١٣٠ - المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز:** أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطيه الأندلسي المحاربي (ت: ٥٤٢ هـ)، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
- ١٣١ - المختصر في أخبار البشر:** أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن علي بن محمود بن محمد ابن عمر بن شاهنشاه بن أبيوب، الملك المؤيد، صاحب حماة (ت: ٧٣٢ هـ)، الناشر: المطبعة الحسينية المصرية، الطبعة: الأولى، عدد الأجزاء: ٤.
- ١٣٢ - مدارك التنزيل وحقائق التأويل:** أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (ت: ٧١٠ هـ)، تحقيق: يوسف علي بدبو، الناشر: دار الكلم الطيب، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- ١٣٣ - مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان:** أبو محمد عفيف الدين عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان اليافعي (ت: ٧٦٨ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- ١٣٤ - مراح لبید لکشف معنی القرآن المجید:** محمد بن عمر نووي الجاوي (ت ١٣١٦ هـ)، تحقيق: محمد أمين الصناوي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ.
- ١٣٥ - المستدرک على الصحيحين:** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحكم النيسابوري، مع تضمينات: الذهبي في التلخيص والميزان والعرافي في أماليه والمناوي في فيض القدير وغيرهم، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠ م.
- ١٣٦ - المستصفى:** أبو حامد محمد بن محمد الغزالى الطوسي (ت: ٥٥٥ هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
- ١٣٧ - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير:** أبو العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي (ت: ٧٧٠ هـ)، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت.
- ١٣٨ - معالم التنزيل في تفسير القرآن:** محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت: ٥١٠ هـ)، تحقيق: حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر و عثمان جمعة ضميرية و سليمان مسلم الحرش، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

- ١٣٩ - معاني القرآن وإعرابه: إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (ت: ٣١١ هـ)، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، الناشر: عالم الكتب - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- ١٤٠ - معاني القرآن: أبو جعفر النحاس أحمد بن محمد (ت: ٣٣٨ هـ)، تحقيق: محمد علي الصابوني، الناشر: جامعة أم القرى - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ.
- ١٤١ - معاني القرآن: أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء (ت: ٢٠٧ هـ)، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي - محمد علي النجار (ت: ١٣٨٥ هـ) و عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، الناشر: دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر، الطبعة: الأولى، بدون تاريخ طبعة.
- ١٤٢ - معاني النحو: الدكتور فاضل صالح السامرائي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ١٤٣ - معجم الأدباء إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦ هـ)، تحقيق: إحسان عباس، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
- ١٤٤ - المعجم الكبير: أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أبيوبن مطير اللخمي الشامي، الطبراني (ت: ٣٦٠ هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة: الثانية.
- ١٤٥ - معجم مقاييس اللغة: أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، (ت: ٣٩٥ هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
- ١٤٦ - المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار (مطبوع بهامش إحياء علوم الدين) : أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت ٨٠٦ هـ)، الناشر: دار ابن حزم، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- ١٤٧ - مفاتيح الغيب (التفسير الكبير): أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت: ٦٠٦ هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠ هـ.
- ١٤٨ - المفردات في غريب القرآن: أبو القاسم الحسين بن محمدالمعروف بالراغب الأصفهاني (ت ٥٠٢ هـ)، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، الناشر: دار القلم، الدار الشامية - دمشق، بيروت، الطبعة الأولى - ١٤١٢ هـ.
- ١٤٩ - المقتصب: أبو العباس محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الثمالي الأزدي، المعروف بالمبرد (ت ٢٨٥ هـ)، تحقيق: محمد عبد الخالق عظيمة، الناشر عالم الكتب - بيروت، دون طبعة وتاريخ طبعة.
- ١٥٠ - من أصول الفقه على منهج أهل الحديث: زكريا بن غلام قادر الباكستاني، الناشر: دار الخاز، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
- ١٥١ - مناهل العرفان في علوم القرآن: محمد عبد العظيم الزُّرقاني (ت: ١٣٦٧ هـ)، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة: الطبعة الثالثة، دون تاريخ طبعة.
- ١٥٢ - المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور: أبو إسحاق تقى الدين إبراهيم بن محمد الصيرفي (ت: ٦٤١ هـ)، تحقيق: خالد حيدر، الناشر: دار الفكر - بيروت، بدون طبعة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.

- ١٥٣ - منهج الواهي في تفسير القرآن في كتابه (*التفسير البسيط*) دراسة تطبيقية على سورتي الرعد وإبراهيم: الأستاذ الدكتور ناصر بن محمد المنيع، أستاذ التفسير بقسم الدراسات القرآنية – كلية التربية- جامعة الملك سعود.
- ١٥٤ - المواقف: أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي (ت: ٧٩٠ هـ)، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ، الناشر: دار ابن عفان ، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- ١٥٥ - المواقف: أبو الفضل عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار، عضد الدين الإيجي (ت: ٧٥٦ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الرحمن عميرة، دار الجيل – بيروت-، الطبعة الأولى، ١٤١٨-١٩٩٧ م.
- ١٥٦ - الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت: ٤٥٦ هـ) تحقيق: الدكتور عبد الغفار سليمان البنداري، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- ١٥٧ - الناسخ والمنسوخ: أبو القاسم هبة الله بن سلامة بن نصر بن علي البغدادي المقرى (ت: ٤١٠ هـ)، تحقيق: زهير الشاويش (ت: ١٤٣٤ هـ) و محمد كنعان، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ.
- ١٥٨ - الناسخ والمنسوخ: أبو جعفر الثّحّاس أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي النحوي (ت: ٣٣٨ هـ)، تحقيق: الدكتور محمد عبد السلام محمد، الناشر: مكتبة الفلاح – الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨.
- ١٥٩ - النحو الوافي: عباس حسن (ت: ١٣٩٨ هـ)، الناشر: دار المعارف، الطبعة: الخامسة عشرة، دون سنة طبع.
- ١٦٠ - النكت والعيون: أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوريدي (ت: ٤٥٠ هـ)، تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت – لبنان.
- ١٦١ - الهدایة إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه: أبو محمد مكي بن أبي طالب حمّوش بن محمد بن مختار القيسى القيفوني ثم الأندلسي القرطبي المالكي (ت: ٤٣٧ هـ)، تحقيق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي - جامعة الشارقة، بإشراف أ. د: الشاهد البوشيشي، الناشر: مجموعة بحوث الكتاب والسنة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
- ١٦٢ - الواهدي ومنهجه في تفسيره البسيط: الدكتور عمر إبراهيم رضوان، جامعة المدينة العالمية – ماليزيا ٢٠١١ م.
- ١٦٣ - وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت: ٦٨١ هـ)، تحقيق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥-١٩٩٤ م.

#### الرسائل والأطاريق الجامعية:

- ١٦٤ - التساؤلات التفسيرية التي أوردها الإمام ابن الجوزي (ت: ٥٥٧ هـ) في تفسيره وأجاب عنها جمعاً ودراسة: عمر بن معیوض بن عایض الحسینی السُّلَمِی، أطروحة دکторاه من جامعة أم القری کلیة الدعوة وأصول الدين قسم الكتاب والسنة، ١٤٣٩-١٤٤٠ هـ.

- ١٦٥ - التساؤلات التفسيرية التي أوردها الإمام القرطبي في تفسيره وأجاب عنها جمع ودراسة: حمود بن رشيد بن دهران المقاطي، أطروحة دكتوراه من جامعة أم القرى كلية الدعوة وأصول الدين قسم الكتاب والسنّة، ١٤٣٩-٥١٤٤٠ هـ.
- ١٦٦ - التساؤلات التفسيرية التي أوردها الإمام الواحدى (ت: ٤٦٨ هـ) وأجاب عنها من سورة الفاتحة إلى نهاية الآية ٦٦ من سورة البقرة جمعاً ودراسة، أحمد محمد حمدان، رسالة ماجستير من جامعة الأنبار كلية العلوم الإسلامية قسم التفسير وعلوم القرآن، ٢٠٢٤ مـ.
- ١٦٧ - ديوان أبي النجم العجلي: الفضل بن قدامه (ت: ١٣٣٠ هـ)، جمعه وشرحه وحققه: الدكتور محمد أديب عبد الواحد جمران، الناشر: مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، ١٤٢٧-٥١٤٠٦ مـ.
- ١٦٨ - الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة: أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض جعفر بن إدريس الحسني الإدريسي الشهير بـ الكتاني (ت: ١٣٤٥ هـ) تحقيق: محمد المنتصر بن محمد الززمي، الناشر: دار البشائر الإسلامية، الطبعة: السادسة ١٤٢١ هـ-٢٠٠٠ مـ.
- ١٦٩ - طبقات النحوين واللغويين (سلسلة ذخائر العرب ٥٠): أبو بكر محمد بن الحسن بن عبيد الله بن مذحج الزبيدي الأندلسى الإشبيلي، (ت: ٣٧٩ هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم (ت: ١٤٠١ هـ)، الطبعة: الثانية، الناشر: دار المعارف، دون تاريخ طبعة.
- ١٧٠ - مشكل القرآن في تفسير البسيط للواحدى: سلطان صغير العنزي ، رسالة دكتوراه من الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، دار الأوراق الثقافية – المملكة العربية السعودية-جدة، ١٤٣٨-٥١٤٠٦ مـ.
- ١٧١ - الوسيط في تفسير القرآن المجيد: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدى، النيسابوري، الشافعى (ت: ٤٦٨ هـ)، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغنى الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس، قدمه و قوله: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ مـ.